

الافتتاحية لأب الشريعة

للإمام شمس الدين محمد بن عبد القوي

المرداوي الحنبلي

(٦٣٠ - ٦٩٩ هـ)

اعتنى بها وضبطها

محمد بن ناصر العجمي

سأهم في طبعه أحد محسنين - الكويت

بارك الله له وغفر له ولوالديه وجميع المسلمين

بإذن البشارة الإسلامية

الافتتاحية في الأكل الشرعي

للإمام شمس الدين محمد بن عبد القوي الزدراوي الحنبلي

(٦٣٠ - ٦٩٩ هـ)

اعتنى بها وضبطها

محمد بن ناصر العجي

دار البشائر الإسلامية

جَمِيعُ الْحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

الطَّبْعَةُ الْأُولَى

١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م

الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ

مُنَقَّحَةٌ

١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

دَارُ الْبَسَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ

لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ هَاتِفٌ: ٧٠٢٨٥٧ - فَاكْسٌ: ٧٠٤٩٦٣ / ٩٦١١٠٠

e-mail:

bashaer@cyberia.net.lb

بَيْرُوتٌ - لُجْنَتُ صَبِّ: ١٤/٥٩٥٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةُ الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

أمَّا بعد:

فهذه الطبعة الثانية لهذه المنظومة الفريدة بعد أن نفذت طبعتها الأولى؛ وأهم ما في هذه الطبعة هو تصحيح ما وقع فيها من الأخطاء خصوصاً في ضبط الكلمات؛ فإنه مهما حاول الواقف على الطبع فلا بد أن يفوت عليه شيء من ذلك، لا سيما إذا كان الكتاب مشكولاً، كما إنني حذف منها ما يتعلق بالكبائر في الطبعة الأولى من ص ٦٨ - ٧١ بعد أن ثبت لي أنها ليست لابن عبد القوي وإنما هي للإمام شرف الدِّين الحجاوي وقد ذكرها معزوة إليه الإمام شمس الدِّين السِّفَارِينِي في كتابه «غذاء الألباب لشرح منظومة الآداب» (١/٣٥٤) حيث قال: «...قطيعة الرحم من الكبائر، وقد ذكرها الحجاوي في منظومته المشتملة على الكبائر الواقعة في إقناعه، وقد شرحتها شرحاً لطيف الحجم...».

كما ذكر أنها للحجاوي ابن حميد الحنبلي المكي في كتابه «السحب الوابلة» (٣/١١٣٥)، وتبعه على ذلك الشيخ إبراهيم ابن ضويان في كتابه «رفع النقاب عن تراجم الأصحاب» (ص ٣٥٣).

هذا ما أحببت الإشارة إليه في هذا المقام، وأخيراً فإنه لا يفوتني أن
أمحض شكري للأخ الكريم الشيخ الوقور/ محمد طلحة بلال، وذلك لما
تفضل به من ملحوظات في ضبط الكتاب؛ فجزاه الله عني خير الجزاء،
والحمد لله رب العالمين.



بيروت المحروسة

١٤٢٠/٤/٢٠ هـ

١٩٩٩/٨/٢ م

كلمة
لفضيلة الشيخ أحمد بن غنّام الرشيد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وآله وصحبه.

أما بعد:

فإن منظومة الآداب الكبرى للعلامة ابن عبد القوي عليه رحمة الله، جديرة بالاهتمام بها، فإنها طُبعت من قبل مع شرحها «غذاء الألباب شرح منظومة الآداب»، وقد أخبرني الأخ الفاضل المحقق التحرير محمد بن ناصر العجمي، أن العلامة السّفاريني لم يَقم بشرحها كاملةً، وإنما شرح غالب أبياتها، وقد طُبعت وحدها، ولكن ينقص هذه الطبعة التحقيق، حيث إنها ملئت بالأخطاء المطبعية وغيرها، لهذا قام أخونا الفاضل محمد بن ناصر العجمي مشكوراً بتحقيقها التحقيق اللائق بها، وضبطها بالشكل، واعتنى بها العناية الفائقة بالقدر المستطاع، حتى غدت كالشمس في رابعة النهار، وألبسها جلباب الحُسْن والبها، فغدت كعروس تزري بالمها، وطاولت في تغليبها السُّها، مع تعليقات منيرة واضحة كالشمس في وقت الظهيرة.

إن منظومة الآداب الكبرى قد جَمَعَت فوائدَ جَمَّة، وأحكاماً شرعيةً مهمة، فعلى طلاب العلم الاعتناء بحفظها، فإنها الضَّالَّةُ المنشودة لمن حَفِظَهَا وأَتَقَنَ حِفْظَهَا، وكان الشيخُ الحافظُ عبدُ الرحمن بن محمد بن خلف الدوسري — رحمه الله — يحفظها، فقد كان رحمه الله آيةً في الحفظ، وقد سَمَّاهُ شيخنا العالم الجليل محمد بن سليمان الجراح^(١) — رحمه الله — بـ «الحافظ».

هذا وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

أحمد بن غنم الرشيد النبائي

الكويت — الفيحاء

٩ صفر ١٤١٨ هـ

الموافق ١٤/٦/١٩٩٧

(١) وقد كان لشيخنا الجراح — رحمه الله — مزيدُ اهتمام بهذه المنظومة حتى إنه نسخها بخطه هو وشقيقه الشاعرُ داودُ الجراح، وقد سمعتهُ غَيْرَ ما مرةٍ يستشهدُ ببعض الأبياتِ منها. رحم الله الجميع. (المحقق).

مقدمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مُنزل الكتاب، وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد الوهاب،
وأشهد أن محمد عبده ورسوله صَلَّى الله عليه وعلى آله وصحبه المتحلّين
بأحسن الأخلاق والآداب.

أمّا بعد:

فإنّ العلامة الإمام النّحوي شمس الدين محمد بن عبد القوي المرداوي
قد نظّم الآداب والأخلاق التي ينبغي لكل مسلم أن يتحلّى بها في يومه وليلته
بل في كل حياته وشؤونه الخاصة والعامة .

يقول العلامة الشيخ موسى الحجاوي صاحب «الإقناع»: «ولمّا نظّم
— يعني ابن عبد القوي — القصيدة الطويلة في الفقه أتبعها بهذه القصيدة في
الآداب اقتداءً بطريقة جماعة من الأصحاب كابن أبي موسى، والقاضي،
وابن حمدان في «رعايته»، وصاحب «المستوعب»، وغيرهم في إتباع الكتاب
بخاتمة في الآداب فأتبع كتابه بهذه القصيدة»^(١).

ولأهمية هذا النظم فقد اعتنى به علماء الحنابلة شرحاً وتعليقاً، فمنمن
شرحها: العلامة محرر المذهب علاء الدّين المرداوي، والعلامة خاتمة
المحقّقين عند الحنابلة الشيخ موسى الحجاوي، ثمّ شرحه بشرح وافٍ مطوّل

(١) «غذاء الألباب» (٧/١).

العلامة الأواه السفاريني، فقد جمع في شرحه هذا واستوعب، واعتمد في شرحه على عدة أسفار جلييلة من كُتب المذهب ومصادر أخرى من دواوين العلم؛ إلا أنه حَذَفَ جملة من أبيات المنظومة، ولذا رأيت من المناسب نشر هذه المنظومة الجلييلة كاملة على حدة بعد الاعتناء بها وضبطها، رجاء أن ينتفع بها أهل العلم وطلّابه. أسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى وصلى الله على نبيه وآله وصحبه وسلّم.



جامع الحنابلة بصالحية دمشق المحرورة
في التاسع والعشرين من محرم الحرام ١٤١٨ هـ (١)

(١) كُتبت هذه الكُليمة الصغيرة في جامع الحنابلة أمام المنبر، وتذكرتُ أنَّ ابن قدامة، والحجاوي، والبلباني كانوا يخطبون على أعواد هذا المنبر رحمهم الله أجمعين، وأعاد لهذه الأمة مجدّها التليد وعزّها الغابر، والله المستعان.

ترجمة المؤلف (١)

هو الإمام الفقيه المحدث النحوي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد القوي بن بدران بن عبد الله المقدسي، المرداوي، الصالح، الدمشقي، الحنبلي.

● ولد في قرية (مردا) من قرى نابلس بفلسطين وذلك في سنة ٦٣٠هـ، وتلقى علومه الأولية في قريته، وسمع الحديث من خطيب (مردا)

(١) انظر ترجمته في: «المقتفى» لعلم الدين البرزالي (٥/٢) - نسخة أحمد الثالث (٢٩٥١)، و«العبر» للذهبي (٤٠٣/٥)، و«تذكرة الحفاظ» له (١٤٨٦/٤)، و«المعجم المختص» له ص ٢٤١، و«برنامج الوادي أشي» ص ١٢٨، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (٢٧٨/٣)، و«تذكرة النبيه» لابن حبيب (٢٢٢/١)، و«ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (٣٣٢/٢)، و«النجوم الزاهرة» لابن تغري بردي (١٩٢/٨)، و«المقصد الأرشد» لابن مفلح (٤٥٩/٢)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (١٦١/١)، و«المنهج الأحمد» للعلمي (٣٥٧/٤)، و«القلائد الجوهريّة» لابن طولون (٢٤٢/١)، و«الدّارس في تاريخ المدارس» للنعيمي (٨٣/٢)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٤٥٢/٥)، و«مناداة الأطلال» لابن بدران ص ٢٣٨.

(تنبيه): ورد ذكر ابن عبد القوي في بعض هذه المصادر ولم تترجم له اللهم سنة ميلاده أو وفاته، وبعض المصادر ينقل عن الآخر من غير زيادة، فبقيت سيرته وجيزة، ولم نقف على أخباره كاملة.

أبي عبد الله محمد بن إسماعيل المقدسي النابلسي، وعثمان ابن خطيب القرافة، ومحمد بن عبد الهادي، وسمِعَ بالقدس من تاج الدِّين بن عساكر . . . وغيرهم من الشيوخ.

وطلب وقرأ بنفسه، وتفقه على الشيخ شمس الدِّين بن أبي عمر وغيره، وبرَّع في العربية واللغة، واشتغل ودرَّس، وأفتى، وصنَّف.

● قال الحافظ علم الدِّين البرزالي، وتبعه ابن حبيب: «كان شيخاً فاضلاً في الفقه والنَّحو واللُّغة، كثير المحفوظ، وأفتى وولِّيَ تدريس الصَّاحبة^(١) مدةً، وسمِعَ كثيراً بنفسه، وقرأ على الشيوخ، وله نظم كثير . . .»^(٢).

وقال الحافظ شمس الدِّين الذهبي: «كان حسن الدِّيانة، دمث الأخلاق، كثير الإفادة، مُطَرِّحاً للتكلف، ولي تدريس الصَّاحبة مدةً، وكان يحضر دار الحديث، ويشغل بها، وبالجبل — أي جبل قاسيون —، وله حكايات ونوادِر، وكان من محاسن الشيوخ»^(٣).

(١) هذه المدرسة أنشأتها ربيعة خاتون الصاحبة، أخت صلاح الدِّين الأيوبي، وقد زوجها أخوها صلاح الدِّين الأيوبي من الأمير سعد الدِّين أتر، ولما توفي زوجها من الأمير مظفر الدِّين كوكبوري أمير إربل، وهو الذي بنى جامع الحنابلة بالصالحية. تقع هذه المدرسة في سفح جبل قاسيون من الشرق، وهي قرية من جامع الحنابلة تجاه الشرق منه.

قال العلَّامة ابن بدران في «مناداة الأطلال» ص ٢٣٧: «وهي من الآثار التي تدل على ارتقاء الفن المعماري في ذلك الزمن». وقد وقفت على هذه المدرسة أكثر من مرة؛ وكتبَ لوحةً عنوانها بخطه النفيس شيخ خطاطي الشام ممدوح الشريف.

(٢) «المقتفى» للبرزالي (٥/٢)، و«تذكرة النبيه» لابن حبيب (١/٢٢٢).

(٣) «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (٢/٣٤٢).

وقال أيضاً: «العلامة المفتي النحوي بقية السلف... قرأ على الشيوخ ثُمَّ بَرَعَ في المذهب والعربية. جَلَسْتُ عنده، وسمعت كَلَامَه، ولي منه إجازة»^(١).

وقال العلامة السِّفَارِينِي: «الإمام العلامة الأوحد، والقُدوة الفهامة الأَمجد سَيُويهِ زمانه، بل قس عصره وسحبان أوانه، ومخجل الدر بنظمه والضحي ببيانهِ، والبحر بفيض علمه، والمزن بسيل بنانه، الإمام القدوة شمس الدِّين أبو عبد الله محمد بن عبد القوي المرداوي، الفقيه، المُحدِّث النَّحْوي، الحَنْبَلِي الأَثَرِي»^(٢).

● وتخرَّج به جماعة من العلماء، وممن قرأ عليه العربية شيخ الإسلام ابن تيمية^(٣).

● وله مصنفات أكثرها منظومة منها:

١ — «طبقات الحنابلة».

٢ — «عقدُ الفرائد وكنز الفوائد» وهي قصيدة دالية في الفقه، وقد طبعت في مجلدين على نفقة الشيخ علي آل ثاني رحمه الله في المكتب الإسلامي سنة ١٣٨٤هـ — ١٩٦٤م.

٣ — «الفروق».

٤ — «مجمع البحرين» لم يتمه.

٥ — «منظومة الآداب الصغرى».

(١) «المعجم المختص» له ص ٣٤١.

(٢) «غذاء الألباب» له (٣/١ — ط النجاح سنة ١٣٢٤هـ).

(٣) «ذيل طبقات الحنابلة»، و «المقصد الأرشد» لابن مفلح (٢/٤٦٠).

٦ - «منظومة الآداب الكبرى».

● توفي رحمه الله تعالى في ثاني عشر ربيع الأول، سنة تسع وتسعين وست مائة، وَدُفِنَ بسفح جبل قاسيون.

* * *

وصف النسخ المعتمدة في التحقيق

توفّر لي — بحمد الله — في تحقيق هذه المنظومة المباركة ثلاث نسخ خطية ومطبوعة، وهذا وصفها:

١ — نسخة جامعة برنستون في أمريكا تحت رقم (٤٥٦٦)، وتقع في ٣٤ ورقة، وفي كل ورقة ١٥ سطراً، وقد كتبت بخط نسخ واضح، ولم يذكر اسم الناسخ ولا سنة النسخ، ولعل هذه النسخة من مخطوطات القرن الثامن أو التاسع، وهي نسخة صحيحة تكاد تتوافق مع نسخة الظاهرية إلاّ نزراً يسيراً، ورمزت لها بحرف (ب).

٢ — نسخة دار الكتب الظاهرية بدمشق تحت رقم (١٨٦ — عام) وتقع في ٣٢ ورقة، وفي كل ورقة ١٧ سطراً، وقد كتبت بخط نسخي معتاد مشكول؛ إلاّ أنه لم يحالف الناسخ الصواب في مواضع منها، وقد انتهى ناسخها — الذي لم يذكر اسمه في آخرها — من النسخ في نهار الجمعة في شهر رجب سنة (١١٨٩هـ)، وعلى طرتها تملك بالشراء الشرعي لمحمد عبد المجيد الدوماني الحنبلي سنة (١٢٩٥هـ)، وهي نسخة جيدة، ورمزت لها بحرف (ظ).

٣ — نسخة بخط العلامة الجليل الشيخ عبد الله بن خلف بن دحيان الحنبلي، وهي في حوزتي، وتقع في ٦ ورقات، وفي كل ورقة ٢٤ سطراً،

وقد جردها العلامة ابن دحيان من المطبوعة في ضمن «غذاء الألباب» للسفاريني، وليعلم أن السفاريني لم يشرح المنظومة كاملة، كما أشرنا إلى ذلك في المقدمة، وهذه النسخة التي بخط الشيخ عبد الله قد انتهى من نسخها سنة ١٣٢٦هـ، ولم أعتمد عليها إلا استثناساً بها في بعض المواضع، ورمزت لها بحرف (ع).

٤ — المطبوعة وقد طبعت في مكتبة الرياض الحديثة بالرياض ضمن مجموع من غير ذكر لتاريخ الطبع، وهي مصورة عن مطبوعة قديمة لم أقف عليها، وهذه المطبوعة مليئة بالأخطاء والتطبيقات؛ ومع ذلك فللسابق في طبعها الفضل.

وقد عُنيت بهذه المنظومة، وضبطتها، وحررت نصّها سائلاً الله النفع بها، وهو ولي التوفيق.



صُور المَخْطُوطَاتِ

[illegible]

والا آيا اولاد اب والدير خضر يان ليشفا وفي المدين فير شيد و اولاد
و نذر كالت و نغمده سه و حده ، علي كل حال دايسا له ميرده
رو ساسنه شمس الضحى خيليه ، تا زيارا نورالدين ، و ترينده
اذا انتميت في الحكم كان انشاها ، لجنه في عصره البري و قديمه
امام الهدي زيارا النفاة ايتش ، علي وجهي اسه او دمع حله
فما روضه حيت بوزير به ، بسلطه العذب الا المديت
باحسن ميزانها و ساسله و احاطت بها بواجر يترده
نخذه ابدن سر ليس يانك و نذر لاهل الندي العالم في كل شهره
فلا توكوي به و صفتها في رة ، يتيه استخلصها في انت مقدمه
وانكي صلا اذ اسجل ناده ، و خسر علي خبر الرابا محله
واخبا به و الخمر زاله و من ، تلاهم باحسان و خسر طيل شيد

الورقة الأخيرة من نسخة جامعة برنستون

وَكَذَلِكَ عَالِمًا بِالْعِلْمِ فِيمَا اسْتَطَاعَتْهُ
 حَرِيصًا عَلَى نَفْعِ الْوَرَى وَهَذَا هُوَ
 وَإِيَّاكَ وَالْإِنْجَابَ وَالْكَثْرَ خَصَّ الشَّقَاوَةَ فِي الْكَثَرِ فِي فَارِشَدَ وَارْتِدَ
 وَقَدْ كُنْتُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ دَائِمًا لَمْ يُضِرْ دِ
 عَمْرُوسَاتٍ شَمْسِ الصُّحَى حَبِيلَةً تَأْتِي بِالنُّورِ الْمُبِينِ وَتُرِيدِي
 إِذَا انْتَبَهْتُ فِي الْعِلْمِ كَانَ انْتِسَابُهَا لِلْمُجْتَهِدِ فِي نَصْرَةِ الدِّينِ الْمُتَّقِدِ
 إِمَامِ الْهُدَى زَيْنِ الشَّقَاةِ بْنِ حَبِيلٍ عَلَى حَقِّهِ فِي اللَّهِ أَوْ دَعِ الْمَجِيدِ
 فَمَارُوضَهُ حَقَّتْ بِنُورِ رِسْعِهَا سَلَسَلَهَا الْعَذْبُ الزَّلَالِ الْمَرِيدِ
 بِأَخْسَنَ مِنْ أَيْتَانِهَا وَمَسَائِلِ أَحَاطَتْ بِهَا تَوْفِيقِي شَرْدِي
 خُذْهَا بِدُرْسِ لَيْسَ بِالنُّورِ تَذَكُّرُ لَدَى هَلِ الشَّقَى وَالْعِلْمُ فِي كُلِّ مُشْهِدِ
 فَلَا تُرْعَوِي عَنْ حِفْظِهَا فَهِيَ دُرَّةٌ يَتِمُّهُ اسْتِحْلَاضُهَا فِي الشَّقْدِ
 وَأَزْكَى صَلَاحٍ لِلَّهِ جَلَّ جَلَّالُهُ وَعَزَّ عَلَى خَيْرِ الْبَرِيَا مُحَمَّدِ
 وَأَصْحَابِهِ وَالْفَرَّ مِنْ إِلِهِ وَمَنْ تَلَا هُمْ بِإِحْسَانٍ بِهِمْ ظَلَمْتُ

نسخة
 تكملة ص ١٧٥

تمت الفية الاداب محمد الله وعونه
 وحن توفيقه نهار الجمعة في شهر
 رجب الذي هو من شهر
 ١٤٩٠ الف ومائة وتسعة

وشانين

الورقة الأخيرة من نسخة الظاهرية

وَهَاقَ بَدَلْتُ النَّصِيحَ جَهْلًا وَإِنِّي مُعْتَدٍ بِتَقْصِيرِي وَبِاللَّهِ اهْتَدَيْ
 تَقَضَّيْتُ بِحَمْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ ذَمِيمَةً وَلَكِنَّهَا كَالدَّرِّ فِي عَقْدِ خَرْدٍ
 يُحْيِرُ لَهَا قَلْبَ اللَّيِّبِ وَعَارِفٍ كَرِيمٍ إِنْ جَا لَا يَفْكُرُ مُنْصَدٍ
 فَمَارُوضَةٌ حَقَّتْ بِنُورِ رَيْبِهَا بَسَلَسَ لَهَا الْعَذْبُ الزَّلَالُ لِلْبُرْدِ
 بِأَحْسَنِ مِنْ أَيْبَانِهَا وَمَسَائِلِ أَحَاطَتْ بِهَا قَوْمًا بِغَيْرِ تَرَدُّدٍ
 فَخَذُّهَا بِدُرْسٍ لَيْسَ بِالنَّوْمِ نَدْرُكُهُ أَهْلُ النَّهْيِ وَالْفَضْلِ فِي كُلِّ مَشْهَدٍ
 وَقَدْ حَمَلْتُ وَلِلْحَمْدِ لِلَّهِ وَحْدَهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ دَائِمًا لَمْ يُصَدِّدِ

انتهى نسخ منظومة الاداب بعلم اقل الطلاب عملا والى الله المرجع

الغفر الى مولاه الغني عبد الله بن خلف بن دحيان الجنبلي

وفقه الله للعلم النافع والعمل الصالح وعفى

عنه وعن والده ومشايعه وكافة

المسلمين وكان اتقضا بخجها

ليلة الجمعة من شهر جمادى

الاخرة ١٢٧٤

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه كما ذكره الذرورون في ذكره العالمون

الألف في زاد المحسنين

للإمام شمس الدين محمد بن عبد القوي المزداوي الحنبلي

(٦٣٠ - ٦٩٩ هـ)

اعتنى بها وضبطها

محمد بن ناصر العجمي



قَالَ الْإِمَامُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عُمَدَةُ الْفُقَهَاءِ الْوَرِيعُ الزَّاهِدُ
الْعَابِدُ « شَمْسُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ أَنهِي وَأَبْتَدِي
تَعَالَيْتَ عَنْ نَدٍّ وَعَنْ وَلَدٍ وَعَنْ
نَقِيرٍ بِلا شَكٍّ بِأَنَّكَ وَاحِدٌ
رَسُولُكَ أَزْكَى مَنْ بَعَثْتَ إِلَى الْوَرَى
عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ ثُمَّ سَلَامُهُ
وَكُلُّ نَبِيٍّ لِلْأَنَامِ وَضُوعِفَتْ
وَأَصْحَابِهِ وَالْغُرَّ مِنْ آلِ هَاشِمٍ
وَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ لَا رَبَّ غَيْرُهُ
وَخَاتِمَةَ حُسْنِي تُنِيلُ الْفَتَى الرِّضَا
وَنَحْمَدُهُ حَمْدًا يَلِيقُ بِطَوْلِهِ
وَبَعْدُ فَإِنِّي سَوْفَ أَنْظِمُ جُمْلَةً
فَحَمْدُكَ فَرَضٌ لَا زِمَ كُلُّ مُوجِدٍ
شَرِيكَ وَعَنْ مَا يَقْتَرِي كُلُّ مُلْحِدٍ
وَنُؤْمِنُ بِالْدَّاعِي إِلَيْكَ مُحَمَّدٍ
وَخَيْرٍ مَنْ اسْتَخْرَجْتَ مِنْ خَيْرِ مَخْتَدٍ
صَلَاةَ لَنَا تَقْضِي بِفَوْزٍ مُؤَبَّدٍ
لَأَشْرَفِ مَخْلُوقٍ بِأَشْرَفِ مَخْتَدٍ
وَمَنْ يَهْدَاهُمْ فِي الْأَعَاصِيرِ يَهْتَدِي
وَأَسْأَلُهُ عَفْوَاً وَإِتْمَامَ مَا ابْتَدِي
وَتُبَاغُهُ فِي الْفَوْزِ أَشْرَفِ مَقْعَدٍ
وَسَأَلُهُ الْإِخْلَاصَ فِي كُلِّ مَقْصَدٍ
مِنَ الْأَدَبِ الْمَأْثُورِ عَنْ خَيْرِ مُرْشَدٍ

مِنَ السُّنَّةِ الْغَرَاءِ أَوْ مِنْ كِتَابٍ مَنْ
وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْفَضْلِ مِنْ عُلَمَائِنَا
لَعَلَّ إِلَهَ الْعَرْشِ يَنْفَعَنَا بِهَا
أَلَا مَنْ لَهُ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ رَغْبَةٌ
وَيَقْبَلُ نَصْحًا مِنْ شَفِيقٍ عَلَى الْوَرَى
فَعِنْدِي مِمَّا فِي الْحَدِيثِ أَمَانَةٌ
فَخُذْهَا هَذَاكَ اللَّهُ لَا تُهْمِلَنَّهَا
أَقُولُ ابْتِدَاءً فِي الْقَرِيبِ وَنَظْمِهِ

تَقْدَسَ عَنْ قَوْلِ الْغَوَاةِ وَجُحِّدِ
أُتْمَةَ أَهْلِ السَّلَامِ مِنْ كُلِّ أَمَجِدِ
وَيُنْزِلْنَا فِي الْحَشْرِ فِي خَيْرِ مَقْعَدِ
لِيُضْغِ بِقَلْبٍ حَاضِرٍ مُتَرَضِّدِ
حَرِيصٍ عَلَى زَجْرِ الْأَنَامِ عَنِ الرَّدِ
سَابِّدُهَا جُهْدِي فَأَهْدِي وَأَهْتَدِي
فَفِيهَا مِنَ الْخَيْرَاتِ كُلِّ مُنْضِدِ
فَكُنْ سَامِعًا نَظْمِي بِغَيْرِ تَفْئِدِ



صَوْنُ الْجَوَارِحِ

أَلَا كُلُّ مَنْ رَامَ السَّلَامَةَ فَلْيَصُنْ جَوَارِحَهُ عَمَّا نَهَى اللَّهُ يَهْتَدِ
يَكُبُّ الْفَتَى فِي النَّارِ حَصْدُ لِسَانِهِ فَحَافِظُ عَلَى ضَبْطِ اللِّسَانِ وَقَيِّدِ
فُضُولِ الْكَلَامِ اِرْفُضْ فَلَا تَكُ مُكْثِرًا كَلَامًا بِغَيْرِ الذِّكْرِ لِلَّهِ تَسْعِدِ
فَإِنَّ فُضُولًا لِلْكَلَامِ قَسَاوَةٌ لِقَلْبِ الْفَتَى عَنْهُ الْخُشُوعُ بِمُبْعِدِ
فَتَرِدِي بِقَائِلِهَا إِلَى النَّارِ كَلِمَةٌ وَإِرْسَالُ طَرْفِ الْمَرْءِ أَنْكَى فَقَيِّدِ
وَطَرْفُ الْفَتَى يَا صَاحِ رَائِدُ فَرْجِهِ وَمُتَعَبُهُ فَاغْضُضْهُ مَا اسْطَغَتْ تَهْتَدِ
فَمَنْ مَدَّ طَرْفًا أَوْ زَنَّا يَزِنِ أَهْلُهُ فَعِيفَ يَعِيفَ قَالَهُ خَيْرُ مُرْشِدِ
فَمَنْ عَفَّ تَقْوَى عَنِ مَحَارِمِ غَيْرِهِ يَصُنْ أَهْلَهُ حَقًّا وَإِنْ بَزَنَ يُفْسِدِ
فَلَوْلَمْ يَكُنْ فِعْلُ الزَّنَاءِ كَبِيرَةً

وَلَمْ يَخْشَ مِنْ عُقْبَاهُ ذُو اللَّبِّ فِي عَدِ
لَكَانَ جَدِيرًا أَنْ يَصُونَ حَرِيمَهُ

بِهَجْرِ الزَّنَا خَوْفَ الْقِصَاصِ كَمَا ابْتُدِيَ
فَصِخْ وَصْنِ الْأَرَابِ كُلُّ لَهُ زَنَّا وَلَكِنْ زَنَا الْفَرْجِ الْكَبِيرَةِ فَاغْدُدِ

فَقَدْ قَرَنَ اللَّهُ الزُّنَا بِالذَّعَا الْفَتَى
وَأَدَّبَ وَعَزَّرَ آتِيَا لِبَهِيمَةٍ
إِذَا قَتَلْتَهُ بِإِنتِفَاءِ ضَمَانِهِ
لِقَتْلِهِمَا سَيْفًا فَيَقْتُلُهُمَا مَعًا
فَإِنْ كَانَ هَذَا مِنْهُ دَعْوَى فَأَنْكَرَ الْـ
وَيَحْرُمُ رَأْيِي الْمُرْدَ مَعَ شَهْوَةٍ فَقَطْ
فَإِيَّاكَ وَالْأَخْدَاطَ لَا تَقْرَبْنَهُمْ
وَإِزْسَالُ طَرْفٍ مِنْكَ لَا تَحْقِرْهُ

مَعَ اللَّهِ رَبًّا فِي عَذَابٍ مُخَلَّدٍ
وَمَنْ رَاوَدَ الْحَسَنَاءَ عَنْ نَفْسِهَا اعْضُدْ
وَمَنْ يَرَمَعُ زَوْجَ فَتَى فَيَجَرِّدْ
فَلَيْسَ عَلَيْهِ مِنْ قِصَاصٍ وَلَا يَدِ
سُولِي لِيُخْلِفَ وَالْقِصَاصَ فَأَكْثِدْ
وَقِيلَ وَمَعَ خَوْفٍ وَلِلْكَرْهِ جَوْدٌ
وَلَا تُرْسِلَنَّ الطَّرْفَ فِيهِمْ وَقِيدْ
فَفِي ضِمْنِهِ سَهْمٌ بِنَارٍ يُوقَّدْ



تَحْرِيمُ الْغَيْبَةِ وَالنِّمَمَةِ

وَيَحْرُمُ بِهِتٌ وَاغْتِيَابٌ نَمِيمَةٌ
وإفشاءُ سِرِّ ثُمَّ لَعْنُ مُقَيَّدِ
وَفُخْشٌ وَمَكْرٌ وَالبِذَا وَخَدِيعَةٌ
وَسُخْرِيَّةٌ وَالْهُزْءُ وَالْكَذِبُ قَيْدِ
لِغَيْرِ خِدَاعِ الْكَافِرِينَ بِحَرْبِهِمْ
وَاللُّعْرُسُ أَوْ أَصْلَاحُ أَهْلِ التَّنَكُّدِ
وَأَوْجِبُ عَنِ الْمَحْظُورِ كَفٌّ جَوَارِحِ
وَنَذْبٌ عَنِ الْمَكْرُوهِ غَيْرَ مُشَدَّدِ
وَقَدْ قِيلَ صُغْرَى غِيَّةٌ وَنَمِيمَةٌ
وَكَلَّتَاهُمَا كُبْرَى عَلَى نَصِّ أَحْمَدِ

* * *

الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ يَا فَتَى
عَلَى عَالَمٍ بِالْحَظَرِ وَالْفِعْلِ لَمْ يَقُمْ
وَلَوْ كَانَ ذَا فِسْقٍ وَجْهٍ فِي سِوَى الْ
وَبِالْعُلَمَاءِ يَخْتَصُّ مَا اخْتَصَّ عِلْمُهُ
وَأَضْعَفُهُ بِالْقَلْبِ ثُمَّ لِسَانِهِ
وَأَنْكَرَ عَلَى الصَّيَّانِ كُلِّ مُحَرَّمٍ
فَمَنْ ضَرَبَ الْأَوْلَادَ ضَرْبَ مُؤَدِّبٍ
وَضَرَبَ أَمِيرَ الْمُسْلِمِينَ رَعِيَّةً
وَضَرَبَ وَلِيَّ أَوْ مُعَلِّمَ صَبِيَّةٍ
وَمَنْ سَلَّمَ ابْنًا كَيْ يُعَلِّمَ عَائِماً
لَهُ ^(١) نَفْسُهُ كَيْ يَهْتَدِيَ لِسَبَاحَةٍ
وَإِنْ أَمَرَ الْإِنْسَانَ غَيْرَ مُكَلَّفٍ

عَنِ الْمُنْكَرِ اجْعَلْ فَرَضَ عَيْنٍ تُسَدِّدِ
سِوَاهُ بِهِ مَعَ أَمْنٍ عُذْوَانٍ مُعْتَدِ
ذِي قِيلَ فَرَضٌ بِالْكِفَايَةِ وَاحْدُ
بِهِمْ وَبِمَنْ يَسْتَنْصِرُونَ بِهِ قَدْ
وَأَقْوَاهُ أَنْكَارُ الْفَتَى الْجَلْدِ بِالْيَدِ
يَتَأَدَّبُهُمُ وَالْعِلْمُ فِي الشَّرْعِ بِالرَّدِ
وَزَوْجَتَهُ عِنْدَ الشُّشُورِ الْمُنْكَدِ
لِتَأَدَّبُهُمُ بِالشَّرْعِ غَيْرَ مُشَدِّدِ
بِغَيْرِ اعْتِدَاءٍ لَا ضَمَانَ لِمَا ابْتَدِ
فَيَغْرَقُ لَمْ يَضْمَنْ كَتْسَلِيمَ أَرْشَدِ
فَيَغْرَقُ وَقِيلَ الْابْنُ يُودِي بِمُبْعَدِ
لِيَنْزِلَ بِشَرًّا أَوْ يَقُولَ لَهُ اضْعُدِ

(١) فِي الْمَطْبُوعَةِ: «كَذَا».

إِلَى نَخْلَةٍ فَاحْكُم بَتَضْمِينِ أَمْرِ
وَإِنْ كَانَ ذُو السُّلْطَانِ أَمَرَهُ بِهِ
وَيُضْمَنُ بِالتَّأْدِيبِ إِسْقَاطَ حَامِلٍ
وَإِنْ جَهَرَ الذَّمُّ بِالْمُنْكَرَاتِ فِي الشَّ
وَبِالْأَسْهَلِ ابْدَأْ ثُمَّ زِدْ قَدْرَ حَاجَةٍ
إِذَا لَمْ تَخَفْ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ حَيْفَهُ

وَإِنْ كَانَ ذَا عَقْلٍ كَبِيرًا فَلَا يَدِي
فَوَجَّهَيْنِ فِي تَضْمِينِهِ هَكَذَا طِدِ
وَمَنْ مِنْ دَوَا أَمْرَاضِهَا أَسْقَطَتْ قِدِ
سَرِيعَةً يُزْجِرُ دُونَ مُخَفٍ بِمَرْكَدِ
فَإِنْ لَمْ يَزُلْ بِالنَّافِذِ الْأَمْرِ فَاصْدُدِ
إِذَا كَانَ ذَا الْإِنْكَارِ حَتْمَ التَّأَكُّدِ



حُكْمُ آلَاتِ اللّٰهُوِ وَالْغِنَاءِ وَالشَّعْرِ

ولا غُرْمَ في كَسْرِ الصَّلِيبِ ولا إنا
ولا غُرْمَ في دَفِّ الصَّنُوجِ كَسَرَتُهُ
وَاللَّةِ تَنْجِيمِ وَسُحْرِ وَنَحْوِهِ
وَبَيِّضِ وَجُوزِ للقَمَارِ بِقَدْرِ مَا
وَشَقِّ طُرُوفِ الخَمْرِ والدَّنِّ مُطْلَقًا
وَيَحْرُمُ مِزْمَارٌ وَشَبَابَةٌ وَمَا
وَلَوْ لَمْ يُقَارِنْهَا غِنَاءٌ جَمِيعُهَا
وَحَظَرُ الغِنَاءِ الْأَكْثَرُونَ قَضَوْا بِهِ
إِبَاحَتَهُ لَا كُرْهُهُ وَأَبَاحَهُ الـ
فَمَنْ يَشْتَهِي فِيهِ وَيُكْثِرُ وَيَتَّخِذُ
وَلَا بَأْسَ بِالشَّعْرِ الْمُبَاحِ وَحِفْظِهِ

لُجَيْنِ وَعَيْنِ لِلذُّكُورِ وَخُرْدِ
وَلَا صُورٍ أَيْضًا وَلَا آلَةَ الدِّدِ^(١)
وَكُتِبَ حَوَتْ هَذَا وَأَشْبَاهَهُ أَقْدُدِ
يُزِيلُ عَنِ الْمَنكُورِ مَقْصِدَ مُفْسِدِ
وَأِنْ نَفَعَتْ فِي غَيْرِهِ فِي الْمُؤَطَّدِ
يُضَاهِيهِمَا مِنْ آلَةِ اللّٰهُوِ وَالرَّدِ
فَمِنْهَا ذَوَا الْأُوتَارِ دُونَ تَقْيِيدِ
وَعَنْ أَبَوَيْ بَكْرِ إِمَامٍ وَمُقْتَدِ
إِمَامُ أَبُو يَعْلَى مَعَ الْكُرْهِ فَانْشُدِ^(٢)
لَهُ قَيْنَةٌ لَمْ يُعْتَبَرِ مَعَ شُهَدِ
وَصَنَعَتِهِ مَنْ دَمَ ذَلِكَ يَعْتَدِي

(١) أي اللّٰهُو واللعب، «غذاء الألباب» (٢١١/١).

(٢) بعد هذا البيت ستة أبيات لا وجود لها في المخطوطات، وأبو يعلى هو محمد بن الحسين البغدادي، ابن الفراء، توفي سنة (٤٥٨هـ).

فَقَدْ سَمِعَ الْمُخْتَارُ شِعْرَ صَحَابِهِ وَتَشْبِيهِهُمْ مَنْ غَيْرِ تَعْيِينِ خُرْدٍ
وَلَمْ يَكُ فِي عَصْرِ لَذَلِكَ مُنْكَرٌ
فَكَيْفَ وَفِيهِ حِكْمَةٌ فَارَوْا وَانْشُدِ
وَحَظَرَ الْهَجَا وَالْمَذْحَ بِالزُّورِ وَالْخَنَا
وَتَشْبِيهِهِ بِالْأَجْنِيَّاتِ أَكْثِدِ
وَوَصَفُ الرُّنَا وَالْخَمْرِ وَالْمُرْدِ وَالنِّسَاكِ
قِيَانٍ وَنَوْحٍ لِلتَّسْخُطِ يُورِدِ



هَجْرَانُ أَهْلِ الْمَعَاصِي

وَهَجْرَانُ مَنْ أَبْدَى الْمَعَاصِيَ سُنَّةً
وَقِيلَ عَلَى الْإِطْلَاقِ مَا دَامَ مُعْلَنًا
وَيَحْرُمُ تَجَسُّسُ عَلَى مُتَسَتِّرٍ
وَهَجْرَانُ مَنْ يَدْعُو لِأَمْرِ مُضِلٍّ أَوْ
عَلَى غَيْرِ مَنْ يَقْوَى عَلَى دَخْصِ قَوْلِهِ
وَيَقْضِي أُمُورَ النَّاسِ فِي إِثْيَانِهِ
وَحَظَرَ انْتِفَا السَّلِيمِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ
وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ الْجُلُوسُ مَعَ امْرَأَةٍ

دَنِيٍّ وَمَعَ ذِي الْفِسْقِ أَوْ ذِي الرِّبَا الرَّدِّ
كَذَا مَعَ سَخِيفٍ وَهُوَ مِنْ رَقٍّ عَقْلُهُ
وَمُتَّهَمٍ فِي دِينِهِ أَوْ بَعْرَضِهِ
وَمَعَ لَاعِبِ الشُّطْرَنْجِ وَالتَّرْدِ وَالرَّدِّ
بِهِ أَفْتَى ابْنُ حَمْدَانَ فَتَابِعُهُ وَافْتَدٍ^(١)

* * *

(١) ابن حمدان هو أحمد بن حمدان بن شبيب الحراني، توفي سنة (٦٩٥هـ).

السَّلامُ وَالْمَصَافِحَةُ وَالْإِسْتِئْذَانُ

وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ السَّلَامَ لِسُنَّةٍ
وَيُجْزَى تَسْلِيمُ أَمْرٍ مِنْ جَمَاعَةٍ
وَتَسْلِيمُ نَزْرٍ وَالصَّغِيرِ وَعَابِرِ السَّ
وَإِنْ سَلَّمَ الْمَأْمُورُ بِالرَّدِّ مِنْهُمْ
وَسَلَّمَ إِذَا مَا قُمْتَ مِنْ حَضْرَةِ أَمْرٍ
وإِفْشَاؤُكَ التَّسْلِيمَ يُوجِبُ مَحَبَّةً
وَتَعْرِيفُهُ لَفْظُ السَّلَامِ مُجَوِّزٌ
وَقَدْ قِيلَ يُكْرَهُ وَقِيلَ تَحِيَّةٌ
وَسُنَّةٌ اسْتِئْذَانُهُ لِدُخُولِهِ
ثَلَاثًا وَمَكْرُوهُهُ دُخُولُ لِهَاجِمٍ
وَوَقْفَتُهُ تِلْقَاءَ بَابٍ وَكُوَّةٍ
وَتَحْرِيكُ نَعْلَيْهِ وَإِظْهَارُ حِجِّهِ
وَإِنْ نَظَرَ الْإِنْسَانُ مِنْ شَقِّ بَابِهِ

وَرَدُّكَ فَرَضٌ لَيْسَ نَذْبًا بِأَوْطَدٍ
وَرَدُّ قَتَى مِنْهُمْ عَنِ الْكُلِّ يَا عَدِي^(١)
بِيلَ وَرُكْبَانٍ عَلَى الضَّدِّ أَيْدٍ
فَقَدْ حَصَلَ الْمَسْنُونُ إِذْ هُوَ مُبْتَدٍ
وَسَلَّمَ إِذَا مَا جِئْتَ بَيْتَكَ تَقْتَدِي
مِنَ النَّاسِ مَجْهُولًا وَمَعْرُوفًا اقْصِدِ
وَتَنْكِيرُهُ أَيْضًا عَلَى نَصِّ أَحْمَدٍ
لِمَيْتٍ وَالتَّوْدِيْعَ عَرَفَ كَمُرْدٍ
عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَقْرَبِينَ وَبُعْدٍ
وَلَا سِيَّمَا مِنْ سَفَرَةٍ وَتَبْعِدٍ
فَإِنْ لَمْ يُجِبْ يَمْضِي وَإِنْ يَخْفَ يَزِدُّ
لِدُخْلَتِهِ حَتَّى لِمَنْزِلِهِ اشْهَدِ
بَلَا إِذْنِهِ إِنْ يَفْقَ عَيْنِيهِ لَمْ يَدِ

(١) فِي (ظ): «بَاعِدٍ»، وَالْمَثْبُتُ مِنْ (ب) وَالْمَطْبُوعَةُ وَ «غَذَاءُ الْأَلْبَابِ».

وَسَيِّانٍ مِنْ دَرْبٍ وَمَنْ مِلْكٍ نَاطِرٍ
وَلَوْ مَعَ إِمْكَانِ الدَّفَاعِ بِدُونِهِ
وَلَا تَحْذِفِ الْأَعْمَى وَقَالَ أَبُو الْوَفَا^(١)
وَكُلُّ قِيَامٍ لَا لِوَالٍ وَعَالِمٍ
وَصَافِحٍ لِمَنْ تَلْقَاهُ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ
وَلَيْسَ لِغَيْرِ اللَّهِ حَلٌّ سُجُودُنَا
وَيُكْرَهُ مِنْكَ الْإِنْحَاءُ مُسْلِمًا
وَحَلٌّ عِنَاقٍ لِلْمُلَاقِي تَدِينًا
وَنَزْعُ يَدٍ مِمَّنْ يُصَافِحُ عَاجِلًا
وَأَنْ يَجْلِسَ الْإِنْسَانُ عِنْدَ مُحَدِّثٍ
وَمَرَأَى عَجُوزٍ لَمْ تُرَدْ وَصَفَاحُهَا
وَتَشْمِيتُهَا وَآكْرَهُ كِلَا الْخَضَلَتَيْنِ لِلدِّ
وَيُكْرَهُ تَسْلِيمٌ عَلَى مُتَشَاغِلٍ
خَطِيبٍ وَذِي دَرَسٍ وَمَنْ يَبْحَثُونَ فِيهِ
مُكَرَّرٌ فَقِهِ وَالْمُؤَذِّنُ بَعْدَهُ
وَدَعُ أَكْلًا مَعَ ذِي التَّغَوُّطِ ثُمَّ مَنْ

وَمَنْ كُوءٌ أَوْ مِنْ جِدَارٍ مُشِيدٍ
وَفَقْدِ النِّسَاءِ أَوْ كَوْنٍ مَحْرَمٍ مُعْتَدٍ
بَلَى إِنْ يَكُنْ يَسْمَعُ لِيُحْذَفَ وَيُضَدَّدِ
وَوَالِدِهِ أَوْ سَيِّدِ كُرْهَهُ امْتِهَدِ
تَنَاطُرِ خَطَايَاكُمْ كَمَا فِي الْمُسْنَدِ
وَيُكْرَهُ تَقْيِيلُ الثَّرَى بِتَشَدُّدِ
وَتَقْيِيلُ رَأْسِ الْمَرْءِ حَلٌّ وَفِي الْيَدِ
وَيُكْرَهُ تَقْيِيلُ الْفَمِ أَفْهَمَ وَقَيْدِ
وَأَنْ يَتَنَاجَى الْجَمْعُ مَا دُونَ مُفْرَدٍ
بِسِرٍّ وَقِيلَ احْضُرْ وَإِنْ يَأْذَنُ اقْعُدِ
وَحَلَوَتُهَا آكْرَهُ لَا تَحِيَّتُهَا أَشْهَدِ
شُبَّابٍ مِنَ الصَّنْفَيْنِ بُعْدَى وَأَبْعَدِ
بِذِكْرِ الْقُرْآنِ وَقَوْلِ مُحَمَّدٍ
عُلُومٍ وَذِي وَعَظٍ لِنَفْعِ الْمَوْحِدِ
مُصَلِّي وَذِي طَهْرٍ لِفِعْلِ تَعَبُّدِ
يُقَاتِلُ لِلْأَعْدَاءِ فِي حَرْبٍ جُحَدِ

* * *

(١) أبو الوفاء هو علي بن عقیل بن محمد بن عقیل، البغدادی، توفي سنة (٥١٣هـ).

صِلَةُ الْأَرْحَامِ وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَالْتَعْدِيلُ بَيْنَ الْأَوْلَادِ

وَكُنْ وَاصِلَ الْأَرْحَامِ حَتَّى لِكَاشِحٍ
وَلَا تَقْطَعْ الْأَرْحَامَ إِنَّ قَطِيعَةَ
فَلَا تَغْشَ قَوْمًا رَحِمَهُ اللَّهُ فِيهِمْ
وَيَخْسُنُ تَخْسِينُ لِحُلُقِي وَصُحْبَةِ
وَلَوْ كَانَ ذَا كُفْرٍ وَأَوْجَبَ طَوْعَهُ
كَتِطْلَابِ عِلْمٍ لَا يَضُرُّهُمَا بِهِ
وَأَحْسِنُ إِلَى أَصْحَابِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ
وَأَكْرِمُهُ بِاسْتِغْفَارِكَ أَنْ كُنْتَ بَارِرًا
وَوَاجِبُ التَّعْدِيلِ بَيْنَ بَنِيهِ فِي الْإِلَهِ
وَأُمُّ مَعَ الْأَوْلَادِ مِثْلُ أَبِيهِمْ
وَمَا الْأَبُّ فِي تَخْصِيصِهِ بَعْضَ وَلَدِهِ

تُوفِّرُ فِي عُمْرٍ وَرِزْقٍ وَتَسَعِدِ
لِذِي رَحِمٍ كُبْرَى مِنْ اللَّهِ تُبْعِدِ
ثَوَى قَاطِعٍ قَدْ جَاءَ ذَا بِتَوْعُدِ
وَلَا سِيِّمًا لِلْوَالِدِ الْمُتَأَكَّدِ
سِوَى فِي حَرَامٍ أَوْ لِأَمْرِ مُؤَكَّدِ
وَتَطْلِيْقِ زَوْجَاتٍ بِرَأْيٍ مُجَرَّدِ
وَنَفَّذَ وَصَايَا مِنْهُ فِي حُسْنٍ مَعْهَدِ
فَهَذَا، بِقَايَا بِرِّهِ الْمُتَعَوَّدِ
عَطِيَّةٍ كَالْمِيرَاثِ مِنْ كُلِّ مُحْتَدِ
عَلَيْهَا احْتِمِ التَّعْدِيلُ فِي الْقِسْمِ تُرْشِدِ
لِقَصْدٍ صَحِيحٍ آثِمًا بَلْ لِيُحْمَدِ^(١)

(١) فِي (ظ): «يُحْمَد».

وَلَيْسَ مُبَاحاً عَوْدُ مُهْدٍ هَدِيَّةً وَإِنْ لَمْ يُثَبِّ أَوْ وَاهِبٌ مُتَجَرِّدٌ
سِوَى الْأَبِ فِي الْأَوَّلَى وَجَدٌ بِأَبْعَدٍ وَأُمٌّ بِوَجْهِهِ خَرَجُوهُ مُجَوِّدٌ

* * *

النَّهْيُ عَنِ التَّجِيمِ وَالسَّحْرِ وَالتَّعْزِيمِ

ولا تَتَّبِعْ عِلْمَ التُّجُومِ سِوَى الَّذِي
فَعَّائَتْهُ عِلْمُ الْكُشُوفِ وَمَا بِهِ إِذْ
وَلَيْسَ كُشُوفُ النَّيِّرَيْنِ بِمَوْجِبٍ
فَلَا تَسْمَعْ التَّهْوِيلَ مِنْ كُلِّ مُفْتَرٍ
وَصَلِّ صَلَاةَ الْكُشُوفِ فَإِنَّهَا
وَمَنْ تَبَدُّ مِنْهُ سَخَرَةٌ كَرُكُوبِهِ الْـ
وَدَعَاؤُ اجْتِمَاعِ الْجِنِّ فِي طَاعَةٍ لَهُ
وَأَنَّ الدَّرَارِي فِي السَّمَاءِ بِزَعْمِهِ
وَوَجْهَيْنِ إِنْ لَمْ يَبْدُ مِنْ فِعْلِهِ سِوَى

مُجَرَّدِ دَعَاؤِي فَعَلِ ذَلِكَ أَسْنَدِ

وَسَاحِرُ أَهْلِ الذَّمَّةِ ابْقِ بِأَجْوَدِ

لِإِبْقَاءِ ابْنِ الْأَعْصَمِ الْمُتَمَرِّدِ

وَذُو السَّحَرِ بِالتَّذْخِينِ أَوْ بِالذَّوَاءِ أَوْ

بِسَقْيِ إِذَا لَمْ يَرْتَدِدْ عَزَّرَن قَدِ

وَيُقْتَصُّ مِنْهُ إِنْ أَتَى مُوجِبًا لَهُ وَإِنْ لَمْ يَتَّبِعْ فَاحْسِنُهُ حَسَنٌ مُصَدِّدٌ

وَعَنْهُ كَعَرَّافٍ لِيُحْبَسَ وَكَاهِنٍ ذَوَا السَّحَرِ بِالْإِطْلَاقِ غَيْرَ مُقَيَّدٍ

وَحُكْمُ ذَوِي التَّعْزِيمِ أَحْكَامُ سَاحِرٍ وَقَدْ قِيلَ فِيمَا فِيهِ نَفْعُ الْمُوَحِّدِ

كَحَلٍّ وَتَعْزِيمٍ يُسَامَحُ فِيهِمَا فَمَا النَّهْيُ إِلَّا عَنْ مُضِرٍّ وَمُفْسِدٍ

وَشَرَطُ الَّذِي مِنْ ذَلِكَ فِيهِ رَخْصُوا

إِذَا كَانَ بِالْقَوْلِ الْمُبَاحِ الْمَعْوَدِ

* * *

إِجَارَةُ الْحَمَامِ وَالْقِرَاءَةُ فِيهِ وَأَحْكَامُ الْمُصْحَفِ

وَتُكْرَهُ فِي الْحَمَامِ كُلُّ قِرَاءَةٍ
وَأُجْرَةُ حَمَامٍ حَلَالٌ كَرِيهَةٌ
وَرَفْعُكَ صَوْتًا بِالدُّعَاءِ أَوْ مَعَ الْ
وَتَقْطُ وَشَكْلٌ فِي مَقَالٍ لِمُصْحَفٍ
وَحَرْمٌ وَعَنْهُ أَكْرَهُ إِجَارَةِ مُصْحَفٍ
وَحَظَرٌ بِلا خُلْفٍ سِفَارٌ بِمُصْحَفٍ
وَحَرْمٌ عَلَيْهِ الْإِتِّكَاءُ عَلَى الَّذِي
وَجَائِزٌ إِيجَارٌ لِنَسْخِ الْقُرْآنِ وَالِ
بِمُدَّةٍ أَوْ تَقْدِيرٍ أَوْ رَاقِهِ مَعَ السُّ
وَذِكْرُ لِسَانٍ وَالسَّلَامُ لِمُبْتَدِي
كَأَثْمَانِهِ وَالْعَقْدُ غَيْرُ مُفْسَدٍ
جَنَازَةٌ أَوْ فِي الْحَرْبِ حِينَ الشَّدْدِ
وَلَا تَكْتُبَنَّ فِيهِ سِوَاهُ وَجَرَّدِ
كَبَيْعٍ وَفِي الْإِبْدَالِ وَجْهَيْنِ أُسْنِدِ
لِدَارِ حُرُوبٍ مِثْلَ تَمْلِيكِ مُلْحِدِ
بِهِ مِنْهُ مَعَ كُتُبِ الْحَدِيثِ وَشَدَّدِ
حَدِيثٍ وَكُتُبِ الْفِقْهِ وَالشَّعْرِ لَا الرَّدِ
طَوْرٍ وَوَصَفِ الْخَطِّ وَالْهَامِشِ اخْدُدِ

* * *

الْأَدِهَانُ وَالْأَكْتَحَالُ
وَالْوَشْمُ وَإِعْفَاءُ اللَّحَى وَنَحْوُهُ

وَعَبَا تَدَهَّنْ وَاکْتَحِلْ مُوتِرًا تُصِبْ
وَعَيَّرْ بَغَيْرِ الْأَسْوَدِ الشَّيْبِ وَابْقِهِ
وَذَاكَ نَذِيرُ الْمَرْءِ يَنْعَى ارْتَحَالَهُ
لِللَّعْنِ عَلَيْهِ أَحْظَرُ كَوْشِمٍ وَوَشْرِهَا
وَحَفُّ الرَّجَالِ الْوَجْهَ يُكْرَهُ مُطْلَقًا
وَإِعْفَا اللَّحَا نَذْبٌ وَقِيلَ خُذَنَّ مَا
وَجَزْ وَقِيلَ الْخَيْرُ حَفُّ شَوَارِبٍ
عَلَى كُلِّ عَيْنٍ فِي الْقَوِيِّ بِإِثْمِدٍ
وَلَا تَتَغَنَّهُ فَهَوُ نُورُ الْمُوَحِّدِ
وَالْقَزَعِ أَكْرَهُ ثُمَّ تَذْلِيسُ نُهْدٍ
وَنَمِصٍ وَوَصْلِ الشَّعْرِ بِالشَّعْرِ قَيْدٌ
وَحَلَقُ الْقَفَا أَيْضًا عَلَى النَّاسِ فَاشْهَدِ
يَلِي الْحَلْقَ مَعَ مَا زَادَ عَنْ قَبْضَةِ الْيَدِ
خِلَافَ مَجْبُوسٍ مَعَ رَوَافِضِ مُرَدِّ



الْخِتَانُ وَتَحْمِيرُ الْأَوَانِي وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَتَسْمِيَةُ الْعَاطِسِ

وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ الْخِتَانَ لِوَاجِبٍ مَعَ الْأَمْنِ فِي الْأَفْوَى وَحَتْمُ التَّعَبْدِ
وَيُسْرَعُ أَنْ لَا يَبْلُغَ الْعَشْرَ أَقْلَفًا وَيُكْرَهُ فِي الْأُسْبُوعِ فِعْلُ التَّهَوُّدِ
وَلَا تَخْتَنَنَّ الْمَيِّتَ مِنْ غَيْرِ مَرِيَّةٍ وَشَارِبِهِ وَالْإِنْبِطَ وَالظُّفْرَ فَاجْدُدِ
وَيُسْرَعُ إِيكَاءُ السَّقَا وَغَطَا الْإِنَا وَاجْبَأْ أَبْوَابَ وَطْفُو الْمُؤَقَّدِ
وَتَقْلِيمُ أَظْفَارٍ وَتَنْفٌ لِإِبْطِهِ وَحَلْقًا أَوْ التَّنْوِيرَ لِلْعَانَةِ اقْصِدِ
وَيُكْرَهُ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ بَقَاؤُهُ وَدَفْنُكَ كَلًّا سُنَّةُ فَارُو وَاقْتَدِ
وَنَدْبُ بِيَادِي الرِّيحِ طِيبُ ذُكُورِنَا وَظَاهِرُ كَوْنِ حَسْبِ طِيبٍ لِحُرْدِ
وَيَحْسَنُ خَفْضُ الصَّوْتِ مِنْ عَاطِسٍ وَأَنْ

يُغَطِّي وَجْهًا لَا سِتَارَ مِنَ الرَّدْيِ لِيَحْمَدُ جَهْرًا وَلِيُسَمِّتَهُ سَامِعُ
وَقُلْ لِلْفَتَى عُوفِيَتْ بَعْدَ ثَلَاثَةِ لِيَتَحْمِيدِهِ وَلِيُيَدِّدَ رَدَّ الْمُعَوِّدِ
وَعَطَّ فَمَا وَكْظُمُ تَصَبُّ فِي تَثَاوُبِ وَلِلطِّفْلِ بُورِكَ فِيكَ وَأَمْرُهُ يَحْمَدِ
فَذَلِكَ مَسْنُونٌ بِأَمْرِ الْمُرْشِدِ

الطَّبُّ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ وَإِنذَارُ مَنْ لَاحَ بِهِ الشَّيْبُ

وَمَكْرُوهُ اسْتِثْمَانُنَا أَهْلَ ذِمَّةٍ
وَمَكْرُوهُ اسْتِطْبَابُهُمْ لَا ضَرُورَةَ
وَيَخْرُمُ تَصْدِيرُ الْكُفُورِ بِمَجْلِسٍ
وَقُلْ وَعَلَيْكُمْ إِنْ يُسَلِّمْ بَعْضُهُمْ
وَلَا تَسْأَلُنْ عَنْ حُكْمِ أَطْفَالِهِمْ وَإِنْ
وَلَا بِأَسْ شَرْعًا أَنْ يَطْبَبَكَ مُسْلِمٌ
وَتَرَكُ الدَّوَا أَوْلَى وَفِعْلُكَ جَائِزٌ
فَفِي السُّقْمِ وَالْآفَاتِ أَعْظَمُ حِكْمَةٍ
يُنَادِي لِسَانَ الْحَالِ جَدُّوا لَتَرْحَلُوا
أَتَاكَ نَذِيرُ الشَّيْبِ بِالسُّقْمِ مُخْبِرًا
فَخُذْ أَهْبَةً فِي الزَّادِ فَالْمَوْتُ كَائِنٌ
فَمَا دَارُكُمْ هَٰذَا بِدَارٍ إِقَامَةٍ

لِإِحْرَازِ مَالٍ أَوْ لِقِسْمَتِهِ اشْهَدِ
وَمَا رَكَّبُوهُ مِنْ دَوَاءٍ مُوَصَّدٍ
وَفِي سُبُلٍ فَاضْطَرَّ لِلضِّيقِ وَاضْهَدِ
مُجِيبًا وَجُوبًا لَا تُجْزِئُهُ لِمُبْتَدِ
سُئِلَتْ فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمُفْسَدِ
وَتَشْكُو الَّذِي تَلَقَّا وَبِالْحَمْدِ فَابْتَدِ
بِمَا لَمْ تَيَقِّنْ فِيهِ حُرْمَةَ مُفْرَدِ
مُقِظَةٍ ذَا اللَّبِّ عِنْدَ التَّمَقُّدِ
عَنِ الْمَنْزِلِ الْغَثِّ الْكَثِيرِ التَّنَكُّدِ
بَأَنَّكَ تَتَلَوُ الْقَوْمَ فِي الْيَوْمِ أَوْ غَدِ
فَمَا مِنْهُ مَنْجَا وَلَا عَنْهُ عُنْدِ
وَلَكِنَّهَا دَارُ ابْتِلَا وَتَزَوَّدِ

أَمَّا جَاءَكُمْ عَنْ رَبِّكُمْ (وَتَزَوَّدُوا)
فَمَا هَذِهِ الْأَيَّامُ إِلَّا مَرَاحِلُ
وَمَنْ سَارَ نَحْوَ الدَّارِ سَتَيْنِ حِجَّةً
فَمَا النَّاسُ إِلَّا مِثْلُ سُفْرِ تَتَابَعُوا
وَمَنْ كَانَ عِزْرَائِيلُ كَافِلَ رُوحِهِ
وَمَنْ رُوحُهُ فِي الْجِسْمِ مِنْهُ وَدِيعَةٌ
فَمَا حَقُّ ذِي لُبٍّ يَبِيتُ بِلَيْلَةٍ
وَوَاجِبُ الْإِصْبَا عَلَى الْمَرْءِ إِنْ يَكُنْ
وَمَنْ يُوَصِّ فِي إِيْمٍ كَاخْدَاتٍ بَيْعَةٍ
وَشَارِبٍ خَمْرٍ أَوْ مُعَنَّ وَنَحْوِ ذَا
وَسِيَانٍ إِبْصَاءِ التَّقْيِّ وَقَاجِرٍ
وَلَا بَأْسَ أَنْ يَخْبَا الْفَتَى كَفَنًا لَهُ
فَبَادِرْ هُجُومَ الْمَوْتِ فِي كَسْبِ مَا بِهِ
فَكَمْ غِبْنَ مَعْبُونٍ بِنِعْمَةٍ صَحَّةٍ
فَنَفْسِكَ فَاجْعَلْهَا وَصِيكَ مُكْتَرَاً
وَمِثْلُ وَرُودِ الْقَبْرِ مَهْمَا رَأَيْتَهُ
فَمَا نَفَعَ الْإِنْسَانَ مِثْلُ اكْتِسَابِهِ
كَفَى زَاجِرًا لِلْمَرْءِ مَوْتُ مُحْتَمٍّ
وَنَارًا تَلْظِي أَوْعَدَ اللَّهُ مَنْ عَصَى

فَمَا عُذْرُ مَنْ وَافَاهُ غَيْرَ مُزَوَّدٍ
تُقَرَّبُ مِنْ دَارِ اللَّقَا كُلِّ مُبْعَدٍ
فَقَدْ حَانَ مِنْهُ الْمُلتَقَى وَكَأَنَّ قَدْ
مُقِيمٌ لَتَهْوِيَمٍ عَلَى إِثْرِ مُعْتَدٍ
إِذَا فَاتَهُ فِي الْيَوْمِ لَمْ يَنْجُ فِي غَدٍ
فَهَيْهَاتَ أَمْنٌ يَرْتَجَى مِنْ مَرَدِّ
بِلَا كَتَبٍ إِبْصَاءٍ وَإِشْهَادٍ شُهَدٍ
عَلَيْهِ حُقُوقٌ وَاجِبَاتُ التَّرَدُّدِ
وَكِتَابٍ لِتَوْرَةٍ وَالْأَنْجِيلِ يَرُدُّ
مِنَ الْعَوْنِ فِي فِعْلِ الْمَعَاصِي لِمُعْتَدِي
بِهَذَا وَإِصْبَا ذِمَّةٍ وَمُوحَّدٍ
لِحِلٍّ وَأَثَارِ الرِّضَى وَالتَّعَبُّدِ
تَفُوزُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاجْهَدِ
وَنِعْمَةً إِمْكَانٍ اكْتِسَابِ التَّعَبُّدِ
لِسَفَرَةٍ يَوْمَ الْحَشْرِ طِيبِ التَّزَوُّدِ
لِنَفْسِكَ نَفَاعاً فَقَدْ دُمْتُ تَسْعَدِ
بِیَوْمٍ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ كُلِّ مُحْتَدٍ
وَقَبْرِ وَأَهْوَالٍ تُشَاهَدُ فِي غَدٍ
فَمِنْ خَارِجِ بَعْدِ الشَّقَا وَمُخَلَّدِ

وَيُسْأَلُ فِي الْقَبْرِ الْفَتَى عَنْ نَبِيِّهِ
فَمَنْ ثَبَّتَ اللَّهُ اسْتَجَابَ مُوَحِّدًا
وَبَلَكَ لَعْمَرِي آخِرُ الْفِتَنِ الَّتِي
فَنَسَّأَلُهُ التَّثْبِيتَ دُنْيَا وَآخِرَا
وَيُكْرَهُ تَأْذِينَ لِنَعْيٍ مُعَمَّمَا
وَنَدَبُ جُلُوسِ الْمُؤَنِّسِينَ حِذَاءَهُ
وَيُقَطَّعُ نَبَاشُ الْقُبُورِ بِأَخْذِهِ
وَإِيَّاكَ وَالْمَالَ الْحَرَامَ مُورَثًا
فَتَشْقَى بِهِ جَمْعًا وَتَصْلَى بِهِ لَظَى
وَبَادِرُ بِإِخْرَاجِ الْمَظَالِمِ طَائِعًا
فَيَا لَكَ أَشَقَى النَّاسِ مِنْ مُكَلِّفٍ
وَرَجَحَ عَلَى الْخَوْفِ الرَّجَا عِنْدَ يَأْسِهِ

وَعَنْ رَبِّهِ وَالذِّينِ فِعْلَ مُهَدِّدٍ
وَمَنْ لَمْ يُثَبَّتْ فَهُوَ غَيْرُ مُوَحِّدٍ
مَتَى تَنْجُ مِنْهَا فُزْتَ فَوْزَ مُخْلَدٍ
وَخَاتِمَةَ تَقْضِي بِفَوْزِ مُوَبَّدٍ
أَلَا مَاتَ زَيْدٌ لَا لِأَهْلِ التَّوَدُّدِ
كَنَحْرِ جَزُورٍ بَيْنَ بَاكِ وَمُسْعَدٍ
عَنِ الْمَيِّتِ الْأَكْفَانِ مِنْ حِرْزِ مُلْحَدٍ
تَبُوءُ بِخُسْرَانٍ مُبِينٍ وَتُكْمَدُ
وَعَيْرُكَ يُهْنَاهُ وَيَسْعَدُ فِي غَدٍ
وَفَتَّشَ عَلَى عَصْرِ الصَّبَا وَتَفَقَّدَ
لِغَيْرِكَ جَمَاعًا إِذَا لَمْ تَزُودِ
وَلَا قِيَّ بِحُسْنِ الظَّنِّ رِيَّكَ تَسْعَدِ



عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَتَكْلِينُ الْمَيِّتِ وَزِيَارَةُ الْقُبُورِ

وَيُشْرَعُ لِلْمَرَضَى الْعِيَادَةُ فَأَتِيهِمْ
فَسَبِّعُونَ أَلْفًا مِنْ مَلَائِكَةِ الرَّضَى
وَإِنْ عَادَهُ فِي أَوَّلِ الْيَوْمِ وَاصَلَتْ
فَمِنْهُمْ مُعَبَّأٌ عُدٌّ وَخَفَّفَ وَمِنْهُمْ الـ
فَفَكَّرَ وَرَاعَ فِي الْعِيَادَةِ حَالَ مَنْ
وَذَكَرَ لِمَنْ تَأْتِي بِتَوْبَةٍ مُخْلِصٍ
وَ (يَس) إِنْ تَتْلَى يُخَفَّفُ مَوْتُهُ
وَوَفَّ دُبُونُ الْمَيِّتِ شَرْعًا وَفَرَّقَنَ
وَيُخْتَارُ لِلْغُسْلِ الْأَمِينُ وَعَالِمٌ
وَلَا تُفْسِدُ سِرًّا يُؤْثِرُ الْمَيِّتُ كَثْمَهُ
وَفَاضِلُ مَا يُجْبَى لِمَيِّتٍ لِرَبِّهِ
وَلَا تَمْنَعَنَّ مِنْ رُؤْيَا الْمَيِّتِ أَهْلُهُ

تَخُضُّ رَحْمَةً تَغْمُرُ مَجَالِسَ عُودٍ
تُصَلِّي عَلَى مَنْ عَادَ مَرَضَى إِلَى الْعَدِ
عَلَيْهِ إِلَى اللَّيْلِ الصَّلَاةَ فَأَسْنِدِ
لِذِي يُؤْثِرُ التَّطْوِيلَ مِنْ مُتَوَدِّدٍ
تَعُودُ وَلَا تُكْثِرُ سُؤَالَ تَنْكِدِ
وَلَقْنَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ قَوْلَ الْمُوَحِّدِ
وَيُرْفَعُ عَنْهُ الْإِضْرُ عِنْدَ التَّلْحِيدِ
وَصِيَّةَ عَدْلٍ ثُمَّ تَجْهِيْزُهُ اقْصِدِ
بِأَحْكَامِ تَغْسِيلٍ وَلَوْ بِتَقْلِيدِ
سِوَى ذِي فُجُورٍ وَابْتِدَاعِ مُعُودِ
وَإِنْ جَهِلُوا فَاصْرِفْ لآخر تَهْتِدِ
وَتَقْبِيلُهُ فَعِلْ الْمُحِبِّ الْمَجُودِ

وَتَعَزِيَّةَ الْمَرْءِ الْمُصَابِ فَضِيلَةً يَدُلُّ عَلَيْهِ بِالْحَدِيثِ الْمُؤَيَّدِ
وَكُلُّ بُكَاءٍ لَيْسَ مَعَهُ نِيَاحَةٌ وَلَا نَذَبَ الْآتِي بِهِ غَيْرَ مُعْتَدِ
وَيَحْرُمُ شَقُّ الْعَجِيبِ وَاللَّطْمُ بَعْدَهُ النَّيَاحَةُ مَعَ نَذَبٍ وَأَشْبَاهِهَا اِعْدُدِ
وَيُسْرَعُ لِلذُّكْرَانِ زَوْرُ مَقَابِرِ وَيُكْرَهُ فِي أُولَى الْمَقَالِ لِتُهْدِ
وَيُهْدِي إِلَيْهِمْ مَا تَسَّرَ فَعْلُهُ مِنَ الْبِرِّ وَالْقُرْآنِ يَنْفَعُ مَنْ هُدِيَ
وَمَا قَدْ رُوِيَ عِنْدَ الْمَزُورِ بِقَوْلِهِ فَكَمْ مُرْسَلٍ قَدْ جَاءَ فِيهِ وَمُسْنَدِ
وَيُكْرَهُ تَطْيِيبُ الْقُبُورِ وَسَرَجُهَا وَعَنْ لَثْمِهَا وَالْأَخْذِ مِنْ تُرْبِهَا ذِدِ



الْحَثُّ عَلَى تَعَلُّمِ الْفَرَائِضِ وَحُكْمُ النَّظَرِ وَمَا يَنْعَلِقُ بِهِ

وَمَا النَّاسُ إِلَّا مَيِّتٌ وَمُؤَخَّرٌ
فَبَادِرْ إِلَى عِلْمِ الْفَرَائِضِ إِنَّهُ
فِي نَصَبِ أَحْكَامِ التَّوَارِثِ حِكْمَةٌ
وَإِنْ مَرَضْتَ أَنْتَى وَلَمْ يَجِدُوا لَهَا
وَمَا كَانَ فِيهِ الدَّاءُ مِنْ كُلِّ جِسْمِهَا
وَيَنْظُرُ وَجْهَ الْخُودِ وَالْكَفَّ عَبْدُهَا
بِدَاءٍ وَتَخْنِيثٍ وَشَيْخُوخَةٍ فَقَسْ
وَطِفْلَتَنَا بَيْنَ الرَّجَالِ كَطِفْلِنَا
وَإِنْ طِفْلَةٌ أَضَحَتْ مُمَيَّزَةً فَكَأَنَّ
وَمَا كَانَ يَبْدُو مِنْ عَجَائِزِ النِّسَاءِ
كَذَا الْحُكْمُ فِي الشُّوْهَا وَوَجْهِ أَجَانِبِ
وَكُلُّ لَهُ مِنْ جَنْسِهِ نَظَرٌ إِلَى

فَعِلْمُ الَّذِي قَدْ مَاتَ نِصْفٌ لَهُ أَقْصِدِ
لِأَوَّلِ عِلْمٍ دَارِسٍ وَمُفَقِّدِ
تَدُلُّ عَلَى الْأَحْكَامِ كُلِّ مُرْشِدِ
طَبِيباً سِوَى رَجُلٍ أَجْزُهُ وَمَهْدِ
فَبِالنَّظَرِ احْكُمِ لِلطَّبِيبِ الْمُجُودِ
وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَا إِرْبَةٍ فِي الْمُؤَكَّدِ
وَلَيْسَ مِنَ الطِّفْلِ اسْتِتَارٌ لِخُرْدِ
مَعَ السَّنَةِ أَفْهَمَ مَا أَقُولُ وَأَرْشِدِ
مُمَيَّزٍ فِيهَا الْحُكْمُ لِلْمُتَفَقِّدِ
فَمَنْ يَنْظُرُهُ لَيْسَ فِيهِ بِمُبْعَدِ
وَكَفَّ لِيَنْظُرَ آمَنًا فِي مُبْعَدِ
سِوَى الْعَوْرَةِ الْفَحْشَاءِ ذَاتِ التَّرِيدِ

كَذَلِكَ فِي ذِمَّةٍ مَعَ حُرَّةٍ
وَهَلْ يَنْظُرُ النَّسْوَانُ مَا لَيْسَ ظَاهِرًا
وَوَجْهَ الْفَتَاةِ انْظُرْ إِذَا كُنْتَ خَاطِبًا
وَعَنْهُ إِلَى وَجْهِهِ وَعَنْهُ وَكَفَّهَا
وَيَنْظُرُ مُسْتَامًا إِلَى كُلِّ ظَاهِرٍ
كَذَلِكَ فِي قَوْلِ ذَوَاتِ مَحَارِمٍ
وَقِيلَ لِيَنْظُرْ غَيْرَ مَا بَيْنَ رُكْبَةٍ
وَتَخْصِيصُ هَذَا بِالْإِمَاءِ مُقَدَّمٌ
كَذَا حُكْمُ ذِي التَّمْيِيزِ مِنْ غَيْرِ شَهْوَةٍ
وَوَجْهَ الْفَتَاةِ انْظُرْ إِذَا كُنْتَ شَاهِدًا
وَيَحْرُمُ إِنْ كَانَ الْعِيَانُ لِشَهْوَةٍ
وَكُلُّ لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ لِمَسِّ كُلِّهِ
كَذَاكَ مُبَاحَاةُ الْإِمَاءِ لِرَبِّهِنَّ
وَيُكْرَهُ حَقْنُ الْمَرْءِ إِلَّا اضْرُورَةً
كَقَابِلَةِ حِلِّ لَهَا نَظَرٌ إِلَى

مَعَ الْمُسْلِمَاتِ انْقُلُهَا نَقْلَ أَقْصَدٍ
يُرَى غَالِبًا مِّنَّا فَقَوْلَيْنِ أَسْنَدٍ
وَمَا يَبْدُ مِنْهَا غَالِبًا فِي الْمُؤَكَّدِ
كَمَحْرَمِهَا مِنْ غَيْرِ خُلُوءٍ ابْعَدِ
يُرَى غَالِبًا وَالرَّأْسُ مَعَ سَاقٍ نُهْدِ
فَكُنْ وَاعِيًا وَأَحْفَظْ لِنَفْسِكَ وَأَجْهَدْ
إِلَى سُرَّةٍ فِي الصُّورَتَيْنِ فَقَبِّدِ
مَخَافَةَ عَيْبٍ غَامِضٍ مُتَعَمِّدِ
وَالْأَكْمَحْرَمِهَا وَعَنْهُ كَأَبْعَدِ
عَلَيْهَا وَإِنْ بَايَعْتَهَا أَنْظُرْهُ وَاعْقِدِ
إِلَى كُلِّ مَنْ سَمِئْتُهُ فِي التَّعَدُّدِ
مَعَ النَّظَرِ افْهَمْهُ بِغَيْرِ تَقْيِيدِ
وَإِنْ زُوِّجَتْ يَنْظُرُ سِوَى عَوْرَةٍ قَدْ
وَيَنْظُرُ مَا يَحْتَاجُهُ حَاقِنٌ قَدْ
مَكَانَ وَلَادَاتِ النَّسَاءِ فِي التَّوَلُّدِ

* * *

قَطْعُ الْبَوَاسِرِ وَالْكِيِّ بِالنَّارِ وَالرَّقَى وَتَعْلِيْقُ الْأَجْرَاسِ وَالْتَعَاوِذُ وَالتَّدَاوِي بِالْمَحْرَمِ وَحُكْمُ الْحَيَوَانَاتِ

وَيُكْرَهُ إِنْ لَمْ يَسِرْ قَطْعُ بَوَاسِرٍ وَيَبْطُ الْأَذَى حِلٌّ كَقَطْعِ مُجَوِّدٍ
لَا كِلِيَّةٌ تَسْرِي بَعْضُ أَيْنُهُ إِنْ تَخَافَنَّ عُقْبَاهُ وَلَا تَتَرَدَّدِ
وَقَبْلَ الْأَذَى لَا بَعْدَهُ الْكِيِّ فَاتَّكِرَنَّ وَعَنْهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ غَيْرُ مُقَيَّدِ
كَذَاكَ الرَّقَى إِلَّا بِأَيِّ وَمَا رُوي فَتَعْلِيْقُ ذَا حِلٌّ كَكْتَبِ لَوْلَدِ
وَكُلُّ دَوَاءٍ فِيهِ خَلْطٌ مُحَرَّمٌ حَرَامٌ كَتَرِيَّاقٍ بِغَيْرِ تَقْيِيدِ
وَحَلٌّ بِغَيْرِ الْوَجْهِ وَسُمْ بِهَائِمٍ وَفِي الْأَشْهَرِ أَكْرَهُ جَزَّ ذَيْلٍ مُمَدَّدِ
كَمَعْرِفَةٍ حَتْمًا لِإِضْرَارِهَا بِمَا لِقَطْعِكَ مَا تَذَرَا بِهِ لِلْمَتَكِّدِ
وَفِي مَا سِوَى الْأَغْنَامِ قَدْ كَرِهُوا الْخِصَا

لِتَعْلِيْقِهِ الْمَنْهِي عَنْهُ بِمُسْنَدٍ لَتَعْلِيْقِهِ الْمَنْهِي عَنْهُ بِمُسْنَدٍ
وَقَطْعُ قُرُونٍ وَالْأَذَانِ وَشَقُّهَا بِمَا ضَرَرَ تَغْيِيرُ خَلْقِ مُعَوِّدِ
وَحَرَّمَ خِصَاءَ الْأَدْمِيَّةِ كُلِّهِمْ سِوَى فِي قِصَاصٍ مِنْ ظُلُومٍ وَمُعْتَدِ
وَيَحْسُنُ فِي الْإِحْرَامِ وَالْحَلِّ قَتْلُ مَا يَضُرُّ بِمَا نَفَعِ كَنَمْرِ وَمَرْئِدِ

وَعِزْبَانِ غَيْرِ الزَّرْعِ أَيْضاً وَشِبْهَهَا
كَبَقٍّ وَبُرْغُوثٍ وَفَأَرٍ وَعَقْرَبٍ
وَيُكْرَهُ قَتْلُ النَّمْلِ إِلَّا مَعَ الْأَذَى
وَلَوْ قِيلَ بِالتَّحْرِيمِ ثُمَّ أُجِيزَ مَعَ
وَيَحْرُمُ الْإِقَا الْحُوتِ فِي النَّارِ لَمْ يَمُتْ
وَقَدْ جَوَزَ الْأَصْحَابُ تَشْمِيسَ قَرْنِهِمْ
وَيُكْرَهُ لِنَهْيِ الشَّرْعِ عَنْ قَتْلِ ضِفْدَعٍ
وَحَلِّ دَوَابِّ الْمَاءِ غَيْرِ ضَفَادِعٍ
وَيَحْرُمُ مَصْبُورٌ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالْإِنْسَانِ
وَإِنْ تَرَ فِي الْمَذْبُوحِ فِي الْبَطْنِ مَيْتَةً
وَيُكْرَهُ قَتْلُ الْهَرِّ إِلَّا مَعَ الْأَذَى
وَمَا فِيهِ إِضْرَارٌ وَنَفْعٌ كَبَاشِقٍ
إِذَا لَمْ تَكُنْ مِلْكَاءَ فَأَنْتَ مُخَيَّرٌ
وَمَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ انْتِفَاعٌ وَلَا أَذَى
وَمَا حَلَّ لِلْمُضْطَرِّ حَلٌّ لِمُكْرِهِ
وَلَعَوٌ مَعَ الْإِكْرَاهِ أَفْعَالٌ مُكْرَهَةٌ

كَذَا حَشَرَاتِ الْأَرْضِ دُونَ تَقْيِيدِ
وَدَبِيرٍ وَحَيَّاتٍ وَشِبْهِ الْمَعْدَدِ
بِهِ وَاكْرَهَنَ بِالنَّارِ إِحْرَاقَ مُفْسِدٍ
أَذَى لَمْ يَزُلْ إِلَّا بِهِ لَمْ أَبْعَدِ
وَكُلُّهُ بِمَا يَحْوِي وَإِنْ لَمْ يُقَدِّدِ
وَتَدَخِينِ دَبُورٍ وَشَيْءٍ بِمُوقَدِ
وَصِرْدَانِ طَيْرٍ شِبْهِ دَيْنٍ وَهَذْهَدِ
وَيَحْرُمُ تِمْسَاحٌ عَلَى الْمُتَأَكِّدِ
مُجْتَمِعٍ مِنْ طَيْرٍ لِأَغْرَاضٍ مُعْتَدِ
تَحَلُّ وَحَبِّ الرُّوثِ حَرِّمٌ بِأَوْكَدِ
وَإِنْ مُلِكَتْ فَاحْظَرُ إِذَنْ غَيْرَ مُفْسِدِ
وَكَلْبٍ وَفَهْدٍ لِاقْتِصَادِ التَّصِيدِ
وَإِنْ مُلِكَتْ فَاحْظَرُ وَإِنْ تَوَذَّيْ فَاقْدُدِ
كَدُودِ ذُبَابٍ لَمْ يَضُرْ كُرْهُهُ طِدِ
وَمَا لَا فَلَا غَيْرَ الْحُمُورِ بِأَوْكَدِ
سِوَى الْقَتْلِ وَالْإِسْلَامِ ثُمَّ الرِّثَاءُ قَدِ

حُكْمُ الْأَكْلِ وَالْمَسَاجِدِ

وَيُكْرَهُ نَفْخُ فِي الْغَدَا وَتَنْفُسُ
فَإِنْ كَانَ أَنْوَعًا فَلَا بَأْسَ فَالَّذِي
وَكُلُّ بِثَلَاثٍ مِنْ أَصَابِعَ جَالِسًا
وَأَكَلَكَ بِالشَّيْنِ وَالْإِضْبَعِ أَكْرَهَنُ
وَأَخَذَ وَإِعْطَاءَ وَأَكَلَ وَشَرَبَهُ
وَإِنْ فِي طَرِيقِ وَاسِعٍ تَبَنَى مَسْجِدًا
وَلَا تَبَنَى مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ بِأَوْكَدِ
وَيَحْرُمُ إِحْدَاثُ الْغَرَّاسِ بِمَسْجِدِ
فَإِنْ كَانَ عَنْ أَثْمَانِهَا ذَا غِنَى فَكُلُّ
وَمَنْ يَبْنِي لِلَّهِ الْمُهِمَّاتِ مَسْجِدًا
فَيَبْنِي لَهُ يَبْنِي بِجَنَّةٍ رَبِّهِ
وَصُنْ عَنْ قَذَاةٍ أَوْ مُخَاطٍ وَبَرْقَةٍ
وَيَحْرُمُ بَيْعُ فِيهِ لَمْ شِرَاؤُهُ

وَجَوْلَانُ أُيْدٍ فِي طَعَامٍ مُوَحَّدٍ
نُهِيَ فِي اتِّحَادٍ قَدْ عُنِيَ فِي التَّعَدُّدِ
وَمَعَ قَائِمٍ فَأَكْرَهُهُمَا وَمُمَدَّدٍ
وَمَعَ نَتَنِ الْعَرْفِ أَكْرَهُ اثْنَانِ مَسْجِدِ
يُسْرَاهُ فَأَكْرَهُهُ وَمُتَكَيِّفًا زِدِ
بِإِذْنِ إِمَامٍ لَا يَضُرُّ تَسَدُّدِ
فَقِفْ مَعَ مَرَّاسِيمِ الشَّرِيعَةِ تَهْتَدِ
فَإِنْ وَقَفْتَ مَعَ وَقَفِهِ الْمُتَأَكَّدِ
وَالْأَفْقَى إِضْلَاحِهِ بَعْدَهُ وَأَزْدُ
بِمَالٍ حَلَالٍ لِلرُّكُوعِ وَسُجْدِ
فَصْنُهُ عَنِ الْأَوْسَاحِ وَالْقَدَرِ الرَّدِّي
وَرَحْرَفَةٍ مَا مِنْ لُجَيْنٍ وَعَسْجِدِ
وَوَجْهَانِ فِي تَصْحِيحِ بَيْعٍ مُعَقَّدِ

وَإِنْ يُنَنِّ مَا بَيْنَ الْمَقَابِرِ مَسْجِدٌ
وَلَا بَأْسَ إِنْ صَلَّى لِمَنْتِ بِمَسْجِدِ
وَكُلَّ جَالِسًا فَوْقَ الْيَسَارِ وَنَاصِبِ الدِّ
وَيُكْرَهُ سَبْقُ الْقَوْمِ لِلْأَكْلِ نَهْمَةً
وَمِنْ قَبْلِ مَسْحِ فَالْعَقِ الْيَدَ وَالْإِنَا
وَكُنْ رَافِعًا قَبْلَ الْقِيَامِ الطَّعَامَ قَدْ
وَجَمْعٌ عَلَى الزَّادِ الْعِيَالِ يَزِدُ نَمًا
وَلَا بَأْسَ أَنْ يَخْبَأَ الْفَتَى قُوتَ أَهْلِهِ

فَحَرَّمَ فِي الْمَبْنِيِّ مِنْ قَبْلِهَا أَسْجُدِ
وَأَنْشَادُ شَعْرِ مِنْ مُبَاحٍ لِمُنْشِدِ
يَمِينٍ وَبَسْمَلٍ ثُمَّ فِي الْإِنْتِهَاءِ أَحْمَدِ
وَلَكِنَّ رَبَّ الْبَيْتِ إِنْ شَاءَ يَبْتَدِي
يُبَارِكُ وَيَسْتَغْفِرُ لَكَ الصَّحْنُ أَسْنَدِ
نُهِىَ عَنْ قِيَامٍ قَبْلَ رَفْعِ الْمُمَيِّدِ
لَهُمْ وَأَنْهَهُمْ عَنْ أَكْلِهِمْ بِتَفَرُّدِ
لِعَامٍ وَفِي ذَا بَالِ النَّبِيِّ لِقَتَادِ



احْتِكَارُ الْقُوَّةِ وَإِكْرَامُ الضَّيْفِ وَالْجَارِ

وَلَا تَحْتَكَرْ قُوَّتَكَ فَذَاكَ مُحَرَّمٌ
وَيُشْرَطُ لِلتَّحْرِيمِ تَضْيِيقُ مُشْتَرٍ
وَمِنْ غَيْرِ إِضْرَارٍ فَلَيْسَ مُحَرَّمًا
وَيَحْرُمُ تَسْعِيرُ فَرْبِي مُسْعَرٌ
وَإِنْ تَأْكُلَنْ عِنْدَ أَمْرِي فَادْعُونِ لَهُ
وَكُنْ مُكْرِمًا لِلْخُبْزِ غَيْرَ مُهِنِهِ
وَضَيْفَكَ أَكْرَمُهُ وَعَجَلِ قِرَاءَهُ
وَيَعْرِفُ حَقَّ الضَّيْفِ كُلُّ مُعَالِجِ السَّاءِ
أَتَى صَرِدًا وَاللَّيْلُ بَادٍ عُبُوسُهُ
فَوَاسَاهُ مِنْ زَادٍ وَأَبْدَى بَشَاشَةٍ
فَكَمْ بَيْنَ هَذَا وَأَمْرِي بَاتَ ضَيْفُهُ
فَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُضَيِّفُ هَكَذَا

وَفِي غَيْرِ قُوَّةٍ لَمْ يُحَرَّمْ بِأَوْكَدٍ
عَلَى النَّاسِ فِي وَقْتِ شَدِيدِ مُعْجَرَدٍ
كَمُدَّخِرٍ فِي الرُّخْصِ ذَا نَفْعٍ أَشْهَدِ
وَرُبَّمَا التَّسْعِيرُ دَاعِي التَّزْيِيدِ
فَقَدْ أَمَرَ الْهَادِي بِهِ وَدَعَا أَشْهَدِ
وَأَرْغَفَهُ صَغَرُ وَلِلْعَجَنِ جَوْدِ
وَقُلْ مَرْحَبًا فِي ذَا بِأَحْمَدَ فَاغْتَدِ
فَارِ مُطِيلُ الْجُوبِ فِي كُلِّ فَذْفَدِ
يَوْمُ سَنَا نَارٍ لِذِي خَيْرٍ مُوقِدِ
وَأَذْهَبَ عَنْهُ الْقَرُّ تَوَطِيدَ مَرْقَدِ
مُضَاجِعَ جُوعٍ مُسْهِرٍ وَتَصَرَّدِ
رُوي مُسْتَدًا عَنْ خَيْرِ هَادٍ مُحَمَّدِ

أَلَا قَاتَلَ اللَّهُ الْبَخِيلَ لِضَنِّهِ فَلِلضَّيْفِ رِزْقٌ وَاصِلٌ لَمْ يُزْهَدْ (١)
وَلِلْمُسْلِمِ الْمُجْتَازِ بِالْأَخِ فِي الْقُرَى وَقِيلَ وَمَضَرَ الْكَفُورِ كَمْهَتْدِي
ضِيَّافَهُ يَوْمٍ أَوْجِبَنَّ وَلَيْلَةٍ وَقِيلَ ثَلَاثًا وَهِيَ نَذْبٌ بِأَجُودِ
وَلَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يُبَيِّنَهُ بِإِلَّا

اضْطَرَّارٍ سِوَى مَعَ فَقْدِ مَاوَى كَمَسْجِدِ
وَإِنْ خَافَ مِنْهُ لَمْ يَجِبْ مُطْلَقاً سِوَى

إِذَا اضْطَرَّ قَطُ وَلِيُخْتَرِسَ خَوْفَ مُفْسِدِ
وَمَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِّي نَبِيَّنَا
إِلَى أَنْ ظَنَّ أَنَّ سَيُورُثُ الْجَارُ يَا فَتَى
وَمَنْ دَارُهُ تَعْلُو عَلَى الْجَارِ يَلْزَمَنَّ
وَيَلْزَمُ أَيْضاً سَدُّ طَاقٍ عِلا وَلَوْ
وَمَنْ يَأْتِ الزِّمَّةَ الْبِنَا مَعَ جَارِهِ
وَلَا غُرْمَ فِي هَذِمِ الْمَخُوفِ سُقُوطُهُ الـ

مُضِرٌّ وَإِنْ يُؤْمَنُ لِيُضْمَنَّهُ مُعْتَدِ
وَمَنْ كَانَ يُؤْمَنُ بِالْمَلِكِ الْهِنَا
فَلَا يُؤْذِ جَاراً صَالِحاً غَيْرَ مُفْسِدِ
وَيَمْنَعُهُ مِنْ كُلِّ مُؤْذٍ لِحَارِهِ
كَحُشٍّ وَحَمَامٍ وَتُثُورٍ مُوقِدِ
وَدُكَّانٍ حَدَادٍ وَدَقِّ قَصَارَةٍ
وَمِنْ غَرَسٍ مَا يَمْتَدُّ مِنْهُ عُرُوقُهُ
إِلَى بئرِ مَاءِ الْجَارِ فِي الْمُتَاطِدِ

(١) سقط هذا البيت من نسخة (ظ)، والمثبت من نسخة (ب) والمطبوعة.

وَسَيِّانٍ مُؤْذِي النَّفْسِ وَالْمَالِ يَا فَتَى
وَيُكْرَهُ أَكْلُ الْهَجْمِ إِنْ يَتَرَصَّدَنَ
مَعَ الْإِذْنِ لَكِنْ دُونَهُ احْضَرَهُ وَاطْرَدِ
وَبُشِّرْ إِلَى الضَّيْفَانِ وَأَمْرُخْ عَلَى الْقَرَى

لِتُذْهِبَ عَنْهُ خَجَلَةَ الْمُتَنَكِّدِ
وَكُنْ مُؤَثِّرًا إِنْ كَانَ فِي الزَّادِ قَلَّةٌ
وَمَعَ بَنِي دُنْيَا إِنْ أَكَلْتَ فَاخْتَشِمْ
وَالْأَخْوَانَ مَعَهُمْ إِنْ أَكَلْتَ فَانْبَسِطْ
وَلَا تَحْكِيَنَّ الْمُضْحِكَاتِ فَيَشْرَقُوا
وَلَا تَحْقِرَنَّ شَيْئًا يُقَدِّمُ لِلْقَرَى
وَيُكْرَهُ أَكْلُ الثُّرْبِ إِلَّا تَدَاوِيَا
وَأَكْلُكَ أُذُنَ الْقَلْبِ وَالْغُدَّةَ أَكْرَهَنَّ
وَلَا تَتَكَلَّفْ تَعَجُّزَنَ فَتَقْنَدِ
وَمَعَ فَقَرَائِهِمْ أَثَرُهُمْ تُسَدِّدِ
وَوَائِسَ وَلَا تَذْكُرْ كَلَامًا يُنْكَدِ
وَلَا تَذْكُرَنَّ بَوْلًا وَلَا قَذْرًا رَدِي
وَتَعْجِيلُ نَزْرِ زِينَةٍ لِلْمُصَرِّدِ
وَأَكْلُ خَبِيثِ الرِّيحِ غَيْرِ مُصْحَدِ
وَحَرَمُ شِرَى جَوْزِ الْقِمَارِ وَشَرِّدِ

* * *

أَحْكَامُ الثِّمَارِ وَالْجَلَالَةِ وَأَدَابُ الشُّرْبِ وَالنَّوْمِ

وَإِنْ مَرَّ إِنْسَانٌ بِأَثْمَارِ حَائِطٍ
لِيَأْكُلَ وَلَا يَحْمِلُ وَلَوْ عَنْ غُصُونَةٍ
وَعَنْ أَحْمَدَ أَحْظَرُ مُطْلَقًا دُونَ حَاجَةٍ
وَلَيْسَ عَلَيْهِ فِي الْمُبَاحِ غَرَامَةٌ
وَلَا تَطْعَمَنُ مِنْ دَرٍّ أَنْعَامٍ غَائِبٍ
وَيَحْرُمُ زَرْعُ أَوْ ثِمَارُ سَقِيَّتِهِ النَّذِ
وَإِنْ سَقِيَتْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ بِطَاهِرٍ
وَمَا كَانَ أَوْفَى قُوتِهِ مِنْ نَجَاسَةٍ
وَالْبَانَهَا وَالْبَيْضَ مِنْهَا فَحَرَّمَنُ
وَلَا تَحْظَرْنَ إِنْ كَانَ أَوْفَاهُ طَاهِرًا
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَتُطْعَمُ طَاهِرًا
وَمَنْ لَمْ يَرِدْ أَنْ يَذْبَحَ الْبُذْنَ عَاجِلًا
بِلَا حَائِطٍ أَوْ نَاطِرٍ مُتَرَصِّدٍ
وَعَنْ أَحْمَدَ أَحْظَرُ مِنْهُ غَيْرُ الْمُبَدَّدِ
وَمَعَهَا بِلَا غَرَمٍ فَكُلْ لَا تَزُودِ
كَأَكْلِ لِضَرٍّ مِنْ مُحُوطٍ بِمُبْعَدٍ
وَزَرْعٍ بِحَبِّ الرُّطْبِ مِنْهُ بِأَوْكَدِ
جَاسَةً أَوْ دَمَلْتُمُوهَا بِأَوْطَدِ
أُبْنَحَتْ وَقِيلَ أَكْرَهُ فَقَطْ لَا تُشَدِّدِ
وَقِيلَ كَثِيرًا مِنْهُ حَرَّمٌ بِأَوْكَدِ
وَعَنْهُ بَلِ أَكْرَهُ قَبْلَ تَحْيِيسِهَا قَدِ
وَلَا تَكْرَهَنَّ مِنْ بَعْدِ حَبْسٍ مُقَيَّدِ
وَيُكْرَهُ قَبْلَ الْحَبْسِ إِنْ تُرَكِبَ أَشْهَدِ
يَجُزُّ عُلْفُهَا أَحْيَانًا النَّجَسَ الرَّدِّ

وَإِطْعَامُهُ الْمَحْظُورَةَ اللَّحْمِ جَائِزٌ
وَيُكْرَهُ فِي الثَّمَرِ الْقِرَانُ وَنَحْوُهُ
وَلَا بَأْسَ عِنْدَ الْأَكْلِ مِنْ شَبَعَ الْفَتَى
وَيَحْسُنُ قَبْلَ الْمَسْحِ لَعْقُ أَصَابِعِ
وَيَحْسُنُ تَصْغِيرُ الْفَتَى لِقَمَةِ الْغَدَا
وَتَخْلِيلُ مَا بَيْنَ الْمَوَاضِعِ ^(١) بَعْدَهُ
وَعَسْلُ يَدٍ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ
وَيُكْرَهُ نَوْمُ الْمَرْءِ مِنْ قَبْلِ غَسْلِهِ
وَكُلُّ طَبِيبٍ أَوْ ضِدَّةٍ وَالْبَسِ الَّذِي
وَمَا عِفَّتُهُ فَاتْرُكْهُ غَيْرَ مُعْتَفٍ
وَلَا تَشْرَبَنَّ مِنْ فِي السَّقَاءِ وَتُلْمَةُ الْ
وَنَحَّ الْإِنَّا عَنْ فِيكَ وَأَشْرَبَ ثَلَاثَةَ
وَأَخَذُوا وَإِعْطَاءُ وَأَكْلُ وَشُرْبُهُ
وَيُكْرَهُ بِالْيُمْنَى مُبَاشَرَةُ الْأَذَى
كَذَا خَلْعُ نَعْلَيْهِ بِهَا وَاتِّكَأُوهُ
وَنَوْمُكَ بَعْدَ الْفَجْرِ وَالْعَصْرِ أَوْ عَلَى
وَيُكْرَهُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالْحَرِّ جَلْسَةٌ
وَقَتْلُكَ حَيَاتِ الْبُيُوتِ وَلَمْ تَقُلْ

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: «الْأَصَابِعِ».

عَلَى نَصِّهِ مَعَ كُرْهِ كُلِّ بِأَوْكَدٍ
وَقِيلَ مَعَ الشَّيْءِ لَا فِي التَّفَرُّدِ
وَمَكْرُوهُ الْإِسْرَافِ وَالثَّلَاثُ أَكَّدِ
وَأَكْلُ فُتَاتٍ سَاقِطٍ بِتَشَرُّدٍ
وَبَعْدَ ابْتِلَاعِ ثَنٍّ وَالْمَضْغِ جَوْدٍ
وَأَلْقِ وَجَانِبِ مَا نَهَى اللَّهُ تَهْتِدِ
وَيُكْرَهُ بِالْمَطْعُومِ غَيْرِ مُقَيَّدِ
مِنَ الدُّهْنِ وَالْأَلْبَانِ لِلْفَمِ وَالْيَدِ
تُلَاقِيهِ مِنْ حِلٍّ وَلَا تَتَّقِيْدِ
وَلَا عَائِبِ رِزْقًا وَبِالشَّارِعِ اقْتَدِ
إِنَّا وَأَنْظُرَنَّ فِيهِ وَمَصًّا تَزَرَّدِ
هُوَ أَهْنَا وَأَمْرًا ثُمَّ أَرَوَى لِمَنْ صَدِي
يُسْرَاهُ فَأَكْرَهَهُ وَمُتَكَيِّئًا زِدِ
وَأَوْسَاحِهِ مَعَ نَثْرِ مَا أَنْفَهُ الرَّدْيِ
عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى وَرَأَى ظَهْرَهُ أَشْهَدِ
قَفَاكَ وَرَفَعَ الرَّجُلِ فَوْقَ اخْتِنَاهَا امْدُدِ
وَنَوْمٌ عَلَى وَجْهِ الْفَتَى الْمُتَمَدِّدِ
ثَلَاثًا لَهُ أَذْهَبَ سَالِمًا غَيْرَ مُعْتَدِ

وَذَا الطُّفَيْيْنِ أَقْتُلْ وَأَبْتَرِ حَيَّةٍ وَمَا بَعْدَ إِذَانٍ يُرَى أَوْ يَفْدَدِ
وَيُكْرَهُ نَوْمٌ فَوْقَ سَطْحٍ وَلَمْ يُحَظْ عَلَيْهِ بِتَحْجِيرٍ لِحَوْفٍ مِنَ الرَّدِي
كَذَاكَ رُكُوبُ الْبَحْرِ فِي هَيْجَانِهِ
وَوَطْءُ النَّسَاءِ فِي السُّفْنِ فِي نَصِّ أَحْمَدِ^(١)

* * *

(١) في نسخة (ظ): «أجهد».

التَّذْرُ وَالشَّهَادَةُ وَحُكْمُ شَاهِدِ الزُّورِ وَشَارِبِ الْخَمْرِ

وَلَا تَفْعَلَنَّ التَّذْرَ مَا التَّذْرُ سُنَّةٌ
وَلَا تَحْسَبَنَّ التَّذْرَ لِلْخَيْرِ جَالِباً
وَلَيْسَ حَرَامَ الْفِعْلِ إِذْ نُدِبَ الْوَفَا
وَكُنْ عَالِماً أَنَّ الشَّهَادَةَ مَنْصِبٌ
وَفِيهَا صَلَاحٌ لِلْفَرِيقَيْنِ حَقٌّ ذَا
وَكُنْ ذَا أَحْتِيَاظٍ عَنْ شَهَادَةِ فَرِيَةٍ
وَتَوَجِبُ لِلَّاتِي بِهَا فِي مَقَامَةِ الـ
وَكَمْ حَذَّرَ الْهَادِي الْوَرَى عَنْ شَهَادَةِ
أَمَا قَالَ قَوْلُ الزُّورِ أَعْلَى كَبِيرَةٍ
فَأَرْبَعَةٌ بِالزُّورِ يُهْلِكُ نَفْسَهُ
كَفَى زَاجِراً عَنْ ذَلِكَ كُلِّ عَاقِلٍ
وَيَحْرُمُ فِي الْحَالَيْنِ جُعْلٌ وَقِيلَ لَا

لِفَقْدَانِهِ مِنْ كُلِّ هَادٍ وَمُرْشِدٍ
بَلِ التَّذْرُ مِخْرَاقُ الْبَخِيلِ الْمُشَدَّدِ
بِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَعَ صِدْقِ مُسْنَدٍ
مِنَ الدِّينِ حِفْظاً لِلْحُقُوقِ مِنَ الرَّدِّ
يُصَانُ وَتَبْرَأُ ذِمَّةُ الْمُتَجَحِّدِ
تَوَلَّوْا إِلَى سُخْطِ الْمُهَيْمِنِ فِي غَدِّ
جَحِيمٍ رَوَى هَذَا أَبُو مَاجَةَ أَسْنَدٍ
بِزُورٍ يَتَهَدِيدُ أَتَى وَتَوَعَّدَ
مَعَ الشُّرْكِ فِي لَفْظِ الصَّحِيحَيْنِ قَيْدٍ
وَبَاغٍ وَمَظْلُومٍ وَقَاضٍ تَعَمَّدَ
سُقُوطِ شَهِيدِ الزُّورِ مِنْ عَيْنِ شُهَدٍ
لِفَقْرِ وَقِيلَ أَنَّ عَيْنَنَا وَالْأَدَا قَدِ

وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ بِحَدِّ لِرَبِّهِ فَتَرَكُ الْأَذَى أُولَى وَإِنْ شَاءَ لِيَشْهَدِ
وَلَوْ قِيلَ دَعْوَى وَأَعْكِسَ إِنْ تَخَشَّ كَثْرَةَ الـ

خُفَا أَوْ أَبِي وَعَظاً بَلْ أَوْجِبَ بِأَجْوَدِ
وَيُنْدَبُ لِلْإِشَادِ لَا لِمُثُوبَةٍ عَلَى كُلِّ عَقْدٍ غَيْرَ مَا أَوْجَبَ أَشْهَدِ
وَحَظَرُ شَهَادَاتِ الْفَتَى بِسِوَى الَّذِي بِأَوْقَاتِ الْإِسْتِرْعَاءِ يَعْلَمُهُ قَدِ
وَرَدُّ الْمُغْنَى وَالْمُصَافِعَ مَعَ ذَوِي الدِّ مَسْخَرِ وَالرَّقَاصِ تُهْدَى وَتُرْشَدِ
وَلَا عِبَ شِطْرُنَجٍ وَتَرْدُ لِفَعْلِهِ الـ حَرَامَ وَلَعَابِ الْحَمَامِ الْمُغَرَّدِ
إِذَا كَانَ عَبَّائاً بِهَا أَوْ مُقَامِراً وَسَرَّاقاً أَمْنَعُهُ الشَّهَادَةَ وَأَزْدُدِ
وَمَنْ يَقْتَنِي لِلْأَنْسِ أَوْ لِفِرَاحِهَا أَوْ الْكُتُبِ لَمْ يُمْنَعِ لِصَحَّةِ مَقْصِدِ
وَمُقَشِّي سِرٍّ مِنْ جِمَاعٍ وَنَحْوِهِ وَكَشَافِ مَا فِي الْعُرْفِ صِينَ بِمَشْهَدِ
وَمَنْ يَدْخُلُ الْحَمَامَ مِنْ غَيْرِ مِثْرٍ وَيَأْكُلُ بَيْنَ النَّاسِ مَا لَمْ يُعَوِّدِ
وَمَنْ مَدَّ رِجْلَيْهِ لَغَيْرِ ضَرُورَةٍ وَخَاطَبَ بِالْفُحْشِ النِّسَاءَ بِمَحْشَدِ
وَزَاعِمَ جَمْعِ الْجِنِّ ثُمَّ مُنْجِماً وَرَمَالاً أَوْ قَصَاصاً وَمُؤَجَّرَ الرَّدِ
وَلَعَابِ أَرْجُوحٍ وَرَفَعَ الثَّقَالَ والـ مُسَابِقِ فِي سَبْحٍ وَسَعْيِ مُعَوِّدِ
وَأَنْ يَخْتَوِيَ لَعِبَ عَلَى عِوَضٍ مِنَ الـ

جَوَانِبِ أَوْ مِنْ بَعْضِهَا أَحْظَرُهُ وَأَضْدُدِ
فَذَاكَ قِمَارٌ مَيْسِرٌ بِاجْتِنَابِهِ أَتَى الْأَمْرُ فِي الْقُرْآنِ أَمْرٌ مُهْدَدِ
وَإِنْ يَخْلُ عَنْ جُعَلٍ فَمِنْهُ مُحَرَّمٌ كَنَزْدِ وَشِطْرُنَجٍ وَشِبْهِهِمَا أَعْدَدِ
وَقِيلَ أَكْرَهُ الشُّطْرُنَجَ لَا تُحْظَرُنْ فَبَالَتْ كَثُرَ مِنْهُ أَرْدَدُهُ لَا بِالْمُصَرَّدِ

وَلَا بَأْسَ فِي لُعْبٍ بِغَيْرِ أَذَى وَلَا
وَأَيَّاكَ شُرْبًا لِلْخُمُورِ فَإِنَّهَا
أَلَا إِنَّ شُرْبَ الْخَمْرِ ذَنْبٌ مُعْظَمٌ
فَيُلْحَقُ بِالْأَنْعَامِ بَلْ هُوَ دُونَهَا
وَيَسْخَرُ مِنْهُ كُلُّ رَأٍ لِسُوءِ مَا
يُزِيلُ الْحَيَا عَنْهُ وَيَذْهَبُ بِالْغِنَا
وَكُلُّ صِفَاتِ الدَّمِّ فِيهَا تَجَمَّعَتْ
فَكَمْ آيَةٌ تُبَيِّنُ بِتَحْرِيمِهَا لِمَنْ
وَقَدْ لَعَنَ الْمُخْتَارُ فِي الْخَمْرِ تِسْعَةَ
وَأَقْسَمَ رَبُّ الْعَرْشِ أَنْ لَيُعَذِّبُنَّ
وَمَا قَدْ أَتَى فِي حَظَرِهَا بِالِغُ إِذَا
وَأَجْمَعَ عَلَى تَحْرِيمِهَا كُلُّ مُسْلِمٍ
وَإِذْمَانُهَا إِحْدَى الْكَبَائِرِ فَاجْتَنِبْ
وَيَحْرُمُ مِنْهَا النَّزْرُ مِثْلَ كَثِيرِهَا
فَمَا جَعَلَ اللَّهُ الْعَظِيمُ دَوَاءً نَا
وَكُلُّ شَرَابٍ إِنْ تَكَاثَرَ مُسْكِرًا
وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَحْرُمُ مُطْلَقًا

دَنَاءَةً فِيهِ كَالشَّقَافِ^(١) الْمُعَوَّدِ
تُسَوَّدُ وَجْهَ الْعَبْدِ فِي الْيَوْمِ مَعَ غَدِ
يُزِيلُ صِفَاتِ الْأَدَمِيِّ الْمُسَدَّدِ
يُخَلِّطُ فِي أَفْعَالِهِ غَيْرَ مُهْتَدٍ
يُعَايِنُ مِنْ تَخْلِيطِهِ وَالتَّبَدُّدِ
وَيُوقِعُ فِي الْفَحْشَا وَقَتْلِ الْمُعْرِبِ
كَذَا سُمِّيَتْ أُمُّ الْفُجُورِ فَأَسْنَدِ
تَدَبَّرَ آيَاتِ الْكِتَابِ الْمُمَجَّدِ
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ خَيْرِ مُرْشِدِ
عَلَيْهَا رَوَاهُ أَحْمَدُ عَنْ مُحَمَّدِ
تَأَمَّلْتُهُ حَدَّ الثَّوَاتِرِ فَاهْتَدِ
فَكَفَّرَ مُبِيحِنَهَا وَفِي النَّارِ خَلَدِ
لَعَلَّكَ تَحْظَى بِالْفَلَاحِ وَتَهْتَدِي
وَلَيْسَتْ دَوَاءً بَلْ هِيَ الدَّاءُ فَابْعِدِ
بِمَا هُوَ مَحْظُورٌ بِمِلَّةِ أَحْمَدِ
يُحْرَمُ مِنْهُ النَّزْرُ وَالْخَمْرُ فَاعْدُدِ
وَلَوْ كَانَ مَطْبُوحًا بِغَيْرِ تَقْيِيدِ

(١) فِي (ب): «كَالشَّقَافِ».

سَوَى لِظْمَا الْمُضْطَرِّ إِنَّ مُرَجَّتِ بِمَا
وَلَا يَنْبُتُ التَّحْرِيمُ فِيمَا اتَّبَذَتْهُ
يُرَوِّي وَلِلْمُعْتَصِرِ إِجْمَاعاً أَزْدَدِ
قُبَيْلَ الثَّلَاثِ أَشْرَبَهُ مَا لَمْ يُزَبَّدِ
وَلَا آيَلاً بَلْ إِنَّ يُقَيِّهِ يَفْسُدِ
وَلَا بَأْسَ بِالْفُقَّاعِ إِذْ لَيْسَ مُسْكِرَاً



الاستِمْئَاءُ وَالْأَيْمَانُ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ وَمَا يَكْتَرِبُ عَلَيْهِ

وَعَزَّزَ مَنْ أَسْتَمْنَى وَلَمْ يَخَفِ الزَّنا
وَعَنْ أَحْمَدَ بَلْ فِيهِ مَعَ فَقْدِ خَوْفِهِ
وَقَدْ نَقَلَ الْبَنَاءُ تَكْفِيرَ مَنْ رَأَى
حَذَارِكَ مِنْ كَذِبِ الْيَمِينِ فَإِنَّهُ
وَأَوْجِبْ لِانْجَا هَالِكٍ مِنْ ظَلَامَةٍ
وَمَنْ يُؤَلِّ عَهْدًا كَاذِبًا لَا قِطَاعَهُ
وَلَا شَيْءَ فِي إِبْلَا الْمُحِقِّ تَيَقُّنًا
وَلَا تَجْعَلَنَّ اللَّهَ دُونَكَ جُنَّةً
وَيُكْرَهُ تَكْثِيرُ وَإِفْرَاطُ صَادِقِ الْ
وَمَنْ يَكُ خَيْرًا حِثُّهُ فَهُوَ سُنَّةٌ
وَلَا بَأْسَ فِي أَيْمَانِهِ مَعَ صِدْقِهِ
وَحَرَّمَ وَقِيلَ أَكْرَهُ يَمِينًا بِمَنْ سِوَى الْ

وَلَا ضَرَرَ فِي جِسْمِهِ وَتَوَعَّدِ
كَرَاهَةً تَنْزِيهِهِ بِغَيْرِ تَشَدُّدِ
مَسَبَّةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ
لِيُوجِبَ سُخْطَ اللَّهِ إِنْ يُتَعَمَّدِ
وَنَذْبٌ لِمَنْدُوبٍ لِإِصْلَاحِ مُفْسِدِ
بِحَقِّ امْرِئٍ يُغَضَّبُ عَلَيْهِ وَيُبْعَدِ
وَإِنْ يَفْتَدِيَ الْإِبْلَا أَبْرَ فَجَوْدِ
بِأَيْمَانِ كَذِبٍ كَالْمُتَافِقِ تَعْتَدِي
يَمِينٍ لِخَوْفِ الْكَذِبِ عِنْدَ التَّعَدُّدِ
وَنَذْبٌ لَدَى الْقَاضِي لَدِي الْحَقِّ يُفْتَدِ
وَلَا يَنْفَعُ التَّأْوِيلُ مِنْ كُلِّ مُعْتَدِ
إِلَّهِ لَهُ أَسْنَدَتْ أَوْلَمَ تُقَيِّدِ

وَلَا يَجِبُ التَّكْفِيرُ مِنْ حِنْثٍ حَالِفٍ
وَلَمْ تَنْعَقِدْ أَيْمَانُ غَيْرِ مُكَلَّفٍ
وَنَذِبٌ وَقِيلَ أَوْجِبْ تَبَرُّرُ مُقْسِمٍ
وَمَنْ يَتَوَسَّلْ بِاللَّهِ أَجِبْ تُصَبِّحُ
أَلَا إِنَّ قَذْفَ الْمُحْصَنَاتِ كَبِيرَةٌ
أَيَا أُمَّةَ الْهَادِي أَمَا تَنْهَوْنَ عَنْ
وَذَلِكَ عُقْبَى الْجَوْرِ مِنْ كُلِّ ظَالِمٍ
تَعْمُ بِمَا تَجْنِي الْعُقُوبَةُ غَيْرَنَا
وَقَاذِفُ أُمِّ الْمُصْطَفَى أَقْتَلَهُ بَتَّةً
وَقَاذِفُهُ أَيْضاً وَذَلِكَ رِدَّةٌ
وَإِنْ كَانَ ذَا كُفْرٍ فَأَسْلَمَ أَبْقِهِ
وَمَنْ تَابَ مِنْ قَذْفِ أَمْرِي قَبْلَ عِلْمِهِ
خَفِ اللَّهُ فِي ظُلْمِ الْوَرَى وَأَحْذَرْنَهُ
وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ عَنْ ذَاكَ غَافِلاً
فَلَا تَغْتَرَزْ بِالْجَلْمِ عَنْ ظُلْمِ ظَالِمٍ
أَلَا إِنَّ ظُلْمَ النَّاسِ ذَنْبٌ مُعْظَمٌ
وَيُرْجَى لِغَيْرِ الظُّلْمِ غُفْرَانُهُ غَدَاً
وَمَنْ كَانَ فِي الدُّنْيَا يَشْحُ بِمَالِهِ
فَلَا تَغْتَرَزْ مِمَّنْ يُسَامَحُ فِي الدُّنَا

سِوَى حَالِفٍ بِاللَّهِ رَبِّي وَمُوجِدِي
مُرِيداً مُوَاتِيهِ وَإِنْ لَمْ يُعَوِّدْ
بِلا ضَرَرٍ أَوْ ظَاهِراً أَبْرَزَنْ قَدْ
بِلا ضَرَرٍ مَا سَنَّهُ خَيْرٌ مُرْشِدٍ
أَتَى النَّصُّ فِي تَعْظِيمِهَا بِالتَّوَعُّدِ
ذُنُوبٍ بِهَا حَبَسُ الْحَيَا الْمُتَعَوِّدِ
وَعُقْبَى الزَّانِئِ الرَّبَا وَالتَّزْيِيدِ
هُنَا وَغَدَاً يَشْقَى بِهَا كُلُّ مُعْتَدٍ
وَلَوْ كَانَ ذَا إِسْلَامٍ أَوْ ذَا تَهَوُّدٍ
وَلَا يُسْقِطُ الْإِسْلَامُ قَتْلًا بِأَوْكَدٍ
فِي الْأَوَّلَى وَعِنْدَ اللَّهِ يُفْلِحُ مَنْ هُدِيَ
وَتَحْلِيلُهُ لَمْ يَبْرَ فِي الْمُتَأَكَّدِ
وَخَفَ يَوْمَ عَصُ الظَّالِمِينَ عَلَى الْيَدِ
وَلَكِنَّهُ يُمْلِي لِمَنْ شَاءَ إِلَى الْغَدِ
سَيَأْخُذُهُ أَخْذَاً وَيَيْلَا وَعَنْ يَدِ
أَتَى النَّصُّ فِي تَحْرِيمِهِ بِالتَّوَعُّدِ
وَإِنْ يَشَأِ الْمَظْلُومُ يَقْتَضُ فِي غَدِ
فَكَيْفَ بِهِ يَوْمَ الْعَذَابِ الْمُؤَبَّدِ
وَأَدَّ حُقُوقَ النَّاسِ تَسْلَمَ وَتَرْشُدِ

إِذَا كَانَ دَيْنُ الْمَرْءِ فَهُوَ عَنِ الرِّضَى
وَمَنْ قَتَلَ الزَّانِي بِزَوْجَتِهِ فَلَا
وَإِنْ لَمْ يُصَدِّقْهُ الْوَلِيُّ وَلَا أَتَى
مَتَى لَمْ يُؤَفَّ يَتَّقَ كَيْفَ بِمَشْهَدٍ
قِصَاصَ عَلَيْهِ فِي الظُّلُومِ وَلَا يَدِي
بَيِّنَةِ الْعُدْوَانِ ضَمْنُهُ وَالْهَدِ



الْقَتْلُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ وَالرُّجُوعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

وَإِيَّاكَ قَتَلَ الْعَمَدِ ظُلْمًا لِمُؤْمِنٍ فَذَلِكَ بَعْدَ الشَّرِّ كُبْرَى التَّفْسُدِ
كَفَى زَاجِرًا عَنْهُ تَوَعُّدٌ قَادِرٍ بِنَارٍ وَلَعْنٍ ثُمَّ تَخْلِيدٍ مُعْتَدٍ
فَقَدْ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فِيهَا مُؤُولًا بِنَفْسِي مَتَابِ الْقَاتِلِ الْمُتَعَمِّدِ
وَتَخْلِيدِهِ فِي النَّارِ مِنْ غَيْرِ مَخْرَجٍ وَقَالَ سِوَاهُ إِنْ يُجَازَى يُخْلَدِ
وَالْأَفْعُو اللَّهَ عَنْ غَيْرِ مُشْرِكٍ فَسِيحُ كَمَا أَتَبَا بَأَيُّ مُعَدِّ
وَتَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ بِتَوْبَةٍ وَتَرْفَعُ كَفَّ الْمُسْتَعِيثِ الْمُجْهَدِ
وَتَدْعُو دُعَاءَ الْمُخْبِتِينَ بِرَغْبَةٍ دُعَاءَ غَرِيقٍ فِي دُجَا اللَّيْلِ مُفْرَدِ
فَإِنَّ الَّذِي تَدْعُوهُ يَرْزُقُ مَنْ عَصَى

وَفَاتِحُ بَابِ الْمُطِيعِ وَمُعْتَدِي وَلَكِنَّمَا صِدْقُ الرَّجَاءِ مَفَاتِحُ الدِّ
خَزَائِنِ فَادُعُ وَأَبْتَغِ الْفَضْلَ وَاجْهَدِ وَقُلْ بَانْكِسَارٍ قَارِعًا بَابَ رَاحِمِ
قَرِيبٍ مُجِيبٍ بِالْفَوَاضِلِ يَبْتَدِي إِلَهِي أَتَى الْعَاصُونَ بِأَبْكَ مَلْجَأِ
يُرْجُونَ عَفْوًا مِنْكَ رَبِّي وَسَيِّدِي

إِلَيْكَ فَرَزْنَا مِنْ عَذَابِكَ رَهْبَةً فَلَا تَطْرُدْنَا عَنْ جَنَابِكَ وَاسْعِدِ
دَعْوَانَاكَ لِلْأَمْرِ الَّذِي أَنْتَ ضَامِنٌ إِبْجَابَتَهُ يَا غَيْرَ مُخْلِفٍ مَوْعِدِ
إِلَيْكَ مَدَدْنَا بِالرَّجَاءِ أَكْفَنَّا فَحَاشَاكَ مِنْ رَدِّ الْفَتَى صَافِرِ الْيَدِ
وَمَنْ يَتَّحِبْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ قُلْ لَهُ

طَفَأَتْ لَظْيَ وَأُخْرِزَتْ كُلُّ التَّعْبُودِ
فَعَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حُرِّمَتْ

عَلَى النَّارِ فِي نَصِّ الْحَدِيثِ الْمُسَدَّدِ



الصَّلَاةُ وَمَا تَعَلَّقَ بِهَا وَمَنْ جَحَدَهَا
أَوْ جَحَدَ رُكْنَاً مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ
أَوْ جَحَدَ رُبُوبِيَّةَ اللَّهِ تَعَالَى
أَوْ اسْتَهْزَأَ بِهِ أَوْ ادَّعَى النَّبُوَّةَ

عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ حَافِظٌ فَإِنَّهَا
فَلَا رُخْصَةَ فِي تَرْكِهَا لِمُكَلِّفٍ
بِإِهْمَالِهَا يَسْتَوْجِبُ الْمَرْءَ قَرْنُهُ
وَمَا زَالَ يُوصِي بِالصَّلَاةِ نَبِيُّنَا
بِهَا مَرْبِي سَبْعٍ وَذِي الْعَشْرِ فَاضْرِبَنَّ
وَأَوْجِبَ عَلَى وَلِيِّهِمْ أَمْرُهُمْ بِهَا
وَتَقْوِيَّتُهَا أَوْ بَعْضِهَا مِنْ مُكَلِّفٍ
وَمَنْ جَحَدَ الْإِيجَابَ كَفَرَهُ إِنْ يَشَأُ
كَذَا كُلُّ مَجْمُوعٍ عَلَى حُكْمِهِ مَتَى
فَمَنْ جَحَدَ^(١) الْأَرْكَانَ أَوْ حُرْمَةَ الزَّيْنِ

لَا كَدَ مَفْرُوضٍ عَلَى كُلِّ مُهْتَدِيٍّ
وَأَوَّلُ مَا عَنْهَا يُحَاسَبُ فِي غَدٍ
بِفِرْعَوْنَ مَعَ هَامَانَ فِي شَرِّ مَذُودٍ
لَدَى الْمَوْتِ حَتَّى كُلَّ عَنْ نُطْقٍ مَذُودٍ
وَعَنْهُ كَذَا أَوْجِبَ عَلَيْهِمْ وَشَدَّدَ
وَصَحَّحَ صَلَاةَ الْوَاعِ مِنْهُمْ تُسَدَّدُ
حَرَامٌ سِوَى لِلْجَمْعِ أَوْ شَرْطٍ فَقَدِ
بِدَارِ الْهُدَى مَا بَيْنَ أَهْلِ التَّعَبُّدِ
يَكُنْ ظَاهِرًا دُونَ الْخَفِيِّ الْمُبْعَدِ
وَحَمِيرٍ وَحِلِّ الْمَاءِ وَالْخُبْزِ يَجْحَدُ

(١) في نسخة (ب): «أَحَدَ».

وَأَشْبَاهُهَا مِنْ ظَاهِرِ الْحُكْمِ مُجْمَعٌ
فَمَنْ لَمْ يَتُبْ أَوْ لَيْسَ يَجْهَلُ مِثْلَهُ
وَتَارِكِ إِحْدَى الْخَمْسِ وَهَذَا وَصَوْمِهِ
وَمُرْجِيهِ مَعَ ظَنِّهِ الْمَوْتَ قَبْلَهُ
وَمَنْ جَحَدَ الْخَلْقَ أَوْ صِفَةَ لَهُ
أَوْ الرُّسُلَ أَوْ مَنْ سَبَّه أَوْ رَسُولَهُ
وَمُسْتَهْزِئٍ بِاللَّهِ أَوْ آيَةٍ لَهُ
وَدَعَا شَرِيكَ أَوْ أَبٍ أَوْ قَرِينَةٍ
وَيَكْفُرُ أَيْضاً مُدَّعٍ لِبُتُوَّةٍ
وَمَنْ حَلَّلَ الْمَحْظُورَ مِنْ غَيْرِ شُبْهَةٍ
وَإِنْ كَانَ بِالتَّأْوِيلِ مِنْهُ اسْتَحْلَهُ
وَمَنْ أَكَلَ الْخِنْزِيرَ أَوْ نَحْوَهَا فَلَا
وَمَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَالْكُفْرَ بَاطِنٌ
كَذَا حُكْمُ مَنْ قَدْ كَفَرُوهُ بِسُخْرِهِ
وَمَنْ سَبَّ رَبَّ الْخَلْقِ أَوْ مُرْسَلًا لَهُ
وَعَنْ أَحْمَدَ أَقْبَلَ تَوْبَةُ الْجَمْعِ إِنْ يُرَى

عَلَيْهِ لَجْهَلٍ عَرَفْنَهُ وَأَرْشِدٍ
لِمَجْهُودِهِ يَكْفُرُ وَبِالسَّيْفِ فَاقْدُدِ
وَحَجًّا زَكَاةً نَاوِيًا تَرَكَ سَرْمَدٍ
إِذَا لَمْ يَتُبْ فَاقْتُلْهُ كُفْرًا بِأَبْعَدِ
أَوْ الْبَعْضَ مِنْ كُتُبِ الْإِلَهِ الْمَوْحَدِ
وَلَوْ كَانَ ذَا مَرْجٍ كَفَرَ كَالْتَّعَمُّدِ
أَوْ الرُّسُلِ كَفَرَهُ وَأَذْبٍ وَلَوْ هُدِي
لَهُ أَوْ وَلِيدٍ كُلُّ ذَا كُفْرٍ أَعْدُدِ
وَيَكْفُرُ فِي تَصْدِيقِهِ كُلُّ مُسْعِدٍ
عَنِ النَّفْسِ وَالْأَمْوَالِ كَفَرَهُ تُرْشِدِ
فَلَا كُفْرَ حَتَّى يَسْتَبِينَ بِمُرْشِدِ
تُكْفَرُهُ يَا هَذَا بِأَكْلِ مُجَرَّدِ
فَذَلِكَ زَنْدِيقٌ مَتَى تَابَ فَازْدُدِ
وَمَنْ يَتَكَرَّرُ كَفَرَهُ بَعْدَ أَنْ هُدِيَ
فَقَتْلُ أَوْلَاءِ اخْتِمْ بِغَيْرِ تَرَدُّدِ
لَكَ الصَّدَقُ كَالْكُفْرِ الْأَصِيلِي تَهْتَدِ

الْأَذَانُ وَصَلَاةُ النَّافِلَةِ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ

وَمِثْلَ الْمُؤَذِّنِ قُلْ إِذَا مَا سَمِعْتَهُ
وَعِنْدَ فَرَاحٍ مِنْهُ فَاسْأَلْ وَسِيلَةَ
وَبَعْدَ النَّدَا قَبْلَ الْإِقَامَةِ فَادْعُونِ
وَمِنْ خَيْرِهِ أَنْ تَسْأَلَ الْعَفْوَ يَا فَتَى
وَفَضْلُ أَذَانِ الْمَرْءِ يَغْلُو إِمَامَةً
وَأَفْضَلُ نَفْلِ الْمَرْءِ لَيْلًا يَبْتَئِهِ
وَلَا تُخْلِينَ اللَّيْلَ مِنْ وَرْدِ طَائِعٍ
وَإِنْ شِئْتَ فَاجْهَرْ فِيهِ مَا لَمْ تَخَفْ أَذَى
وَاخْذُ قَدْرَ طَوْقِ النَّفْسِ لَا تَسْأَمْنَهُ
فَإِنْ لَمْ تُصَلِّ فَادْكُرِ اللَّهَ جَاهِدًا
فَلَا خَيْرَ فِي عَبْدٍ نَوُومٍ إِلَى الضُّحَى
يُنَادِيهِ هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى سُؤْلُهُ
وَحَوْقِلْ إِذَا حَيَعَلْ تُثَابُ وَتُرْشَدِ
لِخَيْرِ الْوَرَى تُؤْتَى الشَّفَاعَةُ فِي غَدِ
يُجَابُ الدُّعَا فِي ذَا بَغِيرٍ تَرُدُّ
وَعَافِيَةِ دُنْيَا وَأُخْرَى أَلَا أَجْهَدِ
وَقَدْ قِيلَ ذَا بِالْعَكْسِ فَاخْتَرْ وَجُودِ
فَقُمْ تَلَوْ نِصْفِ مِثْلِ دَاوُدَ فَاسْجُدِ
بِحِزْبِكَ تَتَلَو فِيهِ سِرًّا تُجُودِ
لِابْعَادِ شَيْطَانٍ وَإِقَاطِ رُقْدِ
وَقُلْ تَسْتَعِنُ بِالنُّومِ عِنْدَ التَّهَجُّدِ
وَتُبِّ وَاسْتَقِلْ مِمَّا جَنَيْتَ وَسَدِّدِ
أَمَّا يَسْتَحْيِ مَوْلَا رَقِيًّا بِمَرْصَدِ
وَمُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ وَيُؤَيَّدِ

وفي السُّبُعِ فَأَخْتَمَ فَهُوَ أَوْلَى وَلَا تَرِدُ
 فَإِنَّ قَلِيلًا مَعَ تَدْبِيرِ قَارِيءٍ
 وَلَا تَقْرَأَنَّ إِمَّا أَمَمْتَ خِلَافَ مَا
 وَحُمَزَةَ جَانِبِ وَالْكِسَائِيِّ حَرْفَهُ
 وَيُكْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِالْحَنَانِ كَالْغِنَا
 وَكَيْفَ تَشَافَا قَرَأَ بِلَا حَدَثٍ عَلَى

وبِالطُّهْرِ أَوْلَى وَاتَّكِرَ الْمَوْضِعَ الرَّدِّي
 تُقِيدُ الَّذِي خَاطَبْتَهُ نَيْلَ مَقْصِدٍ
 لِيُخْتَمَ بِلَا عُذْرٍ عَلَى نَصِّ أَحْمَدٍ
 بِأَوَّلِ لَيْلٍ فِي الشِّتَا الْحَتْمُ يَا عَدِي
 لَدَى الْخَتْمِ مَحْبُوبٌ وَيَدْعُو وَيَحْمَدُ
 لِمَذْفُوعٍ شَرٍّ أَوْ لِفَضْلِ مُجَدِّدٍ
 وَإِنْ بَعْدَ بِالْمَأْثُورِ تَدْعُ تُسَدِّدُ
 فَكَمْ مُرْسَلٍ قَدْ جَاءَ فِي ذَا وَمُسْنَدٍ
 وَصَلَّ بِتَسْيِيحٍ كَمَا جَاءَ تُحْمَدُ
 وَعَنْ أَحْمَدٍ حَرَّمَ كَقَرَضٍ مُؤَكَّدٍ
 مَتَابِ كَمَا قَدْ جَاءَ وَأَدْعُ تُسَدِّدُ
 وَإِلَّا تَوَلَّى بِالْعَنَّا صَافِرَ الْيَدِ
 مُحَالَسَةَ الشَّيْطَانِ عِنْدَ التَّعَبُّدِ

وَيَحْرُمُ إِنْدَالُ الْكَلَامِ بِآيَةٍ
 وَيُكْرَهُ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ تَأْخُرُ
 وَإِنْ خَافَ مِنْ نِسْيَانِهِ أَحْظَرُ وَسُنَّةٌ
 وَفِي الصَّيْفِ فَاعْكِسْ ثُمَّ تَجْمِيعُ أَهْلِهِ
 وَيُشْرَعُ لِلشُّكْرِ السُّجُودُ لِطَاهِرٍ
 وَصَلِّ إِنْ تَرَمَّ أَمْرًا صَلَاةَ اسْتِخَارَةٍ
 وَمَا عَرَضَتْ مِنْ حَاجَةٍ صَلِّ وَأَبْتَهِلْ
 عَلَى سِتَّةٍ بَيْنَ الْعِشَاءِ بَيْنَ حَافِظَتْنِ
 وَيُكْرَهُ قَطْعُ النَّفْلِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ
 وَبَادِرُ إِلَى مَحْوِ الذُّنُوبِ بِرُكْعَتَيْنِ
 وَإِنَّ عِمَادَ الدِّينِ إِخْلَاصُ نِيَّةٍ
 وَإِيَّاكَ عَنْ سَبْقِ الْإِمَامِ فَإِنَّهُ

سَعَى فِي التَّوَانِي ثُمَّ لَمَّا عَصَيْتُهُ تَدَارَكَ سَعِيًّا فِي فُنُونِ التَّفْسُدِ
وَفِي الْخَمْسِ أَلْزِمَ فِي الْأَصَحِّ الرَّجَالَ بِالـ

جَمَاعَةٍ لَا عَبْدًا وَشَرْطًا بِأَوْكَدِ

وَلَيْسَ بِمَكْرُوهٍ صَلَاةُ الْعَجَائِزِ الـ	جَمَاعَةٍ مَعْنَا بَلْ لِيذَاتِ التَّرَادِ
وَنَدَبُ دُعَاءِ الْمَرْءِ خَلْفَ صَلَاتِهِ	بِمَا شَاءَ لِلدُّنْيَا وَلِلدِّينِ فَاجْهَدِ
وَإِيَّاكَ وَالتَّفْرِيطَ فِي جُمُعَةٍ بِهَا	قَدْ اخْتَصَّ رَبُّ الْعَرْشِ أُمَّةَ أَحْمَدِ
فَفِي يَوْمِهَا يُعْطَى الْمَزِيدُ لِفَائِزِ	فَيَنْظُرُهُ مِنْ غَيْرِ كَيْفٍ فَقِيدِ
وَفِي تَرْكِهَا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ ثَلَاثَةٌ	يُرَانُ عَلَى قَلْبِ الْغُفُولِ الْمُبْعَدِ
وَيُسْرَعُ غُسْلُ يَوْمِهَا عِنْدَ قَصْدِهَا	وَطِيبُ وَتَنْظِيفُ وَلِبْسُ الْمُجَدِّدِ
وَتَبْكِيَرُ مَاشِ مُدَّنٍ لِإِمَامِهِ	يُصَلِّي وَيُكْثِرُ مِنْ فُنُونِ التَّعْبُدِ
وَيَدْعُو وَيَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ مُكْثَرًا	صَلَاةً عَلَى خَيْرِ الْأَنْامِ مُحَمَّدِ
وَلَا يَتَخَطَّى النَّاسَ إِلَّا إِمَامُهُمْ	وَرَاءَ مَكَانًا خَالِيًا فِي الْمُؤَكَّدِ

* * *

الزَّكَاةُ وَالصَّوْمُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا مِنْ الْأَحْكَامِ

وَأَخَذَ عِلْمَ أَحْكَامِ الزَّكَاةِ نَظِيرَةَ الصَّ
وَحَسْبُكَ فِي تَفْضِيلِهَا نَفْعُ غَيْرِهِ
وَفِرْقَةُ مَا تَهْوَى أَمْثَالًا بِبَذْلِهَا
وَأَذْ زَكَاةَ الْمَالِ حَيًّا مُطَيَّبًا
وَيُسْرَعُ فِي قُرْبَاكَ مَنْ لَيْسَ وَارِثًا
وَمَنْ بَعْدَهُمْ ذَا الْعِلْمِ وَالْجَارِ قَدَمَنْ
وَلَيْسَ بِمُجْزٍ دَفْعُهَا لِشَرِيكِهِ
وَلَا كَفَنُ الْمَوْتَى وَلَا فِي دُيُونِهِمْ
وَيَحْرُمُ حَتْمًا أَنْ يَبْقَى مَالُهُ بِهَا
وَذَلِكَ نَفْلُ الْبِرِّ سِرًّا بِفَاضِلِ
يُسْنٍ وَفِي الْحَاجَاتِ أَوْ شَهْرِ صَوْمِهِمْ
وَيَأْتِي فِي إِضْرَارِ نَفْسٍ وَعَيْلَةٍ

سَلَاةٍ بِآيَاتِ الْكِتَابِ الْمُمَجَّدِ
بِقَهْرِ هَوَى وَشَوَاسِهِ لَمْ يُرَدِّ
يَقُكُ الْفَتَى سَبْعِينَ لَحْيٍ مُفَنَّدِ
وَلَا تَتْرُكَنَّ لِلشَّامِتِينَ وَحْسَدِ
عَلَى قَدْرِ حَاجَاتٍ وَقُرْبٍ لِيُمدِّ
وَرَاعِ ذَوِي الْحَاجَاتِ وَالسَّيْرِ تُرْشِدِ
وَلَا مَنْ يَعُولَنَّ مِنْ قَرِيبٍ وَمُبْعَدِ
وَلَا نَحْوَسَدِّ الْبَشَقِ أَوْ رَمِّ مَسْجِدِ
وَيَدْفَعُ ذَمًّا أَوْ لِيَتَحْصِيلِ مُحَمَّدِ
عَنِ النَّفْسِ مَعَ قُوَّةِ الْعِيَالِ الْمُؤَكَّدِ
وَلِلْجَارِ وَالْقُرْبَى وَإِنْ يُؤْذِ أَكْدِ
وَمَطْلِ غَرِيمٍ فِي التَّقَاضِي مُلْدَدِ

وَإِنْ تَكُ ذَا صَبْرٍ وَحُسْنِ تَوَكُّلٍ
وَالَا تَكُنْ تَأْتُمٍ يَبْذُلُ جَمِيعَهُ
وَجَوْرُ سُؤَالِ الْمَرْءِ مَا جَاَزَ أَخْذُهُ
وَمَا جَا بِلَا اسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَطَلَبِهِ
وَيُكْرَهُ بِاسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَجَائِزُ
وَخُذْ فِي بَيَانِ الصَّوْمِ غَيْرَ مُقْصِرٍ
وَصَبْرٍ لِفَقْدِ الْإِلْفِ مِنْ حَالَةِ الصَّبِيِّ
فَتَوْفِيهِ بِالْوَعْدِ الْقَدِيمِ مِنَ الَّذِي
وَحَافِظُ عَلَى شَهْرِ الصِّيَامِ فَإِنَّهُ
تُغْلَقُ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ إِذَا أَتَى
وَيُرْفَعُ عَنْ أَهْلِ الْقُبُورِ عَذَابُهُمْ
وَيُسَبِّطُ فِيهِ الرِّزْقُ لِلْخَلْقِ كُلِّهِمْ
تُزْخَرُ جَنَاتُ النَّعِيمِ وَحُورُهَا
وَقَدْ خَصَّهُ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِلَيْلَةٍ
فَارْغَمْ بِأَنْفِ الْقَاطِعِ الشَّهْرَ غَفْلَةً
فَقُمْ لَيْلَهُ وَأَقْطَعْ نَهَارَكَ صَائِمًا
وَتَرَكْ مَقَالَ الزُّورِ فِي النَّاسِ وَاجِبٌ
فَإِنْ شَتَمَ أَشْرَعَ قَوْلُهُ أَنَا صَائِمٌ
وَمَنْ خَافَ مِنْ جُوعٍ وَمِنْ عَطَشٍ وَمِنْ

وَتَرَكْ سُؤَالِ بِالْجَمِيعِ أَنْ تَشَا جُدٍ
وَيُكْرَهُ تَضْيِيقُ لَغَيْرِ الْمُعَوَّدِ
وَعَنْهُ أَحْظَرْنَ عَنْ ذِي الْعِشَاءِ وَالْغَدَا قَدْ
يُسْنُ وَلَمْ يُوجِبْ قَبُولُ بِأَوْكِدٍ
عَلَى الْكُفْرِ بِذُلِّ الْبِرِّ فِي نَصِّ أَحْمَدٍ
عِبَادَةَ سِرٍّ ضِدَّ طَبْعِ مُعَوَّدٍ
وَفَطَمِ عَنِ الْمَحْجُوبِ وَالْمُتَعَوَّدِ
لَهُ الصَّوْمُ يُجْزِي غَيْرَ مُخْلِفٍ مَوْعِدٍ
لِخَامِسِ أَرْكَانِ لِدِينِ مُحَمَّدٍ
وَتُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَانِ لِسَعْدٍ
وَيُصْفَدُ فِيهِ كُلُّ شَيْطَانٍ مُعْتَدٍ
وَيَسْهَلُ فِيهِ فِعْلُ كُلِّ تَعَبُدٍ
لَأَهْلِ الرِّضَى فِيهِ وَأَهْلِ التَّهَجُّدِ
عَلَى أَلْفِ شَهْرِ فَضَّلْتَ فَلْتَرَصَّدَ
وَأَعْظَمَ بِأَجْرِ الْمُخْلِصِ الْمُتَعَبَّدِ
وَصُنْ صَوْمَهُ عَنْ كُلِّ مَوْهٍ وَمُفْسِدٍ
وَلَكِنَّهُ مِنْ صَائِمٍ ذُو تَبَاطُؤٍ
لِتَذْكَيرِ نَفْسٍ أَوْ لَوْعِظِ لِمُعْتَدٍ
أَذَى شَبَقٍ يُفْطِرُ وَيَقْضِي وَلَا يَدِي

وَأَنْ تَبْغِيَ أَسْنَى الصَّوْمِ نَفْلًا تَصُومُهُ
وَمِنْ كُلِّ شَهْرٍ صُمْ ثَلَاثَةً بِيَضِهِ
وَمُتَّبِعِ شَهْرَ الصَّوْمِ صَوْماً بِسِتَّةِ
وَعَامَيْنِ يُجْزِي صَوْماً يَوْمَ مَعْرِفٍ
وَفِي عَرَقاتٍ يُشْرَعُ الْفِطْرُ قُوَّةً
وَيُشْرَعُ صَوْمُ الْعَشْرِ وَالشَّهْرِ كَامِلًا
فَإِنْ تَقْتَصِرَ صُمْ عَشْرَهُ ثُمَّ إِنْ تَهْنُ
وَيُكْرَهُ صَوْمُ الدَّهْرِ وَالسَّبْتِ وَحَدَهُ
وَيُحْسَنُ إِتْمَامُ التَّطَوُّعِ مُطْلَقًا

فَيَوْمًا وَيَوْمًا صَوْمُ دَاوُدَ فَأَقْصِدِ
وَيَوْمَ خَمِيسٍ ثُمَّ الْاِثْنَيْنِ فَأَعْمِدِ
جَزَتْ سَنَةً مِنْ جَامِعٍ وَمُبَدَّدِ
وَعَنْ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ بِالْعَامِ أَسْنِدِ
عَلَى دَعَوَاتٍ عِنْدَ أَفْضَلِ مَشْهَدِ
إِذَا كُنْتَ تَبْغِي فَالْمَحْرَمِ فَاسْرُدِ^(١)
فَتَاسِعَهُ مَعَ عَاشِرٍ أَوْ لِيَذَا قَدْ
وَإِفْرَادُ تَرْجِيْبٍ وَجُمُعَةٍ مُفْرَدِ
وَإِفْسَادُهُ جَوْزٌ فَإِنْ تَقْضِ جَوْدِ

* * *

(١) سقط هذا البيت من (ظ) والمثبت من (ب) والمطبوعة.

الْحَجُّ وَالْجِهَادُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا وَدَفْعُ الصَّائِلِ عَنِ الْأَهْلِ وَالْمَالِ

وَبَادِرُ بَفَرَضِ الْعُمْرِ قَبْلَ أَنْقِصَائِهِ
وَمَا الْحَجُّ إِلَّا الْقَصْدُ قَصْدُ مُخَصَّصٍ
تَحْنُ الْقُلُوبُ الْمُسْتَجَابُ لَهَا الدُّعَا
أَتَى بِخُصُوصٍ فِي الدُّعَاءِ مُبْعَضًا
تَحْنُ إِلَى أَعْلَامٍ مَكَّةَ دَائِمًا
رَجَالًا وَرُكْبَانًا عَلَى كُلِّ ضَامِرٍ
يَطِيرُ بِهِمْ شَوْقًا إِلَى ذَلِكَ الْحِمَى
عَلَى كُلِّهِمْ قَدْ هَانَ نَفْسٌ عَزِيزَةٌ
رَضُوا عَنْ مَدِيدِ الظِّلِّ قَطَعَ مَهَامِهِ
وَلَذَّ لَهُمْ فِي جَنْبِ مَا يَبْتَغُونَهُ
يَهُونُ بِهَا لَفْحُ الْهَجِيرِ عَلَيْهِمْ
وَكُلُّ مُحِبٍّ قَابِلُ الْهَجَرِ بِالرِّضَا
فَكَمْ مِنْ رَخِيٍّ الْعَيْشِ حَرَكَةُ الْهَوَى

بَحَجٍّ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ الْمُؤَكَّدِ
عِبَادَةٌ إِذْعَانٍ وَمَحْضُ تَعَبُدٍ
إِلَى الصَّادِقِ الْبَرِّ الْخَلِيلِ الْمُمَجَّدِ
وَلَوْ عَمَّ طَارَ الشَّوْقُ بِالنَّاسِ عَنْ يَدِ
قُلُوبٍ إِلَى الدَّاعِي تَرَوْحُ وَتَغْتَدِي
يُلْبَثُونَ دَاعِي الْحَقِّ مِنْ كُلِّ مَوْرِدٍ
لِتَخْصِيلِ وَعْدِ النَّفْعِ فِي خَيْرِ مَشْهَدٍ
وَأَهْلٍ وَمَالٍ مِنْ طَرِيفٍ وَمُتَلَدٍ
يَظَلُّ بِهَا نَحْرِيرُهَا لَيْسَ يَهْتَدِي
سَمُومٌ بِجَهْلَاءِ الْمَعَالِمِ صَيَّخِدِ
كَهَجَرٍ مُحِبٍّ يَرْتَجِي صِدْقَ مَوْعِدِ
سَيَجْنِي بِمَا يَرْضَاهُ مِنْ كُلِّ مَقْصَدٍ
فَقَامَ بِأَعْبَاءِ الرَّجَا سَاغِبًا صَدِ

فَلَيْسَ بِشَانٍ عَزَمَهُ عَنْ طَلَابِهِ
أَطَارَ الْكَرَى عَنْهُمْ رَجَاءً وَصَالِهِمْ
عَفَا اللَّهُ عَنِّي كَمْ أَوْدَعُ سَائِرًا
تَحَمَّلْتُ أَوْزَارًا تُثْقِلُ مِنْهَضِي
وَوَظَنِي جَمِيلٌ بِالْكَرِيمِ وَعُذَّتَنِي

شَفِيعُ الْوَرَى فِي مَوْقِفِ الْحَشْرِ فِي غَدِ
لَئِنْ ثَبَتَ الْأَقْدَارُ عَزَمِي عَنِ الشَّرَى
وَإِنْ رَجَائِي إِنْ يَمُنَّ بِزُورَةٍ
وَأَلَيْتُمْ أَثَارَ النَّيِّبِ ضَارِعًا
وَمَنْ حَجَّ بِالْمَالِ الْحَرَامِ يُعِيدُهَا
وَلِلرَّفَثِ أَهْجُرُ وَالْفُسُوقِ وَهَكَذَا الـ
وَمَكَّةُ بِالتَّفْضِيلِ أَوْلَى وَعَنْهُ بَلْ
وَكَلْنَا يَدَيْكَ أَرْفَعُ لِرُؤْيَا كَعْبَةٍ
وَنَادِ بِقَلْبٍ خَاشِعٍ مُتَضَرِّعًا
وَسَلُّهُ قَبُولَ الْحَجِّ وَالْعَفْوِ وَأَدْعُهُ
وَنَدْبُ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ حَافِيًا
وَيَرْمُقُهُ مَا أَسْطَاعَ ثُمَّ بِطَرْفِهِ
وَمِنْ زَمَزَمٍ فَاشْرَبْ بِمَا شِئْتَ مُمْنًا

شَفِيعُ الْوَرَى فِي مَوْقِفِ الْحَشْرِ فِي غَدِ
فَشَوْقِي إِلَيْهِ دَائِمٌ وَتَلَسُّدِي
فَأَبْلُغُ مِنْ تِلْكَ الْمَشَاعِرِ مَقْصِدِي
وَأَبْسُطُ كَفِّي لِلدُّعَاءِ وَأَجْهَدُ^(١)
كَذَلِكَ مُرْتَدًّا أَتَابَ بِأَوْكَدِ
حِدَالٍ وَأَقْلِلْ مِنْ كَلَامِكَ تُحْمَدِ
مَدِينَةُ خَيْرِ الْخَلْقِ مَثْوَى مُحَمَّدِ
مُعْظَمَةِ عَلِيَّا وَكَبَّرُ وَمَجْدِ
بِمَا شِئْتَ مِنْ كُلِّ الدُّعَا غَيْرَ مُعْتَدِ
وَكَبَّرُ وَهَلَّلْ فِي مُحَاذَةِ أَسْوَدِ
وَيُكْثِرُ مَنْ نَفَلَ بِهِ وَتَعَبَّدِ
وَيُكْثِرُ فِعْلَ الْإِعْتِمَارِ وَيَجْهَدِ
وَسَمَّ وَسَلَّ مَا تَبْتَغِي وَتَزَوَّدِ

(١) عفا الله عن الناظم لئنه لم يذكر مثل هذا الكلام، وانظر التعليق الآتي ص ٨٢.

وَعِنْدَ خُرُوجِ طُفٍّ طَوَافٍ مُودِّعٍ
وَنَادٍ كَرِيمًا قَدْ دَعَا وَفَدَهُ إِلَى
وَقُلْ يَا إِلَهِي قَدْ أَتَيْتُكَ نَزْتَجِي
وَهَذَا مَقَامُ الْمُسْتَجِيرِينَ مِنْ لَطَى
بِعَوْنِكَ جِئْنَا فَوْقَ كُلِّ مُسَخَّرٍ
فَهَذَا أَوَانُ السَّيْرِ عَنْ بَيْتِكَ الَّذِي
فِرَاقٌ أَضْطَرَّارٍ لَا فِرَاقَ زَهَادَةٍ
وَلَيْسَ لَنَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَغْبَةٌ
وَلَا تَجْعَلْنَاهُ آخِرَ الْعَهْدِ بَيْنَنَا
وَسَلِّ كُلَّمَا تَبَغَّيْنَا مِنَ الدُّنْيَا
وَصَلِّ عَلَى خَيْرِ النَّبِيِّينَ كُلَّمَا
وَبَعْدَ فِرَاقِ الْحَجِّ فَانْوَ زِيَارَةٍ^(١)
وَيُكْرَهُ مَسُّ الْقَبْرِ يَا صَاحِبَ مُطْلَقًا
وَصَلِّ وَسَلِّمْ فِي حَرِيمِ ضَرْيَحِهِ

وَقِفْ بَعْدَ بَيْنِ الْبَابِ وَالرُّكْنِ تُرْشِدِ
جَوَائِزِهِ فِي بَيْتِهِ فَادْعُ وَاجْهَدِ
مَوَاعِيدَ صِدْقٍ مِنْ كَرِيمٍ مُعَوِّدِ
بِعَفْوِكَ يَا مَنَّانُ يَا ذَا التَّعَمُّدِ
فَجُدْ بِالرِّضَا يَا رَبَّ قَبْلَ التَّبَعْدِ
نُفَارِقُهُ كُرْهًا مَتَى شِئْتَ نَفْتَدِي
وَلَا رَغْبَةَ عَنْهُ وَلَا عَنْكَ سِنْدِي
سِوَاكَ فَأَصْبَحْنَا بِمُغْنِي التَّزَوُّدِ
وَهَوْنٍ عَلَيْنَا السَّيْرِ فِي كُلِّ فَذْفِدِ
تَنَلُّهُ مَتَى تَدْعُو بِصِدْقٍ تَقْصُدِ
دَعْوَتَ يَكُنْ أُخْرَى لِتَحْصِيلِ مَقْصَدِ
لِخَيْرِ الْبَرَايَا مَعَ ضَجِيعِهِ فَاقْصِدِ
وَقُمْ قِبْلَةً وَالْمِنْبَرَ الْيُسْرَةَ اخْذُدِ
عَلَيْهِمْ وَسَلِّ مُسْتَشْفَعًا بِمُحَمَّدٍ^(٢)

(١) يرحم الله الناظم جرى على ما جرى عليه متأخرو علماء المذهب وليس لهم دليل على صحة ما قالوا. وما روي من الأحاديث في زيارة قبره ﷺ فكلها ضعيفة باتفاق أهل العلم بل موضوعة، وشد الرجل لمجرد زيارة قبره ﷺ غير جائز باتفاق أهل القرون المفضلة، وأما لمسجده فمن أفضل الأعمال، وإذا دخل المسلم المسجد النبوي فإنه يسلم على النبي ﷺ وصاحبيه (من حاشية المطبوعة).

(٢) كأن تقول اللهم شفّع في نبيك، وكذا الاستشفاع بحبه واتباعه، وأما بذاته ﷺ فلم يقل =

عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ ثُمَّ سَلَامُهُ
وَإِنَّ جِهَادَ الْكُفْرِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ
لَأَنَّ بِهِ تَحْصِينَ مِلَّةِ أَحْمَدٍ
فَلِلَّهِ مَنْ قَدْ بَاعَ لِلَّهِ نَفْسَهُ
وَمَنْ يَغْدُ إِنْ يَغْنَمَ فَأَجْرٌ وَمَغْنَمٌ
وَمَا مُحْسِنٌ يَغْنِي إِذَا مَاتَ رَجْعَةٌ
لَفَضْلُ الَّذِي أُعْطُوا وَنَالُوا مِنَ الرِّضَى

يُقَوِّقُ الْأَمَانِي فِي النَّعِيمِ الْمُسْرَمِدِ
كَفَى أَنَّهُمْ أَحْيَا لَدَى اللَّهِ رُوحَهُمْ
تَرُوحُ بِجَنَاتِ النَّعِيمِ وَتَغْتَدِي
وَعَذْوَةٌ غَارِ أَوْ رَوَاحٍ مُجَاهِدِ
يُكْفَرُ عَنْ مُسْتَشْهِدِ الْبَرِّ مَا عَدَا

حُقُوقُ الْوَرَى وَالْكُلُّ فِي الْبَحْرِ فَأَجْهَدِ
وَقَدْ سُئِلَ الْمُخْتَارُ عَنْ حَرِّ قَتْلِهِمْ
كُلُّهُمْ غُرَاةُ اللَّهِ أَلْوَانُ نَزْفِهَا
وَلَمْ يَجْتَمِعْ فِي مَنْحَرِ الْمَرِّ يَا فَتَى
كَمَنْ صَامَ لَمْ يُفْطَرْ وَقَامَ فَلَمْ يَنْمِ
فَشَتَّانَ مَا بَيْنَ الضَّجِيعِ بِفَرْشِهِ
يُدَافِعُ عَنْ أَهْلِ الْهُدَى وَحَرِيمِهِمْ
فَقَالَ يَرَاهُ مِثْلَ قَرْصَةِ مُفْرَدِ
دَمٌ وَكَمْسِكِ عَرْفُهَا فَاحَ فِي غَدِ
غُبَارُ جِهَادٍ مَعَ دُخَانِ لَطَى الصِّدِي
جِهَادُ الْفَتَى فِي الْفَضْلِ عِنْدَ التَّعَدُّدِ
وَسَاهِرِ طَرْفٍ لَيْلُهُ فَوْقَ أَجْرَدِ
وَأَمْوَالِهِمْ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ وَالْيَدِ

= به أحد من السلف (من حاشية المطبوعة).

وَمَنْ قَاتَلَ الْأَعْدَاءَ لِإِعْلَاءِ دِينِنَا فَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا غَيْرَ قَيِّدٍ
وَيَقْضُلُ غَزْوُ الْبَحْرِ غَزْوَ مَفَاوِزِ وَمَعَ فَاجِرٍ يُحْتَاطُ فَاغَزُ كَارِشِدِ
وَمَنْ يَبِغِ نَفْسَ الْمَرْءِ أَوْ مَالَهُ أَوْ آلَهُ حَرِيمَ بِهِيمٍ أَوْ فَتَى طَالِبِ الرَّدِّ
فَأَوْجِبْ دِفَاعاً عَنْ حَرِيمِ الْمُطِيقِ لَا

عَنِ الْمَالِ وَالْقَوْلَيْنِ فِي النَّفْسِ أَوْ رِدِّ
وَرَجَّحَ الْاسْتِسْلَامَ فِي الْهَرَجِ شَيْخُنَا وَحَتَّمْ دِفَاعَ اللَّصِّ وَالْعَصَمِ قَلْدِ
وَيَذْفَعُ بِالْأَذْنَى مَتَى ظَنُّ دَفْعِهِ بِذَاكُمُ وَالْأَفْلَيزِدِ وَلْيُشَدِّدِ
فَتَبَدَا بِوَعْظٍ ثُمَّ تَضَرَّبُ بِالْعَصَا فَإِنْ لَمْ يُقَدِّ^(١) فَلْيَقْرِهِ بِالْمُحَدِّدِ
وَقَاتِلُهُ بِالنُّشَابِ إِنْ خِفْتَ كَيْدَهُ إِذَا مَا دَنَا فَادْفَعْ بِمَا شِئْتَ وَأَطْرُدِ
وَإِنْ نَلْتَهُ بَعْدَ اكْتِفَائِكَ شَرَّهُ تُضَمِّنُ مَا يَنْشَأُ عَنِ الْمُتَزَيِّدِ
وَلَا شَيْءَ فِي الْعَادِي الْقَتِيلِ بِجَائِلِ وَمَنْ قَتَلَ الْعَادِي شَهِيداً لِيُعْدَدِ
وَلَا فَرْقَ بَيْنَ اللَّصِّ يَدْخُلُ دَارَهُ وَمَنْ صَالَ عُدْوَاناً عَلَيْهِ بِدَفْدِ
وَلَا يَبْنِ أَذْنَى مَالِهِ وَكَثِيرِهِ وَمَنْ دَفَعَ الْمُضْطَرَّ عَنْهُ فَمُعْتَدِي
وَأَوْجِبْ فِي الْأَقْوَى الدَّفْعَ عَنْ مَالِهَا لَذي

لَهُ اضْطُرٌّ مِثْلُ الْأَكْلِ مِنْهُ بِأَجْوَدِ
وَيَلْزَمُ مَنْ يَقْوَى عَلَى دَفْعِ صَائِلِ عَلَى غَيْرِهِ دَفْعٌ لِأَمْنٍ مِنَ الرَّدِي
وَلَا شَيْءَ فِيمَا جَوَّزَ الصَّوْلُ قَتْلَهُ مُكَلَّفٌ أَوْ عَجَمًا وَيُلْهُ وَفُوهِدِ
وَلَا غُرْمَ فِي الْمَقْتُولِ دَفْعاً لَشَرِّهِ إِذَا لَمْ يُقَرِّطْ قَاتِلٌ فِي التَّزْيِيدِ

(١) سقطت هذه الكلمة من (ظ).

وَمَنْ رَبَّطَ الْعَجَمَاءَ فِي ضَبَبٍ مِنَ الدُّ
وَقَوْلَانِ بِالْإِطْلَاقِ إِنْ كَانَ وَاسِعاً
كَذَا الْحُكْمُ فِي هَرٍّ يَصِيدُ الطُّبُورَ لَا
وَإِنْ يُوقِدِ الْإِنْسَانُ نَاراً يَمْلِكُهَا
فَلَيْسَ عَلَيْهِ غُرْمٌ تَأْوٍ^(١) لِحَارِهِ
وَيُمنَعُ مَنْ أَنشَأَ مُضِرّاً بِجَارِهِ
وَلَا غُرْمٌ فِي مُلْقَى مَمَرٍ بِمَوْحِلٍ
وَيَضْمَنُ مُنْشِي مَا يَضُرُّ بِمَسْلَكِ
وَمَنْ يَدْخُلِ الْإِنْسَانَ حَتَّى يَضِيفَهُ
وَلَمْ يَرِ إِمَّا لِلْعَمَى أَوْ لِسْتَرِهَا
وَمَنْ يَغْتَصِبَ أَرْضاً فَحَظَرُ دُخُولِهَا
وَإِنْ لَمْ تُحَوِّطْ جَازَ فِيهَا دُخُولُهُ

رُوبٍ لِيَضْمَنَ مَا جَنَتْ لَا تُقَيِّدِ
كَذَا فِي أَقْتِنَا كُلِّ عَقُورٍ بِأَجُودِ
إِذَا بَالَ فِي شَيْءٍ وَوَلَّغَ الَّذِي أَبْثَدِي
وَيُجْرِي عَلَيْهِ مَاءَهُ غَيْرَ مُعْتَدٍ
بِهِ مَعَ سَوَى تَفْرِيطِهِ وَالتَّزْيِيدِ
وَيَضْمَنُ مَا أَرْدَى بِحَظَرٍ مُجَدِّدِ
وَأَشْبَاهِهِ مِنْ نَافِعٍ غَيْرِ مُفْسِدِ
وَمِنْ قَشْرِ بِطِيخٍ وَمَاءٍ مُبَدِّدِ
فَيَسْقُطُ بَيْنَهُ عِنْدَهُ لَمْ يُحَدِّدِ
فَضَمَّنَهُ مَا لَمْ يُنْذِرِ الْمَرْءَ تُرْشِدِ
عَلَى غَيْرِ رَبِّ الْأَرْضِ إِنْ حُوِّطَتْ قَدْ
وَأَخْذُ الْكَلَا مِنْهَا عَلَى نَصِّ أَحْمَدِ

* * *

(١) أَي تَالَفَ.

الرِّبَا وَالْقَرْضُ وَالْوَقْفُ وَالْعِتْقُ

وَإِيَّاكَ إِيَّاكَ الرَّبَا فَلَدِرْهُمْ
وَتُمَحِّقُ أَمْوَالَ الرِّبَاءِ وَإِنْ نَمَتْ
وَأَكَلُهُ مَعَ مُوَكِّلٍ مَعَ كَاتِبٍ
وَإِنْ تَقْتَرِضْ شَيْئًا فَتَدْبُ مُضَاعَفٌ
وَإِنْ تَقْتَرِضْ أَحْسَنَ وَفَاءً لِمُقْرِضٍ
وَيُكْرَهُ الاسْتِغْرَاضُ لِلْسَّيِّئِ الْوَفَا
أَلَّا حَبْدًا الْمَالُ الْحَلَالُ لِمَنْ هُدِيَ
وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ
إِذَا انْقَطَعَتْ أَعْمَالُ بَرٍّ الْفَتَى أَتَى
وَمِنْ أَعْظَمِ الْمُنْدُوبِ عِتْقُ وَخَيْرُهُ
حَقِيقٌ بَأَن تَسْعَى لِعِتْقِ مُعَبَّدٍ
وَتَدْبُ بِلَا خُلْفٍ عِتَاقَهُ دَيْنٍ
فَلَا تَكُ جَمَاعًا مُنَوَّعًا مُكَائِرًا

وَسَارِغٌ لِبَذْلِ الْمَالِ فِي الْفَرْضِ وَابْتِدِي

اَكْتِسَابُ الْحَلَالِ مِنَ الْمَالِ وَأَجْتِنَابُ الْحَرَامِ وَذَمُّ الْبُخْلِ

وَإِيَّاكَ وَالْمَالِ الْحَرَامَ مُورِثًا لِبَاذِلِهِ فِي الْبِرِّ تَشَقُّ وَيَسْعَدِ
تُعَذِّ لَعْمَرِي أَخْسَرَ النَّاسِ صَفْقَةً وَأَكْثَرُهُمْ غُبْنًا وَعَضًّا عَلَى الْيَدِ
فَبَادِرْ إِلَى تَقْدِيمِ مَالِكَ طَائِعًا صَحِيحًا شَحِيحًا رَغْبَةً فِي التَّزَوُّدِ
وَلَا تَخْشَ فَوْتَ الرِّزْقِ فَاللَّهُ ضَامِنٌ

لَكَ الرِّزْقُ مَا أَبْقَاكَ فِي الْيَوْمِ وَالْغَدِ
أَلَا إِنَّ ذِي الْأَمْوَالِ فِي الْأَرْضِ مِثْقَلَةُ

كَمِثْقَلَةِ مِثْقَلِ الذَّنِّ يُجَدِّي النَّوَالَ وَيَجْتَدِي
بِهَا يُعْرِفُ الْمَرْءُ السَّخِيَّ مِنَ الْفَتَى الـ

بَخِيلٍ وَذُو الْأَطْمَاعِ مِنَ ذِي التَّزَهُدِ
وَيُعْرِفُ أَرْبَابَ الْأَمَانَاتِ عِنْدَهَا وَكُلُّ خَوْوٍ بِالتَّصْنُوعِ يَرْتَدِي
يُرِي النَّاسَ أَبْوَابَ التَّزَهُدِ حَلِيَّةً وَيَسْعَى لِتَحْصِيلِ الْحُطَامِ الْمُزْهَدِ
لَهُ وَبَاتٌ فِي اكْتِسَابِ حُطَامِهِ وَلَوْ مَلَكَ الطُّوفَانُ لَمْ يُسْقَ مِنْ صَدِي

تَعَالَى الْكَرِيمُ اللَّهُ عَنْ أَنْ يُرَى لَهُ
فَشَرُّ خِلَالِ الْمَرْءِ حِرْصٌ وَبُخْلُهُ
وَإِنَّ كَرِيمَ النَّاسِ فِيهِمْ مُحَبَّبٌ
يُعْطِي عُيُوبَ الْمَرْءِ فِي النَّاسِ جُودُهُ
فَسَارِعْ إِلَى كَسْبِ الْمَعَالِي وَدَعْ فَتَى
فَمَا الْمَالُ إِلَّا كَالظُّلَالِ تَنَقُّلاً
وَلَا تَحْسَبَنَّ الْبَذْلَ يَنْقُصُ مَا أَتَى
وَلَا تُوعِينَ يُوعَى عَلَيْكَ وَأَنْفَقَنْ
فَلَا تَدْعَنَّ بَاباً مِنَ الْبِرِّ مُغْلَقاً
وَتَمْلِكُ مَالِ الْمَرْءِ حَالَ حَيَاتِهِ
وَتَبْلُكَ لَعْمَرِي مِنْحَةً مُسْتَحَبَّةً
تَسْلُ سَخِيمَاتِ الْقُلُوبِ وَتَزْرَعُ الْ
وَتَخْصِيصُ ذِي عِلْمٍ بِهَا وَقَرَابَةٍ

وَلِيٍّ بِخَيْلٍ قَابِضُ الْكَفِّ وَالْيَدِ
مِنَ اللَّهِ يُقْصِيهِ فَيَا وَيْلَ مُبْعَدِ
قَرِيبٌ مِنَ الْحُسْنَى بَعِيدٌ مِنَ الرَّدَى
وَيُخْمِلُ ذَكَرَ النَّابِهِ الْبُخْلُ فَاْبَعْدِ
تَوَانَى عَنِ الْعَلِيَا لِكَسْبِ مُصْرَدِ
فَبَادِرْ إِلَى الْإِنْفَاقِ قَبْلَ التَّشَرُّدِ
وَلَا الْبُخْلَ جَلَابَ الْغِنَى وَالتَّزْيِيدِ
يُوسِّعْ عَلَيْكَ اللَّهُ رِزْقاً وَتَرْفِيدِ
تُلَاقِ غَدَاً بَابَ الرِّضَى غَيْرَ مُؤَصَّدِ^(١)
بِلَا عَوْضٍ يُدْعَى هِبَاتِ التَّجَوُّدِ
تُؤَلَّفُ مَا بَيْنَ الْوَرَى مَعَ تَبْعِدِ
مَحَبَّةً فِيهَا لِلْفَتَى الْمُتَجَوُّدِ
أَبْرُ وَمَنْ بَاهَى بِهَا أَكْرَهُ وَفَنَدِ

* * *

(١) سقط هذا البيت من (ظ).

الْقَضَاءُ وَآدَابُ اللَّبَاسِ وَالنَّوْمِ وَلِبْسُ الصُّوفِ وَالْحَرِيرِ

وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ الْقَضَاءَ ثَلَاثَةٌ
وَذَلِكَ مَنْ بِالْحَقِّ أَصْبَحَ عَالِمًا
وَقَاضٍ بِحُكْمِ الْحَقِّ أَصْبَحَ عَالِمًا
وَأَخَرُ يَقْضِي جَاهِلًا فَكِلَاهُمَا
وَكُلُّ جَهُولٍ بِالْقَضَاءِ فَإِنَّهُ
فَخُذْ فِي سَبِيلِ السَّلَامَةِ وَأَجْتَنِبْ
فَكُلَّ وَلَايَاتِ الْأَنَامِ نَدَامَةً
وَحَسْبُ فِتْنَى يَرْجُو السَّلَامَةَ زَاجِرًا
أَمَّا عُمَرُ الْخَبْرُ الْمُسَدَّدُ قَائِلٌ
وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ الْقَضَاءَ فَضِيلَةٌ
لَأَمْرِ بِمَعْرُوفٍ وَكَشْفِ ظُلَامَةٍ
إِذَا بَدَلَ الْجُهْدَ الْمُحِقَّ أَنْ يُصَبَّ يَقْزُ
وَحَظَرَ عَلَيْهِ الْارْتِشَاءُ وَقَبُولُهُ

فَقَاضٍ قَمِينٌ بِالنَّعِيمِ الْمُخَلَّدِ
وَيَعْدِلُ فِي حُكْمِ الْقَضَايَا فَيَهْتَدِي
وَلَكِنَّهُ فِيهِ يَجُورُ وَيَعْتَدِي
لَهُ النَّارُ فِي نَصِّ الْحَدِيثِ الْمُسَدَّدِ
حَرَامٌ عَلَيْهِ فَلْيُحَذَرْ وَيُوعَدِ
تَوَلَّى الْقَضَا وَأَحْفَظْ لِنَفْسِكَ وَأَرْتَدِ
سِوَى مَنْ وَقَى اللَّهَ الْمُهِمِّنُ فِي غَدِ
سُؤَالٍ عَنِ الْمَرْعِيِّ فَافْقَهُ تَسَدَّدِ
أَلَا لِيَتَنَبَّى أَنْجُو كَفَافًا مِنَ الرَّدِي
وَأَجْرٌ عَظِيمٌ لِلْمُحِقِّ الْمُؤَيَّدِ
وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ مَعَ زَجَرِ مُعْتَدِ
بِأَجْرَيْنِ وَالْمُخْطِئِ لَهُ وَاحِدٌ قَدِ
وَأَنْتَ لِدَفْعِ الظُّلْمِ فَارِشٍ لِيَتَمْتَدِي

وَيُكْرَهُ لُبْسُ فِيهِ شُهْرَةٌ لَا يَبْسُ
وَإِنْ كَانَ يُبْدِي عَوْرَةَ لِسَوَاهُمَا
وَخَيْرُ خِلَالِ الْمَرْءِ جَمْعًا تَوَسُّطُ الْ
وَيَحْرُمُ لُبْسُ فِيهِ حَيٍّ مُصَوَّرٌ
وَيُكْرَهُ فِي سِتْرِ وَسَقْفٍ وَحَائِطٍ
وَيُكْرَهُ لِلْمَرْءِ السُّجُودُ بِوَجْهِهِ
بِذَاكَ خَفِيدُ الْمَجْدِ أَفْتَى لِسَبِّهِهِ
وَيُكْرَهُ مَا فِيهِ صَلِيبٌ مُصَوَّرٌ
وَيُكْرَهُ لُبْسُ الْأُزْرِ وَالْخَفِّ قَائِمًا
وَتَثْنَيْنِ وَأَفْرُقٍ فِي الْمَضَاجِعِ بَيْنَهُمْ
وَقُلْ فِي أَنْتَبَاهِ وَالصَّبَاحِ وَفِي الْمَسَاءِ
فَفِي سَفَرٍ إِنْ كُنْتَ أَوْ حَضَرَ فَلَا
وَيَحْسُنُ عِنْدَ النَّوْمِ نَقْضُ فِرَاشِهِ
وَسِرُّ حَافِيًا أَوْ حَاضِيًا وَأَمْسٍ وَأَرْكَبِنِ
فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ لَيَسُؤُوا بِنَعْمٍ
وَكُنْ شَاكِرًا لِلَّهِ وَأَرْضَ يَقْسِمِهِ
وَأَطْوَلَ ذَيْلِ الْمَرْءِ لِلْكَعْبِ وَالنَّسَاءِ
وَأَشْرَفُ مَلْبُوسٍ إِلَى نِصْفِ سَاقِهِ
وَلِلرُّضْعِ كُمُ الْمُصْطَفَى فَإِنْ أَرْتَحَى

وَوَاصِفُ جِلْدٍ لَا لِرُزْجٍ وَسَيِّدٍ
فَذَلِكَ مَحْظُورٌ بَغَيْرِ تَرَدُّدٍ
أُمُورٍ وَحَالٍ يَبْنِ أَرْذَى وَأَجُودٍ
طِرَازًا وَصَبْغًا فِي أَصَحِّ التَّرَدُّدِ
وَلَا بَأْسَ فِي مَوْطُونِهَا وَالْمُوسَدِ
عَلَى صُورَةٍ قَدْ صُوِّرَتْ فِي مُمَهَّدٍ
بِعُبَادِ أَصْنَامٍ عَلَى غَيْرِهَا أَسْجُدِ
وَهَذَا جَمِيعُ لِلرَّجَالِ وَنَهْدِ
كَذَاكَ التِّصَاقُ أَثْنَيْنِ غُرْبًا بِمَرْقَدِ
وَلَوْ إِخْوَةٌ مِنْ بَعْدِ عَشْرِ تَسَدَّدِ
وَنَوْمٍ مِنَ الْمَرْوِيِّ مَا شِئْتَ تَهْتَدِ
تَدْعُ وَرَدَ خَيْرٌ قَدْ رُوي عَنْ مُحَمَّدٍ
وَنَوْمٌ عَلَى الْيُمْنَى وَكُحْلٌ بِإِثْمِدِ
تَمْعِدَدٌ وَإِخْشَوشُنٌ وَلَا تَتَعَوَّدِ
فَإِيَّاكَ وَالتَّنْعِيمَ مَعَ زِيٍّ جُحَدِ
تُثَبُّ وَتُرَدُّ رِزْقًا وَإِرْغَامَ حُسَدِ
بِلَا الْأُزْرِ شِبْرًا أَوْ ذِرَاعًا لِتُرَدِّدِ
وَمَا تَحْتَ كَعْبٍ فَافْكِرْهُنَّ وَصَعْدِ
تَنَاهَى إِلَى أَقْصَى أَصَابِعِهِ قَدْ

وَلِلرَّجُلِ أَخْظَرُ لُبْسٍ أَنْثَى وَعَكْسِهِ
وَلَا بَأْسَ فِي لُبْسِ السَّرَاوِيلِ سُتْرَةٍ
بُسْنَةِ إِبْرَاهِيمَ فِيهِ وَأَحْمَدِ
وَعِمَّةٌ مُخْلِي حَلْقِهِ مِنْ تَحْنُكِ
وَيَحْسُنُ أَنْ يُرَخِّي الدُّوَابَةَ خَلْفَهُ
وَأَحْسَنُ مَلْبُوسٍ بَيَاضٌ لَمِيبٌ
وَلَا بَأْسَ بِالْمَصْبُوغِ مِنْ قَبْلِ غَسْلِهِ
وَقِيلَ أَكْرَهْنَهُ مِثْلُ مُسْتَعْمَلِ الْإِنَا
وَأَحْمَرُ قَانٍ وَالْمُعْصَفَرُ فَأَكْرَهْنُ
وَلَا تَكْرَهْنُ فِي نَصِّهِ مَا صَبَغْتَهُ
وَلَيْسَ بِلُبْسٍ الصُّوفُ بَأْسٌ وَلَا الْقَبَا
وَيَحْسُنُ تَنْظِيفُ الثِّيَابِ وَطَيُّهَا
وَمَا يُشْبِهُ الزَّنَّارَ يُكْرَهُ مُطْلَقًا
وَيَحْرُمُ جَرُّ اللُّبْسِ لِلْخِيَلَاءِ مِنْ
وَمَا يُشْبِهُ الزَّنَّارَ يُكْرَهُ مُطْلَقًا
وَلُبْسُ الْحَرِيرِ أَخْظَرُ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ

فَجَوَزُهُ فِي الْأُولَى وَحَرَّمَهُ فِي الْأَصَحِّ

لِلْعَنِّ عَلَيْهِ وَأَكْرَهْنَهُ بِأَبْعَدِ
أَنْتُمْ مِنَ التَّأْزِيرِ فَالْبُسْنَةُ وَأَقْتَدِ
وَأَصْحَابِهِ وَالْأُزْرَ أَشْهَرُ وَأَكْدِ
لَدَى أَحْمَدٍ مَكْرُوهَةٌ بِتَأْكُدِ
وَلَوْ شِبْرًا أَوْ أَدْنَى عَلَى نَصِّ أَحْمَدِ
وَحَيٌّ فَيَبُضُّ مُطْلَقًا لَا تُسَوِّدُ
مَعَ الْجَهْلِ فِي أَصْبَاغِ أَهْلِ التَّهَوُّدِ
وَإِنْ تَعَلَّمَ التَّنْجِيسَ فَاغْسِلْهُ تَهْتِدِ
لِلْبُسِّ رِجَالٌ حَسَبُ فِي نَصِّ أَحْمَدِ
مِنَ الزَّعْفَرَانِ الْبَحْتِ لَوْنُ الْمُورِدِ
وَلَوِ لِلنَّسَاءِ وَالْبُرْنُسِ أَفْهَمُهُ وَأَقْتَدِ
وَيُكْرَهُ مَعَ طُولِ الْغِنَى لُبْسُكَ الرَّدِّ
وَمُزِرٌ بِهِ أَوْ شِبْهِ لُبْسِ التَّهَوُّدِ
فَتَى مُطْلَقًا بَلْ فِي الصَّلَاةِ فَأَكْدِ
وَلَا بَأْسَ فِي شَدِّ الْإِزَارِ لِسَجْدِ
سِوَى لِضْنَى أَوْ قَمَلٍ أَوْ جَرْبِ جُحْدِ

عَلَى هَذِهِ الصِّيَّانِ مِنْ مُضْمَتِ زِدِ

وَيَحْرُمُ بَيْعُ لِلرَّجَالِ لِلْبُسْهِمِ وَتَخْيِيطُهُ وَالنَّسْجُ فِي نَصِّ أَحْمَدِ

بَيْعُ الْعَصِيرِ وَالْعِنَبِ وَالشَّرَابِ وَالْآلَةِ اللَّهِوِ وَمُعَامَلَةُ مَنْ خَالَطَ الْحَرَامَ

وَبَيْعُ عَصِيرٍ لِلْمُخْمَرِ بَاطِلٌ كَذَا عِنَبٌ مَعَ كُلِّ عَوْنٍ لِمُفْسِدٍ
كَشَمْعٍ لَشُرَابٍ وَأَكْلٍ وَجَوْزَةٍ أَلِ قِمَارٍ وَشِطْرَنْجٍ وَسَيْفٍ لِمُعْتَدٍ
وَدَفٍّ وَمِزْمَارٍ وَجَارِيَةِ الْغِنَا وَعُودٍ وَعَنْ إِيْجَارٍ ذَلِكَ فَأَصْدُدِ
كَذَا بَيْعُ مَأْمُورٍ بِسَعْيٍ لِجُمُعَةٍ إِذَا أَذَّنَ الثَّانِي وَعَنْهُ الَّذِي ابْتُدِيَ
كَذَا الْحُكْمُ فِيمَا ضَاقَ مِنْ وَقْتٍ غَيْرَهَا

وَصَحَّحَ مِنَ الْمَغْدُورِ عَنْهَا بِأَوْطَدٍ وَيَحْرُمُ إِيْجَارُ الْكِلَابِ وَبَيْعُهَا
بِغَيْرِ خِلَافٍ عِنْدَنَا لَمْ يُقَيَّدِ وَكُرِهَ بِلاَ حَظَرٍ مُبَايَعَةُ أَمْرِيءٍ
تَمَوَّلَ مِنْ حِلٍّ وَحَظَرٍ مُنْكَدٍ وَمَعْلُومٌ حَظَرٌ مِنْهُ حَظَرٌ وَحِلُّهُ
مُبَاحٌ وَفِي الشُّبُهَاتِ ^(١) مُبْهَمُهُ أَعْدِدِ وَيَزْدَادُ طَوْرًا أَوْ يَقِلُّ اشْتِبَاهُهُ
وَلَكِنَّ دَعْوَى الْمُشْتَرِي الْحَظَرِ فَارْدُدِ وَيُكْرَهُ بَيْعُ وَابْتِيَاغُ بِمَوْطِنِ الظُّ
سَلَامَاتٍ أَوْ غَضَبٍ لِقَصْدِ التَّزْهَدِ

(١) فِي (ظ) : «الشَّهَادَةُ».

وَحِكْمُهُ بَيْعٍ وَاشْتِرَاءٍ لِلَّذِي النُّهَى
تَبَارَكَ ذُو الْأَحْكَامِ وَالْحِكَمِ الَّتِي
فَفِي كُلِّ شَيْءٍ حِكْمَةٌ وَدَلَالَةٌ
أَبَاحَ اكْتِسَابَ الْمَالِ مِنْ سُبُلِ حِلِّهِ
فَمِنْ حُكْمِهِ إِبْدَاؤُنَا وَأُمُورُنَا
فَكُلُّ أَمْرٍ لَا يَسْتَقِلُّ بِأَمْرِهِ
فَطَوْرًا بِتَوْكِيلٍ وَطَوْرًا بِأَجْرَةٍ
وَطَوْرًا أَبَاحَ الْجَهْلِ عِنْدَ تَعَدُّرِ التَّ
إِلَيْهِ أَنْتَهَى الْأَسْبَابُ فِي كُلِّ كَائِنٍ
يُعْلَقُ أَطْمَاعُ الْأَنْامِ بِمَكْسَبٍ
يَهْوُونَ عَلَى هَذَا افْتِحَامٍ بِنَفْسِهِ
لِيَأْتِي بِأَرْزَاقٍ يَعْزُّ حُصُولُهَا
فَسُبْحَانَ مَنْ أَبْدَى فَاتَّقَنَ صُنْعَهُ
وَلَيْسَ بِمَحْظُورٍ عَطَايَا مُلُوكِنَا
وَقَدْ عَامَلَ الْمُخْتَارُ بَعْضَ الْيَهُودِيَا
وَمَنْ يَتَصَدَّقْ أَوْ يَرُدَّ كَمُبْهَمٍ الـ

تُوَصَّلُ ذِي فَقْرٍ إِلَى كُلِّ مَقْصَدٍ
تَحَارُّ عُقُولُ الْخَلْقِ فِيهَا فَتُهْتَدِي
لِدَاعٍ عَلَى تَوْحِيدِهِ وَالتَّفَرُّدِ
فَكَانَ إِلَى تَخْصِيلِهِ خَيْرَ مُرْشِدٍ
ذَوَاتُ أَرْتِبَاطٍ لَا ذَوَاتُ تَوْحِيدٍ
فَسَنَّ لَنَا سُبُلَ التَّعَاوُنِ فَاهْتَدِ
مُعَيَّنَةً فِي فِعْلِ شَيْءٍ مُقَيَّدٍ
عَيْنٌ وَمِنْ هَذَا الْمُضَارَبَةِ أَعْدُدُ
وَمِنْهُ جَمِيعُ الْأَمْرِ يُنْهَى وَيَبْتَدِي
لَهُ يَرْكَبُونَ الْهَوْلَ فِي كُلِّ مَقْصَدٍ
وَهَذَا بِمَالٍ رَغْبَةً فِي التَّزْيِيدِ
إِلَى عَاجِزٍ عَنْهَا ضَجِيعٍ بِمَرَقَدٍ
وَجَلَّ تَعَالَى عَنْ أَبَاطِيلِ مُلْحِدٍ
فَقَدْ قَبِلُوا مِنْهُمْ صَجَابَةٌ أَحْمَدٍ
فَتَى وَأَكَلَ لَمَّا دَعَاؤُهُ فَقَلَّدَ
حَرَامٍ لَدَيْهِ حَلٌّ^(١) بَاقِيهِ فَاشْهَدِ

* * *

(١) سقطت هذه الكلمة من (ظ).

فِي مَا يَجُوزُ لِبُسِّهِ وَمَا يَحْرُمُ مِنَ الْفِضَّةِ وَالْحَرِيرِ وَالتَّخْتِمْ
وَحُكْمُ أَوَانِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ
وَإِعْطَاءُ الطَّرِيقِ حَقَّهُ

وَحَظَرُ عَلَى الذُّكْرَانِ مَا نَسَجُوهُ مِنْ
وَيَحْرُمُ فِي مَنْصُوصِ أَحْمَدَ تَكَّةُ الـ
وَحَلَّ عَلَى الذُّكْرَانِ خَاتَمُ فِضَّةٍ
وَأَنْفٍ وَرَبَطِ السَّنِّ مِنْهُ ضَرُورَةٌ
وَقَوْلَيْنِ خُذْ فِي حِلْيَةِ مَنْطِقَةِ الْفَتَى
أَحَلَّ لُجَيْنٌ فِي خَمَائِلِ صَارِمٍ
وَفِي السُّتْرِ أَوْ مَا هُوَ مِثْلُهُ بِذَلِكَ
وَلَيْسَ بِمَكْرُوهٍ كِتَابَةُ غَيْرِهِ
وَحَلَّ لِمَنْ يَسْتَأْجِرُ الْبَيْتَ حَكُّهُ الـ
وَحَلَّ شِرَى وَالْيَ الْيَتِيمَةِ لُغْبَةً
وَلَا يَشْتَرِي مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ صُورَةٌ
وَيَحْرُمُ تَصْوِيرُ لِيذِي الرُّوحِ كَامِلًا

لُجَيْنٌ وَعَيْنٌ غَالِبٌ أَوْ مُصَرَّدٌ
حَرِيرٌ كَذَا شُرَابَةٌ لَا تُرَدُّ
وَحِلْيَةُ سِنْفٍ مَعَ قَبِيْعَةٍ عَسَجِدِ
وَقَوْلُ أَبِي بَكْرٍ مُبِيحُ الْمُزْهَدِ
مِنَ الْفِضَّةِ الْبَيْضَا وَوَجْهَيْنِ أَسْنَدِ
وَحُفٌّ وَرَانِ خَوْذَةٌ جَوْشَنِ طِدِ
لِيُكْرَهُ كَتَبَ لِلْقُرْآنِ الْمُمَجِّدِ
مِنَ الذِّكْرِ فِيمَا لَمْ يُدَسَّ وَيُمَهَّدِ
تَصَاوِيرَ كَالْحَمَامِ لِلدَّخَالِ أَشْهَدِ
بِلَا رَأْسٍ أَنْ تَطْلُبَ وَبِالرَّأْسِ فَاصْدُدِ
وَمِنْ مَالِهِ لَا مَالَهَا فِي الْمُجَرَّدِ
وَذَنْبًا كَبِيرًا عُذَّةً لِلتَّوَعُّدِ

وَلَا بَأْسَ فِي لُبْسِ الْفِرَا وَأَشْرَائِهَا
وَكَاللَّحْمِ فِي الْأَوَّلَى أَخْظَرَنَ جِلْدَ ثَعْلَبٍ

وَعَنْهُ لِيُلْبَسَ وَالصَّلَاةَ بِهِ أَضْدَدُ
وَقَدْ كَرِهَ السَّمُورَ وَالْفَنَكَ أَحْمَدُ
وَفِي نَصِّهِ لَا بَأْسَ فِي جِلْدِ أَرْنَبٍ
وَكُلَّ السَّبَاعِ أَخْظَرُ كَهْرٌ بِأَوْطَدٍ
وَلَا بَأْسَ بِالْخَاتَامِ مِنْ فِضَّةٍ وَمِنْ
عَقِيْقٍ وَيَلُورٍ وَشِبْهِ الْمُعَدَّدِ
وَيُكْرَهُ مِنْ صُفْرِ رَصَاصٍ حَدِيدِهِمْ
وَيَحْسَنُ فِي الْيُسْرِى كَأَحْمَدَ وَصَحْبِهِ
وَمَنْ لَمْ يَضَعْهُ فِي الدُّخُولِ إِلَى الْخَلَا

فَعَن كَتَبَ قُرْآنٍ وَذَكَرَ بِهِ أَضْدَدُ
وَمُكْحَلَةٌ مَيْلًا مِنَ التَّقْدِ حَرَّمَنْ
وَحِلْيَةٌ فَنَدِيلِ دَوَاةٍ وَمُضْخَفٍ
وَحِلْيَةٌ مَرَاةٍ وَمِشْطٍ مُكَدَدٍ
وَأَنَّ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ كَبِيرَةٌ
وَسَرَجٌ وَطَوْقٌ لِلدَّوَابِ مُقْلَدٍ
وَيُكْرَهُ فِي الْمَشْيِ الْمُطَيِّطَا وَشِبْهَهَا
فَبِرَّهُمَا تَبَرَّرَ جَزَاءً وَتُحْمَدِ
وَلَا تَكْرَهَنَّ الشُّرْبَ مِنْ قَائِمٍ وَلَا أُنْدُ
مَظَنَّةَ كَبِيرٍ غَيْرَ فِي حَرْبٍ جُحَدِ
وَيَحْسَنُ بِالْيُمْنَى ابْتِدَاءً أَنْتَعَالِهِ
تِعَالَ الْفَتَى فِي الْأَظْهَرِ الْمُتَأَكَّدِ

وَفِي الْخَلْعِ عَكْسٌ وَأَكْرَهُ الْعَكْسَ تُرْشَدِ
وَيُكْرَهُ مَشْيُ الْمَرْءِ فِي فَرْدٍ نَعْلِهِ أَخْدُ
وَلَا بَأْسَ فِي نَعْلِ تُصَلِّي بِهَا بِلَا
تَبَارًا أَصْحَ حَتَّى لِإِصْلَاحٍ مُفْسِدِ
أَذَى وَأَفْتَقْدَهَا عِنْدَ أَبْوَابِ مَسْجِدِ

وَيَحْسُنُ الْاِسْتِرْجَاعُ فِي قَطْعِ شِسْعِهِ
وَإِنْ تَلَقَّ يَوْمًا فِي الطَّرِيقِ حِجَارَةً
وَكُنْ حَذِرًا عَنْ مَجْلِسٍ فِي الطَّرِيقِ قَدْ
هِيَ أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ وَنَهْيٌ لِمُنْكَرٍ
وَغَضُّ لَأَبْصَارٍ وَكَفٌّ عَنِ الْأَذَى
وَمُبْهَمٌ طِينٍ فِي الشَّوَارِعِ طَاهِرٌ
وَيُطَهَّرُ بِالْأَمْطَارِ كُلُّ مَقَابِرِ الْأَ
وَقَدْ لَيْسَ السَّيِّئُ وَهُوَ الَّذِي خَلَا
وَيُكْرَهُ سِنْدِي النَّعَالِ لِعُجْبِهِ
وَفِي نَصِّهِ أَكْرَهُ لِلرِّجَالِ وَلِلنِّسَاءِ الرِّ
وَإِنْ كَانَ يُنْدِي عَوْرَةً لِسَوَاهُمَا
وَيُكْرَهُ تَقْصِيرُ اللَّبَاسِ وَطُولُهُ
وَلِلرِّجَالِ أَكْرَهُ عَرْضُ زِيْقٍ بِنَصِّهِ
وَيَحْسُنُ حَمْدُ اللَّهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ
وَقُلْ لِأَخِ أَبْلَى وَأَخْلَقْ وَيُخْلِفُ الـ
وَمَنْ يَرْتَضِي أَدْنَى اللَّبَاسِ تَوَاضَعًا
تَبَارَكَ ذُو الْمَنِّ الْمُدَبِّرُ خَلْقِهِ
فَكَمْ حِكْمٍ فِي طَيِّ أَحْكَامِهِ لَهُ
فَلَيْسَ بِمَسْئُولٍ وَلَكِنْ مُسَائِلٌ

وَتَخْصِيصُ حَافٍ بِالطَّرِيقِ الْمُمَهَّدِ
أَوِ الشُّوكِ أَوْ عَظْمًا أَرْلَ وَكَذَا الرَّدَى
نُهْيٌ عَنْهُ إِلَّا مَعَ شُرُوطٍ تُعَدَّدُ
وَرَدُّ سَلَامٍ لِلْمُسْلِمِ بِيْتَيْدِي
وَإِشَادٌ مَنْ قَدْ يَسْتَدِلُّ لِمَقْصِدٍ
وَالْأَفْزَرُ مِنْهُ عَفْوٌ بِأَجْوَدِ
وَإِلَّ إِنْ لَمْ يَبْقَ عَظْمٌ بِهَا نَدِي
مِنَ الشَّعْرِ مَعَ أَصْحَابِهِ بِهِمْ أَقْتَدِ
فَصَرَّاهَا زِيَّ الْيَهُودِ فَأَبْعِدِ
قِيَقَ سِوَى لِلزَّوْجِ يَخْلُو وَسَيِّدِ
فَذَلِكَ مَحْظُورٌ بَغَيْرِ تَرَدُّدِ
بِلَا حَاجَةٍ كِبْرًا وَتَرْكُ التَّعَوُّدِ
وَلَا يُكْرَهُ الْكَتَّانُ فِي الْمُتَأَطَّدِ
وَلَا سِيَّمَا فِي لُبْسِ ثَوْبٍ مُجَدِّدِ
إِلَهُ كَذَا قُلْ عِشْ حَمِيدًا تُسَدِّدِ
سَيُكْسَى الثِّيَابَ الْعَبَقْرِيَّاتِ فِي غَدِ
بِمَا شَاءَهُ مِنْ غَيْرِ مَنَعٍ مُصَرَّدِ
يُدَبِّرُهَا تَجْلُو الْقُلُوبَ فَتَهْتَدِي
بَرِيَّتُهُ عَمَّا يَقُولُونَ فِي غَدِ

النِّكَاحُ وَعَشْرَةُ الزَّوْجَةِ وَأَدَابُ الْجَمَاعِ وَالْقَسْمُ

أَبَاحَ لَنَا فِعْلَ النِّكَاحِ وَسَنَّهُ
وَمَذْهَبَنَا اسْتِحْبَابُهُ وَهُوَ وَاجِبٌ
وَأَخَذَ مِنْ نَصِيحِ يَا أَخِي نَصِيحَةً
وَلَا تُنْكِحَنَّ إِنْ كُنْتَ شَيْخًا فَتَيَّةً
وَلَا تُنْكِحَنَّ مَنْ تَسْمُ فَوْقَكَ رُبَّةً
وَهَذَا لَعَمْرِي جُمْلَةٌ فِي اشْتِرَاطِهِ الـ
وَلَا تَرْغَبَنَّ فِي مَالِهَا وَآثَانِهَا
وَلَا تَسْكُنَنَّ فِي دَارِهَا عِنْدَ أَهْلِهَا
فَلَا خَيْرَ فِيمَنْ كَانَ فِي فَضْلِ عَرْسِهِ
وَلَا تُنْكِرَنَّ بِذَلِكَ الْبَيْسِيرِ تَنْكُدًا
وَلَا تَسْأَلَنَّ عَمَّا عَهِدَتْ وَأَغْضِ عَنْ
وَكُنْ حَافِظًا أَنَّ النِّسَاءَ وَدَائِعَ

لِمَا شَاءَ فِينَا مِنْ نَمَاءٍ مُعَوَّدٍ
عَلَى خَائِفٍ مِنْ مُعْنَتٍ مُتَوَقَّدٍ
وَكُنْ حَازِمًا وَأَحْظَرُ بِقَلْبٍ مُؤَيَّدٍ
تَعِشْ فِي ضِرَارِ الْعَيْشِ أَوْ تَرْضَ بِالرَّدِ
تَكُنْ أَبَدًا فِي حُكْمِهَا فِي تَنْكُدٍ
كَفَاءَةٍ إِذْ فِيهِ كَمَالُ التَّوَدُّدِ
إِذَا كُنْتَ ذَا فَقْرٍ تَذِلْ وَتُضْهِدِ
تَسْمَعْ إِذَنْ أَنْوَاعَ مَنْ مُعَدَّدِ
يَرُوحُ عَلَى هَوْنِ إِلَيْهَا وَيَغْتَدِي
وَسَامِخَ تَنَلْ أَجْرًا وَحُسْنَ تَوَدُّدِ
عَوَارٍ إِذَا لَمْ يَذُمَّمِ الشَّرْعُ تَرْشُدِ
عَوَانٍ لَدَيْنَا أَحْفَظْ وَصِيَّةَ مُرْشِدِ

وَلَا تَكْثِرِ الْإِنْكَارَ تُرْمَ بِتُّهْمَةٍ
وَلَا تَطْمَعَنَّ فِي أَنْ تُقِيمَ أَعْوَجَاجَهَا
وَسُكْنَى الْفَتَى فِي غُرْفَةٍ فَوْقَ سِكَّةِ
وَإِيَّاكَ يَا هَذَا وَرَوْضَةَ دِمْنَةٍ
وَحَرَّمَ عَلَى كُلِّ نِكَاحٍ الَّتِي زَنْتَ
وَعَنْ أَحْمَدٍ إِنْ يَبْغَهَا مَنْ زَنَا بِهَا
وَلَا تَنْكِحَنَّ فِي الْفَقْرِ إِلَّا ضَرُورَةً
وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ النِّسَاءَ لُعَبٌ لَنَا
وَخَيْرُ النِّسَاءِ مَنْ سَرَّتِ الزَّوْجَ مَنْظَرًا
قَصِيرَةً أَلْفَاطٍ قَصِيرَةً بَيْتَهَا
عَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَظْفَرُ بِالْمُنَى الِ
حَسِيَّةٍ أَصْلٍ مِنْ كِرَامٍ تَفْزُ إِذَنْ
وَوَاحِدَةً أَذْنَى إِلَى الْعَدْلِ فَافْتَنِّعْ
وَيُشْرَعُ إِعْلَانُ النِّكَاحِ وَضَرْبُهُمْ
وَسَلَّ خَيْرَهَا الرَّحْمَنُ ثُمَّ اسْتَعِذَهُ مِنْ
وَحَقِّ عَلَى الزَّوْجَيْنِ أَنْ يَتَعَاشَرَا
وَلَيْسَ حَلَالًا وَطْءٌ سُرِّيَّةٍ وَلَا

وَلَا تَرْفَعَنَّ السَّوْطَ عَنْ كُلِّ مُعْتَدٍ
فَمَا هِيَ إِلَّا مِثْلُ ضَلْعٍ مُرَدَّدٍ
يَوُؤُلُ إِلَى تُهُمَى الْبَرِيِّ الْمُسَدَّدِ
سَتَرَجُعَ عَنْ قُرْبٍ إِلَى أَصْلِهَا الرَّدِيِّ
إِلَى تَوْبَةٍ ثُمَّ أَنْقَضَا عِدَّةَ زِدٍ
فَتَوْبَتُهُ شَرْطٌ لِعَقْدٍ مُعَقَّدٍ
وَلِذِ بَوَاجِءِ الصَّوْمِ تُهْدَى وَتُرْشَدِ
فَحَسَنُ إِذَنْ مَهْمَا اسْتَطَعْتَ وَجُودِ
وَمَنْ حَفِظْتُهُ فِي مَغِيبٍ وَمَشْهَدِ
قَصِيرَةٍ طَرْفِ الْعَيْنِ عَنْ كُلِّ أَبْعَدِ
وَدُودِ الْوُلُودِ الْأَصْلِ ذَاتِ التَّعَبُّدِ
بِوُلْدِ كِرَامٍ وَالْبَكَارَةِ فَأَقْصِدِ
وَإِنْ شِئْتَ فَابْلُغْ أَرْبَعًا لَا تَزِيدِ^(١)
عَلَيْهِ بِدُفٍّ لِلْخِلَافِ لِمُفْسِدِ
أَذَى شَرِّهَا عِنْدَ الزَّفَافِ تُسَدِّدُ
بِعُرْفٍ وَبَذَلِ الْحَقِّ لَا بِتَّكْدِ
لِزَوْجَتِهِ فِي الْحَيْضِ وَالذُّبْرِ أَصْدُدِ

(١) هذا البيت لا وجود له في (ظ) و (ب) وهو في المطبوعة والنسخة التي بخط الشيخ عبد الله الخلف الدحيان .

وَمَنْ شَاءَ بَيْنَ الْإِلَتَيْنِ تَلْدُذَا
وَقِيلَ يُسْنُ الْوَطْءُ فِي الشَّهْرِ مَرَّةً
وَلَيْسَ بِمَسْنُونٍ عَلَيْهِ زِيَادَةٌ
وَسَمٌّ وَقُلْ لَأَهْمَ جَبَّنَا وَمَا
وَيُكْرَهُ تَكْثِيرُ الْكَلَامِ مُجَامِعاً
وَيُشْرَعُ أَيْضاً أَنْ يُلَاعِبَ قَبْلَهُ
وَأَنْ وَضُوءَ الْمَرْءِ مَعَ غَسْلِ فَرْجِهِ
وَيُكْرَهُ وَطْءُ الْخُودِ مَعَ رَأْيِ غَيْرِهَا
وَطَاعَةُ الْاسْتِمْتَاعِ لِلزَّوْجِ أَوْجَبَنَ
فَمَنْ أَعْصَبَتْ زَوْجاً بَعْضِيَانَهَا تَبَتْ
وَإِذْنُكَ نَذْبٌ فِي عِيَادَةِ مُحْرَمٍ
وَإِنْ خَرَجَتْ فِي زِينَةٍ أَوْ تَطَيَّبَتْ

إِذَا هُوَ لَمْ يُوَلِّجْ فَلَيْسَ بِمُبْعَدٍ
وَالْأَفْئِي الْأُسْبُوعِ إِنْ يَتَزَيَّدُ
سِوَى عِنْدَ دَاعِي شَهْوَةٍ وَتَوَلَّدَ
رَزَقَتِ الشَّيَاطِينَ أَدْعُ لِلْوَطْءِ تَهْتَدِ
وَعَنْ نَزْعِهِ مِنْ قَبْلِ تَتَمِيمِهَا اصْدُدِ
وَيُكْرَهُ مِنْهُ وَطْؤُهَا ذَا تَجَرُّدٍ
إِذَا رَامَ عَوْداً يُسْتَحَبُّ فَجَوْدُ
وَلَوْ ضَرَّةً تَرْضَى وَجَمْعٌ بِمَرَقَدٍ
بِإِعْضَابِهِ يُغَضَّبُ عَلَيْهَا وَتُبْعَدِ
مَلَائِكَةُ الرَّحْمَنِ تَلْعَنُهَا أَسْنِدِ
وَحَضْرَتُهَا لِلْمَيْتِ لَا بِشَدْدٍ
لِتُمْنَعُ وَإِنْ خِفَتْ الْأَذَى أُمْنَعُ وَشَدَّدِ



فَرَضَ الْعَيْنَ وَفَرَضَ الْكَفَايَةَ وَوُجُوبُ الصَّحِّحِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْأُمَّةِ

وَكُنْ عَالِمًا أَنَّ الْفُرُوضَ تَقَسَّمَتْ
وَفَرَضُ كِفَايَاتٍ مَتَى قَامَ بَعْضُهُمْ
كَدَفْعِ لِضَرِّ الْمُسْلِمِينَ لِقَادِرٍ
وَسِتْرِ لِعُرْيَانِ عِبَادَةِ مُذْنِفٍ
وَتَكْفِينِهِ ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ مَعَ
وَمِنْهَا صِنَاعَاتٌ أُبِيحَتْ مُهِمَّةٌ
وَزَرْعٌ وَغَرْسٌ حَفَرُ نَهْرٍ وَبَثْرُهَا
بِنَاءٌ لِجَسْرِ ثُمَّ سُورٌ وَرُمُهَا
إِمَامَتُنَا الْعُظْمَى إِقَامَةُ دَعْوَةٍ
جِهَادٌ وَحَجٌّ كُلُّ عَامٍ كَذَا الْقَضَا
وَتَعْلِيمٌ مَا قَدْ سَنَّهُ خَيْرُ مُرْسَلٍ
حِسَابٍ وَتَضْرِيفٍ وَنَحْوِ قِرَاءَةٍ
عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ
وَنُصْحِ كِتَابِ اللَّهِ مَعَ نُصْحِ أَحْمَدٍ

بِعَيْنِ كَصَوْمٍ مَعَ صَلَاةٍ تَعْبُدُ
بِهِ سَقَطَ التَّائِبُ عَنْ كُلِّ مُفْرَدٍ
كَإِشْبَاعِ ذِي جُوعٍ فَقِيرٍ مُصَرَّدٍ
وَتَغْسِيلِ مَيِّتٍ ثُمَّ دَفْنِ الْمَلْحَدِ
مُتَابَعَةِ الْمَحْمُولِ لِلْقَبْرِ فَاسْعَدِ
لِمَصْلَحَةٍ تَحْتَاجُهَا النَّاسُ تُزْفَدِ
وَتَنْظِيمُهَا ثُمَّ الْبُشُوقُ فَسَدَدِ
وَقَنْطَرَةٌ يَحْتَاجُهَا ثُمَّ مَسْجِدِ
وَدَفْعِ لَشُبَهَاتِ الْمُضِلِّ الْمُلْدَدِ
وَالِافْتَا وَتَعْلِيمِ الْكِتَابِ الْمُمَجَّدِ
وَسَائِرُ عِلْمٍ فِي الشَّرِيعَةِ مُسْعِدِ
وَمَعَ لُغَةٍ مَعَ عِلْمِ طِبِّ يُمْبَعَدِ
تَحْزُنُ قَصَبَاتِ السَّبْقِ فِي الْيَوْمِ مَعَ غَدِ
نَبِّئِكَ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدِ

وَتُضَحِّجُ جَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ أَمِيرَهُمْ
وَمَا زَالَ فِينَا كُلُّ عَصْرِ أَيْمَةٍ
فَيَنْفُونَ تَحْرِيفَ الْغَوَاةِ وَأَظْهَرُوا الـ
فَأَرْبَعَةٌ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ عُمْدَةٌ
فَكُلُّ أَتَى فِي الدِّينِ أَقْصَى اجْتِهَادِهِ
لِفِرْطِ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ وَصَحْبِهِ
دَعَاهُ إِلَى قَوْلِ الضَّلَالِ فَلَمْ يُجِبْ
وَجَادَ لِنَصْرِ الْحَقِّ بِالنَّفْسِ صَابِرًا
فَأَبَّ بِحَمْدِ اللَّهِ بِالنَّصْرِ وَالْهُدَى
وَمَا زَالَتِ الْعُقْبَى لِكُلِّ مَنْ اتَّقَى
وَإِيَّاكَ عَنْ آرَاءِ كُلِّ مُزْخَرِفٍ
فَقَدْ مَاتَ خَيْرُ النَّاسِ وَالَّذِينَ كَامِلُ
فَطَالِبُ دِينِ الْحَقِّ فِي الرَّأْيِ ضَائِعُ
كَفَى بِهِمْ نَقْصًا تَنَاقُضُ قَوْلِهِمْ
وَلَوْ كَانَ حَقًّا لَمْ يَكُنْ مُتَنَاقِضًا
وَمَا الْحَقُّ إِلَّا لَيْلُهُ كَنَهَارِهِ
بِهِ يَطْمَئِنُّ الْقَلْبُ غَيْرَ مُزْعَزِعٍ
فَمَنْ قَلَّدَ الْآرَاءَ ضَلَّ عَنِ الْهُدَى
فَمَا الدِّينُ إِلَّا الْإِتِّبَاعُ لِمَا أَتَى

وَمَأْمُورِهِمْ فَاقْبَلْ وَصِيَّةَ مُرْشِدٍ
يَذُبُّونَ عَنْ دِينِ الْهُدَى بِالْمُهَنْدِ
صَحِيحٍ مِنَ الْمَعْلُولِ فِي كُلِّ مَشْهَدٍ
وَأَرْبَعَةٌ فِي آخِرِ الْأَمْرِ قَلْدٍ
وَأَحْمَدُهُمْ فِي التَّقْدِ مَذْهَبُ أَحْمَدٍ
فَمِنْ أَجْلِ ذَا لَمْ يَسْتَجِبْ لِمُهَدِّدٍ
وَرَدَّ عَلَيْهِمْ رَدَّ خَيْرٍ مُسَدِّدٍ
عَلَى الْجَلْدِ وَالتَّهْدِيدِ مِنْ كُلِّ مُعْتَدٍ
وَبَاوُوا بِخُسْرَانٍ وَذُلٍّ مُؤَبَّدٍ
كَذَلِكَ وَعَدُ اللَّهُ فِي الذِّكْرِ الْإِمْجَدِ
مَقَالَتَهُ فَالْشُّمُّ فِي ضِمْنِهَا الرَّدِي
غَنِيٌّ عَنِ التَّيْبِينَ مِنْ كُلِّ مُلْحِدٍ
وَمَنْ خَاضَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ فَمَا هُدًى
وَكُلُّ يَقُولُ الْحَقِّ عِنْدِي فَقَلْدٍ
وَلَمْ يَتَنَقَّلْ رَبُّهُ ذَا تَلْدُ
يُزِيلُ ضِيَاءَ خَالِيَاءٍ مِنْ تَرْدُ
وَلَا خَائِفٍ بَلْ آمِنٍ مِنْ تَنَكُّدٍ
وَمَنْ قَلَّدَ الْمَعْصُومَ فِي الدِّينِ يَهْتَدِي
عَنِ اللَّهِ وَالْهَادِي الْبَشِيرِ مُحَمَّدٍ

كَذَلِكَ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ
وَمَحْضُ التَّلْقِي بِالْقَبُولِ لَهُ بِلَا
فَكَابِدٍ إِلَى أَنْ تُبْلَغَ النَّفْسُ عُذْرَهَا
وَلَا تُذْهِبَنَّ الْعُمْرَ مِنْكَ سَبْهَلًا
فَمَنْ هَجَرَ اللَّذَاتِ نَالَ الْمُنَى وَمَنْ
وَفِي قَمْعِ أَهْوَاءِ النَّفُوسِ اعْتِرَازَهَا
فَلَا تَشْتَغِلْ إِلَّا بِمَا يُكْسِبُ الْعِلَا
وَفِي خَلْوَةِ الْإِنْسَانِ بِالْعِلْمِ أَنْسُهُ
وَيَسْلَمُ مَنْ قَالَ وَقِيلَ وَمَنْ أَدَى
فَكُنْ جَلِيسٌ^(١) بَيْتٍ فَهُوَ سِتْرٌ لِعَوْرَةٍ
وَحَيْرٌ جَلِيسِ الْمَرْءِ كُتِبَ تَفِيدُهُ
وَحَالِطٌ إِذَا خَالَطَتْ كُلَّ مُوَفَّقٍ
يُفِيدُكَ مِنْ عِلْمٍ وَيُنْهَكَ عَنْ هَوًى
وَإِيَّاكَ وَالْهَمَّازُ^(٢) إِنْ قُمْتَ عَنْهُ وَال
وَلَا تَصْحَبِ الْحَمَقَى فَذُو الْجَهْلِ إِنْ يَرْمُ

صَاحِبًا لِأَمْرٍ يَا أَخَا الْحَزْمِ يُفْسِدُ
وَحَيْرٌ صَحَابٍ عِنْدَ رَبِّكَ خَيْرُهُمْ
لِصَاحِبِهِ وَالْجَارُ مِثْلُ الَّذِي أَتَدِي

(١) فِي (ظ) وَ (ب): «جَلِيسٌ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنَ الْمَطْبُوعَةِ وَنَسْخَةِ (ع).

(٢) فِي (ظ) وَ (ب): «وَالْهَازِ» وَالْمَثْبُوتُ مِنَ (ع) وَالْمَطْبُوعَةُ وَغِذَاءُ الْأَلْبَابِ.

وَحَيْرُ مَقَامٍ قُتِّ فِيهِ وَحَلِيَّةٍ
وَكُفٌّ عَنِ الْعَوْرَةِ لِسَانِكَ وَلِيَكُنْ
وَحَصْنٌ عَنِ الْفَحْشَا الْجَوَارِحِ كُلِّهَا
وَوَاطِبٌ عَلَى دَرَسِ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ
وَحَافِظٌ عَلَى فِعْلِ الْفُرُوضِ بِوَقْتِهَا
وَنَادٍ إِذَا مَا قُتِّ فِي اللَّيْلِ سَامِعًا
وَمُدٍّ إِلَيْهِ كَفَّ فَقْرِكَ ضَارِعًا
وَلَا تَسْأَمَنَّ الْعِلْمَ وَأَسْهَرْ لَيْلِيهِ
وَكُنْ صَابِرًا لِلْفَقْرِ وَأَدْرِعِ الرِّضَا
فَمَا الْعِزُّ إِلَّا فِي الْقَنَاعَةِ وَالرِّضَا
فَمَنْ لَمْ يُقْنَعْهُ الْكَفَافُ فَمَا إِلَى
فَمَنْ يَتَغَنَّى بِغِنَاهِ اللَّهُ وَالْغِنَى
وَلَا تَطْلُبَنَّ الْعِلْمَ لِلْمَالِ وَالرِّبَا
وَكُنْ عَامِلًا بِالْعِلْمِ فِيمَا أَسْتَطَعْتَهُ
حَرِيصًا عَلَى نَفْعِ الْوَرَى وَهَذَاهُمْ
وَإِيَّاكَ وَالْإِعْجَابَ وَالْكِبْرَ تَحْظُ بِالشَّ

تَحَلَّيْتَهَا ذِكْرُ الْإِلَهِ بِمَسْجِدٍ
دَوَامًا بِذِكْرِ اللَّهِ يَا صَاحِبِي نَدِي
تَكُنْ لَكَ فِي يَوْمِ الْجَزَا خَيْرُ شُهْدٍ
يُلَيِّنُ قَلْبًا قَاسِيًا مِثْلَ جَلَمَدٍ
وَأُخَذَ بِنَصِيْبٍ فِي الدُّجَا مِنْ تَهْجِدٍ
قَرِيبًا مُجِيبًا بِالْفَوَاضِلِ يَبْدِي
بِقَلْبٍ مُنِيبٍ وَأَدْعُ تُعْطَ وَتُرْشَدِ
بِلَا ضَجَرٍ تَحْمَدُ^(١) سِرِّي السَّيْرِ فِي عَدٍ
بِمَا قَدَّرَ الرَّحْمَنُ وَأَشْكُرُهُ وَاحْمَدِ
بِأَذْنِي كَفَافٍ حَاصِلٍ وَالتَّزْهَدِ
رِضَاهُ سَبِيلٌ فَاقْتَنِعْ وَتَقْصِدِ
غِنَى النَّفْسِ لَا عَنْ كَثْرَةِ الْمُتَعَدِّدِ
فَإِنَّ مَلَكَ الْأَمْرِ فِي حُسْنِ مَقْصِدِ
لِيُهْدَى بِكَ الْمَرْءُ الَّذِي بِكَ يَقْتَدِي
تَنْلُ كُلَّ خَيْرٍ فِي نَعِيمٍ مُؤَبَّدِ

وَأِيَّاكَ وَالْإِعْجَابَ وَالْكِبْرَ تَحْظُ بِالشَّ

قَاوَةِ^(٢) فِي الدَّارَيْنِ فَارْشُدْ وَأَرْشِدِ

(١) فِي (ع) وَالْمَطْبُوعَةُ: «تَحْمَدُ».

(٢) فِي (ع) وَالْمَطْبُوعَةُ: «السَّعَادَةُ».

وَمَا قَدْ بَذَلْتُ النَّصْحَ جَهْدِي وَإِنِّي
وَقَدْ كَمَلْتُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ
عَرُوساً سَمَتْ شَمْسُ الضُّحَى حَبْلِيَّةً
إِذَا انْتَسَبَتْ فِي الْعِلْمِ كَانَ انْتِسَابُهَا
إِمَامِ الْهُدَى زَيْنِ الثَّقَاةِ ابْنِ حَنْبَلٍ
فَمَا رَوْضَةٌ حَفَّتْ بِنُورِ رَبِيعِهَا
بِأَحْسَنَ مِنْ أَيْبَاتِهَا وَمَسَائِلِ
فَخُذْهَا بِدَرْسٍ لَيْسَ بِالنُّومِ تُدْرِكُنْ
فَلَا تَرْعَوِي عَنْ حِفْظِهَا فَهِيَ دُرَّةٌ
وَأَزْكَى صَلَاةِ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ
وَأَصْحَابِهِ وَالْغُرِّ مِنْ آلِهِ وَمَنْ

مُقَرَّرٌ بِتَقْصِيرِي وَبِاللَّهِ أَهْتَدِي^(١)
عَلَى كُلِّ حَالٍ دَائِماً لَمْ يُصَرِّدْ
تَأَزَّرُ بِالثُّورِ الْبُيُوتِ وَتَرْتَدِي
لِمُجْتَهِدٍ فِي نُصْرَةِ الدِّينِ مُقْتَدٍ
عَلَى حُبِّهِ فِي اللَّهِ أَوْدَعُ مَلْحَدٍ
بِسُلْسَالِهَا الْعَذْبِ الزَّلَالِ الْمُبَرِّدِ
أَحَاطَتْ بِهَا يَوْماً بِغَيْرِ تَرَدُّدٍ
لِأَهْلِ الثَّقَى وَالْعِلْمِ فِي كُلِّ مَشْهَدٍ
بَيِّمَةً اسْتَخْلَصْتُهَا فِي التَّنْقِيدِ
وَعَزَّ عَلَى خَيْرِ الْبَرَائِا مُحَمَّدٍ
تَلَاهُمْ بِإِحْسَانٍ بِهِمْ ظَلَّ يَقْتَدِي^(٢)

* * *

(١) لا وجود لهذا البيت في (ب) و (ظ) .

(٢) انتهت العناية بهذه المنظومة ومقابلتها بأصولها في يوم الثلاثاء التاسع والعشرين
من شهر محرم الحرام بمجمع الخطابة بالصالحية بدعوة عمرة الله بالعلم والإيمان ، وذلك في إهدى
رحمته إلى رسوله المحمدي و صلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .



المحتوى

الموضوع	الصفحة
مقدمة الطبعة الثانية	٣
كلمة لفضيلة الشيخ أحمد بن غنام الرشيد	٥
مقدمة التحقيق	٧
ترجمة المؤلف	٩
وصف النسخ المعتمدة في التحقيق	١٣
صور المخطوطات	١٥
بداية المنظومة	٢٣
صون الجوارح	٢٥
تحريم الغيبة والتميمة	٢٧
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٢٨
حكم آلات اللهو والغناء	٣٠
هجران أهل المعاصي	٣٢
السلام والمصافحة والاستئذان	٣٣
صلة الأرحام وبر الوالدين	٣٥
النهي عن التنجيم والسحر	٣٧

الموضوع	الصفحة
إجارة الحمام والقراءة فيه	٣٩
الادهان والاكتمال	٤٠
الختان وتخدير الأواني	٤١
الطب وما يتعلق به	٤٢
عيادة المريض	٤٥
الحث على تعلم الفرائض	٤٧
قطع البواسير والكي بالنار	٤٩
حكم الأكل والمساجد	٥١
احتكار القوت وإكرام الضيف	٥٣
أحكام الثمار والجلالة وآداب الشرب والنوم	٥٦
النذر والشهادة	٥٩
الاستمناء والأيمان	٦٣
القتل بغير حق وما يترتب عليه	٦٦
الصلاة وما يتعلق بها	٦٨
الأذان وصلاة النافلة	٧٠
الزكاة والصوم وما يتعلق بهما	٧٣
الحج والجهاد	٧٦
الربا والقرض والوقف والعتق	٨٢
اكتساب الحلال من المال	٨٣
القضاء وآداب اللباس	٨٥
بيع العصير والعنب والشراب	٨٨

- ٩٠ فيما يجوز لبسه وما يحرم من الفضة والحريـر
- ٩٣ النكاح وعشرة الزوجة
- ٩٦ فرض العين وفرض الكفاية

...



من آثار الحقّة

- ١ - كتاب الأوائل: للحافظ أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، المتوفى سنة ٢٨٧هـ، دار الخلفاء، الكويت - ١٤٠٥هـ.
- ٢ - فضل علم السلف على علم الخلف: للحافظ زين الدّين عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، المتوفى سنة ٧٩٥هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان ١٤١٦هـ.
- ٣ - نور الاقتباس في مشكاة وصيّة النبي ﷺ لابن عباس: للحافظ ابن رجب الحنبلي، المتوفى سنة ٧٩٥هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان ١٤١٤هـ.
- ٤ - تفسير سورة الإخلاص: لابن رجب الحنبلي، المتوفى سنة ٧٩٥هـ، دار الصميعي، الرياض ١٤١٢هـ.
- ٥ - تفسير سورة النصر: للحافظ ابن رجب الحنبلي، المتوفى سنة ٧٩٥هـ، دار الصميعي، الرياض، ١٤١٢هـ.
- ٦ - زغل العلم: للحافظ شمس الدّين الذهبي، المتوفى سنة ٧٤٨هـ، مكتبة الصحوة الإسلامية، الكويت ١٤٠٤هـ.
- ٧ - تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي: للحافظ العراقي، المتوفى سنة ٨٠٦هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان ١٤٠٩هـ.

- ٨ - التنقيح في حديث التسييح (شرح حديث: كلمتان حبيبتان إلى الرحمن):
للحافظ ابن ناصر الدّين الدّمّشقي، المتوفى سنة ٨٤٢هـ، دار البشائر
الإسلامية، بيروت - لبنان ١٤١٣هـ.
- ٩ - تحفة الإخباري بترجمة البخاري: للحافظ ابن ناصر الدّين الدّمّشقي،
المتوفى سنة ٨٤٢هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان ١٤١٣هـ.
- ١٠ - كتاب الأربعين: للحسن بن سفيان، المتوفى سنة ٣٠٣هـ، دار البشائر
الإسلامية، بيروت - لبنان ١٤١٤هـ.
- ١١ - صفحات في ترجمة الإمام السفاريني: (تأليف)، دار البشائر الإسلامية،
بيروت - لبنان ١٤١٣هـ.
- ١٢ - علّامة الكويت الشيخ عبد الله الخلف الدحيّان حياته وآثاره: (تأليف)،
مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت ١٤١٥هـ.
- ١٣ - ثلاث تراجم نفيسة للحافظ الذهبي: المتوفى سنة ٧٤٨هـ، دار ابن الأثير،
الكويت ١٤١٥هـ.
- ١٤ - الخطب المنبرية: للعلّامة عبد الله بن خلف بن دحيان، بيت التمويل
الكويتي، الكويت ١٤١٦هـ.
- ١٥ - نوادر مخطوطات علّامة الكويت الشيخ عبد الله الخلف الدحيّان: وزارة
الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت ١٤١٦هـ.
- ١٦ - أخصر المختصرات: للبلباني مع حاشيته، لابن بدران، دار البشائر
الإسلامية، بيروت - لبنان ١٤١٦هـ.
- ١٧ - مشيخة فخر الدّين ابن البخاري: المتوفى سنة ٦٩٠هـ، (عناية وفهرسة
للأحاديث)، الكويت - الأمانة العامة للأوقاف ١٤١٦هـ.
- ١٨ - أضواء على الحجج الوقفية الأصلية في الأمانة للأوقاف: (إعداد)، الأمانة
العامة للأوقاف، الكويت ١٤١٦هـ.

- ١٩ — روضة الأرواح: لعبد القادر بن بدران الدمشقي، الكويت — وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ١٤١٧هـ.
- ٢٠ — دُرّة الغوّاص في حكم الذّكاة بالرصاص: لابن بدران الدمشقي، مطبوعة مع الرسالة السابقة.
- ٢١ — علّامة الشام عبد القادر بن بدران الدمشقي حياته وآثاره: (تأليف)، دار البشائر الإسلامية، بيروت — لبنان ١٤١٧هـ.
- ٢٢ — حياة العلّامة أحمد تيمور باشا: بقلم محمد كردعلي وبعض معاصريه، (جمع وعناية)، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت ١٤١٧هـ.
- ٢٣ — سير الحاثّ إلى علم الطلاق الثلاث: لابن عبد الهادي، (تحقيق وتعليق)، دار البشائر الإسلامية، بيروت — لبنان ١٤١٧هـ.
- ٢٤ — بداية العابد وكفاية الزاهد: للعلّامة عبد الرحمن البعلي الحنبلي، (تحقيق وتعليق)، دار البشائر الإسلامية، بيروت — لبنان ١٤١٧هـ.
- ٢٥ — الألفية في الآداب الشرعية: لابن عبد القوي، (عناية وضبط)، دار البشائر الإسلامية، بيروت — لبنان ١٤١٨هـ.
- ٢٦ — نتيجة الفكر فيمن درّس تحت قبة النّسر: للعلّامة عبد الرزاق بن حسن البيطار، (تحقيق وتعليق)، دار البشائر الإسلامية، بيروت — لبنان ١٤١٩هـ.
- ٢٧ — مختصر الإفادات في ربع العبادات والآداب وزيادات: للإمام محمد بن بدر الدّين بن بلبان الدمشقي، (تحقيق وتعليق)، دار البشائر الإسلامية، بيروت — لبنان ١٤١٩هـ.
- ٢٨ — ثبت مفتي الحنابلة بدمشق الشيخ عبد القادر التغلبي: تخريج تلميذه مفتي الشافعية محمد بن عبد الرحمن الغزّي، (عناية)، دار البشائر الإسلامية، بيروت — لبنان ١٤١٩هـ.

٢٩ - آل القاسمي ونبوغهم في العلم والتحصيل : (تأليف)، دار البشائر الإسلامية - بيروت، لبنان ١٤٢٠هـ.

٣٠ - تعليق لطيف على آخر حديث في رياض الصالحين: للعلامة قاسم بن صالح القاسمي (تحقيق وتعليق)، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان ١٤٢٠هـ.

٣١ - مفتاح طريق الأولياء: لابن شيخ الحزاميين أحمد بن إبراهيم، (عناية وتعليق)، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان ١٤٢٠هـ.

٣٢ - نبذة لطيفة ونصيحة شريفة: للشيخ حسن بن أحمد سبط الدسوقي، مطبوعة مع الرسالة السابقة.



يَصْدُرُ قَرِيبًا

الْوَعْدُ الْمَطْلُوبُ

من
قُوَّةِ الْقُلُوبِ

تَأَلَّفَ

الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ جَمَالُ الدِّينِ الْقَاسِمِيُّ الدِّمَشْقِيُّ

(١٢٨٣ - ١٣٣٢ هـ)

تَحْقِيقُهُ وَتَعْلِيلُهُ

مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ الْعَجَّاجِيُّ

بِإِذْنِ الشَّرْعِ الْإِسْلَامِيِّ

يَصْدُرُ قَرِيبًا

كُشْفُ الْخُدَايَاتِ

وَالرِّيَاضُ الْمُزْهَرَاتُ
لِشَرْحِ أَخْصَرِ الْمُخْتَصَرَاتِ

تَأَلَّفَ

الْعَلَّامَةُ الْفَقِيه عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْلِيُّ الْحَنْبَلِيُّ

(١١١٠ - ٥١١٩٢ هـ)

تَحْقِيقٌ وَتَعْلِيلٌ

مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ الْعَجَّيْنِيُّ

دَارُ الْبَشَادَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

